

جامعة آل البيت

كلية الآداب والعلوم الإنسانية

قسم اللغة العربية وآدابها

الأدلة الملحةة بالأصول النحوية بين ابن جنّي وابن الأثباري

Evidences Attached to the Grammatical
Foundations Between Ibn Jenni and
Ibn -Al Anbari

إعداد الطالب
محمد فلاح محمد الغزال
الرقم الجامعي: (٠٦٢٠٣٠١٠١٨)

إشراف الأستاذ الدكتور
سمير استيتية



٢٠١٤٣٢ هـ / ١١ م

الأدلة الملحةة بالأصول النحوية بين ابن جنّي وابن الأنباري

Evidences Attached to the Grammatical Foundations Between Ibn Jenni and Ibn -Al Anbari

إعداد الطالب
محمد فلاح محمد الغزال
الرقم الجامعي: (٠٦٢٠٣٠١٠١٨)

إشراف الأستاذ الدكتور
سمير استيتية

<u>التوقيع</u>	<u>أعضاء لجنة المناقشة</u>
	١- الأستاذ الدكتور سمير استيتية (مشرفاً ورئيساً)
	٢- الأستاذ الدكتور علي البواب (عضوًّا مشاركاً)
	٣- الدكتور محمود الجفالي (عضوًّا مشاركاً)
	٤- الدكتور سعيد أبو حضر (عضوًّا مشاركاً)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لطلبات الحصول على درجة الماجستير
في قسم اللغة العربية وآدابها في جامعة آل البيت

نوقشت وأوصي بإجازتها، تعديلها، رفضها، بتاريخ ٢٠١١/٥/٢

الإهداء

إلى من أكثركم تهْ بسببهمـ....

ساحري الفضل الأول

إلى من حملتني في أهشائهما قبل يحدوها.....

إلى الذي أخذ بيدي إلى طريق النجاح، إليكـ.....

أمي وأبي

إلى رفيقة الدرب، ومقوية العزمـ

ومنّة الخطيبـ.....

زوجتي العزيزة

إلى كل من قدم لي يد المساعدة

(إخوانـي، حميـ، وعمـيـ، وأبناءـ حميـ)

الشكر والتقدير

الحمد والشكر لله الذي لا تُحصى نعمه، ثم الشكر لخير الأنام الذي جاء مُعلّماً للبشرية، صلوات الله وسلامه عليه.

ثم إلى ورثة الأنبياء — العلماء الأفاضل —، وفي هذا المقام أخص بالذكر الدكتور إبراهيم السيد، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، فوجهني بكل أمانة نحو المنهج الصواب، ثم انقطع عنها بسبب مغادرته الجامعة، فندعو له بالتوفيق والصلاح.

وحقٌّ علي أن أتوجه بالشكر والتقدير إلى شيخي الأستاذ الدكتور سمير استيتية، الذي انتهى إليه الإشراف على هذه الرسالة، فقوم هذا البحث لما أصابه من هناتٍ، وصوب زلاطي بالتوجيه العلمي الجاد، وبما أثراه على هذا البحث من معلوماتٍ مفيدة بكل صدق وأمانة.

كما أتوجه بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الأكارم، ممثلين بالدكتور علي الباب، والدكتور محمود جفال الحديد، والدكتور سعيد أبو حضر، الذين تفضلوا بمناقشة هذه الرسالة، فأضفوا في مناقشتهم حواراً علمياً جاداً ومفيداً، فلهم جزيل الشكر.

كما أتوجه بالشكر إلى كل من قدم لي يد المساعدة والنصائح، وأنهض بالذكر الدكتور سعيد أبو حضر، والدكتور محمود خريسات، اللذين أفاداني من خبراتهم المعرفية، وزرعا في معنى الصبر والجد والنجاح فلهم جزيل الشكر.

والله ولي التوفيق

الباحث

محمد الغزال

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ- ب	صفحة الغلاف
ج	الإهداء
د	الشكر والتقدير
هـ	فهرس المحتويات
ي	الملخص
١	المقدمة
٥	التمهيد
١٣	الفصل الأول: الأدلة الملحة بالأصول، حدودها، حجيتها
١٣	- المبحث الأول: الاستدلال بالاستحسان
١٣	- الاستحسان لغة و اصطلاحاً
١٥	- حجية الاستحسان وحدوده
١٨	- أنماط الاستحسان
٢٠	المبحث الثاني: السبر وال التقسيم
٢٠	- السبر و التقسيم لغة و اصطلاحاً
٢١	- أمثلته
٢٣	- أنواع التقسيم
٢٣	- التقسيم بناء على موقف المناظر
٢٦	- أقسام التقسيم باعتبار حجيتها

الصفحة	الموضوع
٢٨	- المبحث الثالث: العكس
٢٨	- العكس لغة و اصطلاحا
٢٨	- حجية العكس
٣٢	- تخلف العكس
٣٣	- المبحث الرابع: الاستدلال بالأولى
٣٣	- مفهومه
٣٤	- حجيتها وحدوده
٣٦	- المبحث الخامس: الاستدلال ببيان العلة
٣٦	- مفهومه و أضربيه
٣٨	- المبحث السادس: الاستدلال بالأصول
٣٨	- مفهومه
٣٨	- شروطه
٤٠	- المبحث السابع: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
٤٠	- مفهومه
٤٠	- حجيتها وصحة الاستدلال به
٤٣	- المبحث الثامن: الاستدلال بعدم النظير
٤٥	الفصل الثاني: الأدلة الملحة بالأصول وحجيتها بين ابن جني وابن الأثباري (دراسة نظرية)
٤٦	- المبحث الأول: الأدلة الملحة بالأصول عند ابن جني
٤٧	- الاستدلال بالاستحسان
٤٨	- موقف ابن جني من الاستحسان
٥١	- أنماط الاستحسان

الصفحة	الموضوع
٥٣	- الاستدلال بالتقسيم
٥٣	- قواعده و شروطه
٥٥	- الاستدلال بعدم النظير
٥٥	- شروط الاستدلال به و وضوابطه
٥٧	- الاستدلال بالعكس
٥٧	- موقف ابن جني من الاستدلال بالعكس
٥٩	- الاستدلال بالأولى
٥٩	- موقف ابن جني من الاستدلال بالأولى
٦١	- الاستدلال ببيان العلة
٦٢	- المبحث الثاني: - الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن الأنباري
٦٤	- الاستدلال بالاستحسان
٦٤	- موقف ابن الأنباري من الاستحسان
٦٧	- الاستدلال بالتقسيم
٦٧	- حدوده و حجيته
٦٧	- أضريبه و أمثلته
٦٨	- الاستدلال بالعكس
٧٢	- الاستدلال بالأولى
٧٣	- الاستدلال ببيان العلة
٧٤	- الاستدلال بالأصول
٧٤	- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

الصفحة	الموضوع
٧٦	الفصل الثالث: - الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنی وابن الأباری (دراسة تطبيقية)
٧٧	- المبحث الأول : تطبيقات ابن جنی على الأدلة الملحقة بالأصول
٧٧	- الاستدلال بالاستحسان
٨٣	- الاستدلال بالتقسيم
٨٦	- الاستدلال بالعكس
٨٨	- الاستدلال بالأولى
٩١	- الاستدلال ببيان العلة
٩٤	- الاستدلال بعدم النظير
٩٦	- الاستدلال بالأصول
٩٨	المبحث الثاني - تطبيقات ابن الأباری على الأدلة الملحقة بالأصول
٩٨	- الاستدلال بالتقسيم
١٠١	- الاستدلال بالعكس
١٠٤	- الاستدلال ببيان العلة
١٠٧	- الاستدلال بالأصول
١١٠	- الاستدلال بالأولى
١١٢	- الاستدلال بعدم النظير
١١٣	- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
١١٤	- الاستدلال بالاستحسان
١١٦	الفصل الرابع: موازنة بين ابن جنی وابن الأباری في دراستهما للأدلة
١١٧	- التأثر بأصول الفقه
١١٨	- تأثيرهما بالتعليق وارتباطه بالأدلة الملحقة بالأصول

الصفحة	الموضوع
١٢٠	- منهجهما في الأدلة الملحقة بالأصول
١٢٠	- الاستحسان
١٢٢	- السير والتقسيم
١٢٣	- العكس
١٢٤	- الأولى
١٢٥	- بيان العلة
١٢٦	- الأصول
١٢٦	- عدم النظير
١٢٧	- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
١٢٧	- ملامح مشتركة بين منهج ابن جني وابن الأنباري في دراستهما للأدلة
١٣٠	- الخاتمة
١٣٢	قائمة المصادر والمراجع
١٣٨	الملخص باللغة الإنجليزية

الملخص

غزال، محمد فلاح محمد. **الأدلة الملحقة بالأصول النحوية بين ابن جنّي وابن الأباريّ.** رسالة ماجستير، (المشرف: أ. د. سمير استيتية)، ٢٠١١.

لقد احتلت الدراسات الأصولية حيزاً كبيراً في البحث اللغوي، وحظيت باهتمام الباحثين: القدماء والمحدين، لاسيما أنّ لها الأثر الأكبر في تقييد القواعد وتأصيلها. وهذا أحد الأبحاث الذي يدرس بابا من أبواب الدرس الأصولي النحوي، وهو الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنّي وابن الأباريّ.

إنَّ الأدلة الملحقة بالأصول أدلة فقهية في منتها، وقد استخدمت في اللغة وسيلة لاختبار الأحكام اللغوية، فكانت وسيلة أكثر منها غاية. وقد نتجت هذه الأدلة عن تأثير علماء اللغة بالفقه وأصوله، إضافة إلى تأثيرهم بعلم الكلام، والتّوسيع في التعليق. وكان ابن جنّي أول من أصلّى لمعظم هذه الأدلة اصطلاحاً، كالاستحسان، وعدم النظير، والتقسيم، والاستدلال بالأولى. وتبعه بعد ذلك ابن الأباريّ، متأثراً ومجدداً بحكم تأثيره بالعلوم الفقهية والكلامية، فأصلّى لأدلة جديدة منها: الاستدلال بالعكس، والاستدلال ببيان العلة، والاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه. لم يكن ابن جنّي وابن الأباريّ مبتدعين لاستعمالات هذه الأدلة، فقد وردت إشارات عنها في طيات كتب العلماء الذين سبقوهما، ولكنهما أصللاً لهذه الأدلة اصطلاحاً، وعقداً أبواب لها، وتوسعاً في دراسة هذه الأدلة نظرياً وتطبيقياً.

لقد قسمت هذه الدراسة إلى أربعة فصول: تحدث الفصل الأول عن هذه الأدلة اصطلاحاً، وتأصيلاً، وحجية. وتحدد الفصل الثاني عن قيمة الاستدلال بهذه الأدلة عند ابن جنّي وابن الأباريّ، وبيان حجيتها عند كلِّ منهما، ودرس الفصل الثالث الاستدلال بهذه الأدلة في معالجة بعض القضايا اللغوية عند كليهما، ومدى الحكم على صحة القاعدة اللغوية من خلال هذه الأدلة. وخصص الفصل الرابع لعقد موازنة بين منهجهما في دراسة هذه الأدلة، وبيان أوجه التشابه والاختلاف.

وقد فرقت هذه الدراسة بين استخدام هذين العالمين للأدلة؛ إذ وردت عند ابن الأباريّ أدلة لم يستخدمها ابن جنّي، كالاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه، أضف إلى ذلك أن استخدام ابن جنّي لهذه الأدلة كان تقوية للحكم، واستئناساً بصحة القاعدة، على عكس ابن الأباري الذي كان يحكم هذه الأدلة في بعض المسائل بشكل قطعي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي نزل القرآن بلسان عربي مبين، أسبغ به على اللغة العربية منانة وجمالا لا ينبعى للغات العالمين. والصلة والسلام على الرسول الأعظم محمد - صلى الله عليه وسلم -، أفصح من نطق بالضاد، واجتمع له أسباب البيان، صاحب القول الحق المستبان.

فهذا بحث يدرس بابا من أبواب الدرس الأصولي النحوي، المتأثر بعلم أصول الفقه، وعلم أصول الكلام. إذ تأثر النحويون بأساليبهم في طرق الاستدلال المستخدمة في الحكم على صحة قاعدة ما، فنتج عن ذلك ظهور أدلة شتى في تعليقاتهم أطلق عليها الأدلة الملحة بالأصول، أو الأدلة الفروع على الأصول.

ولما كان ابن جني وابن الأنباري من أوائل العلماء الذين اتضحت عندهم معالم هذه الأدلة، وترسخت قواعدها، واستوى عودها، - حتى أصبحت وسائل مستخدمة في تعليل الأحكام النحوية - آثرت إفرادها في دراسة هذه الأدلة. إذ لفت انتباхи في كتاب لمع الأدلة لابن الأنباري باب (في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلال). ووجوه الاستدلال هذه وجدت لبعضها أبوابا في كتاب الخصائص، فاستوحيت فكرة الموضوع، وتراولت بالدراسة الأدلة المشتركة بينهما كما وردت بنص صريح تحديدا. فلم أتعرب لدراسة استصحاب الحال - مثلاً - لأن ابن جني لم يذكره في كتبه بنص صريح. فكان عنوان الرسالة "الأدلة الملحة بالأصول" بين ابن جني وابن الأنباري.

تهدف هذه الدراسة، إلى تكوين صورة دقيقة عن الأدلة الملحة بالأصول، وأثرها في تعليل القواعد وإصدار الأحكام، بالإضافة إلى محاولة تقديم نقد (اختبار) لهذه الأدلة في مجال تطبيقها على القواعد النحوية من حيث صحتها.

وكان السبب في توجهي لهذا الموضوع، أنني وجدت هذه الأدلة مبثوثة في المؤلفات الأصولية دون إفرادها في دراسة مخصوصة، فمجمل الدراسات غنىَّت بالأدلة بالأصول (السماع والقياس)، بينما كان الحديث عن هذه الأدلة دون تفصيل، أو دون التوسع في إعطاء أمثلة على تطبيقاتها في قواعد اللغة: نحوها، وصرفها. إذ كان غالباً ما يذكر الدليل ويذكر مثال له أو مثالان. أضف إلى ذلك أنني وجدت بعض الدراسات قد توجهت لدراسة دليل واحد ، كالاستحسان عند ابن جني لـ(محمود جفال)، دون التطرق إلى الأدلة الأخرى. لذا آثرت جمعها في دراسة مستقلة بين عالميْن جليلين من رواد البحث الأصولي.

أما الصعوبات التي واجهتني، فإنها تعود إلى أن أغلب المراجع كما أوردت، ركزت على الأصول الرئيسية (السماع والقياس)، بينما كان البحث في هذا المجال يقتصر ضمن الأصول الرئيسية دون توسيع وتعقب. وأود أن أشير إلى أن هذا البحث يعكس التجربة الفكرية التي تعرض لها علم أصول النحو، من التأثير باستدلالات المناطقة، والمتكلمين، ومما حكى لهم، من مقدمات، وبناء النتائج على المقدمات، وهذه العلوم تحتاج إلى تعميق الفكر، وبذل الجهد في فهم المسائل.

وبما أنَّ هذه الدراسة ستتناول بالبحث والتحليل الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنى وابن الأنباري، فإنني قد استعنَت بالمنهج الوصفي في تتبع هذه الأدلة، ودراستها لغويًا، وبيان مدى حجيتها. ثم استقرأتها عند ابن جنى وابن الأنباري تصديلاً وحجية، من خلال مؤلفاتهما التي اهتمت بهذا الجانب، كالخصائص لابن جنى، وللمع الأدلة لابن الأنباري، كما أفادتُ منه في تحليل المسائل اللغوية التي حُكمت فيها هذه الأدلة، مطبقاً على مؤلفاتهما التي عُبرَت بها هذا الجانب، كالمنصف، وسر صناعة الإعراب لابن جنى، والإنصاف، وأسرار العربية لابن الأنباري بالإضافة إلى ما تم ذكره. ثم اعتمدت منهاجاً يقوم على موازنة بين ابن جنى وابن الأنباري، في بيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين موقفهما من هذه الأدلة.

وقد فرضت طبيعة الظاهرة المدروسة تقسيم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول.
يدرس الفصل الأول: الأدلة، وحدودها، وحجيتها في الدرس اللغوي (النحوي والصرفي).
ويدرس الفصل الثاني: الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنى وابن الأنباري دراسة نظرية، تناولت فيها موقف ابن جنى وابن الأنباري من هذه الأدلة، انتصاراً، واحتجاجاً، وعدم احتجاج.
أما الفصل الثالث. فقد عرضت فيه لمجال تطبيق هذه الأدلة – عند العالمين – على المسائل النحوية، والصرفية التي عولجت باستخدام هذه الأدلة.

أما الفصل الرابع. فقد عقدت فيه موازنة بين ابن جنى وبين ابن الأنباري، مبيناً أوجه التشابه والاختلاف في موقفهما من الأدلة، و مجالات تأثيرهما في دراستيهما لها بالعلوم الأخرى.

أهمية الدراسة

تبعد أهمية دراسة هذا الموضوع من أمرتين هما: إن شخصية ابن جنى وابن الأنباري، تعكس المؤثرات الفكرية في النحو العربي، من حيث تأثيرهما بالفقه، والمنطق، والفلسفة. والاستدلال بالأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جنى وابن الأنباري، أحد المؤثرات التي تهدف هذه الدراسة إلى تقصي تطبيقاتها في أبواب النحو والصرف. فقد توسيع العالمان الجليلان باتخاذ هذه

الأدلة مسلكاً لاختبار القواعد والأحكام، بالإضافة إلى إفرادهما أبواباً خاصة للحديث عن هذه الأدلة. والأهمية الأخرى التي تنتهي عليها هذه الدراسة هي: بيان قيمة الاستدلال بالأدلة الملحقة بالأصول مقارنة بالأدلة الأصولي عند ابن جني وابن الأنباري، من خلال تتبع استدالهما بهذه الأدلة في تعليل القضايا النحوية، والصرفية في مؤلفاتهما.

وتتطلق هذه الدراسة — بالإضافة إلى ما تم ذكره من الأهمية — من عدة مسوغات

وأسباب دعتني إلى اختيارها:

١. إن هذه الأدلة لم تفرد بدراسة مستقلة إلا في إشارات في ثانياً الدرس الأصولي، لذا لا بدًّ من تفصيلها وتوضيحها.
٢. إن كثيراً من أحكام النحو بُنيت على الأدلة العقلية، ويعتبر هذا مسوغاً لاختبار هذه الأدلة ونقدها وعرضها.

٣. إن شخصية كل من ابن جني وابن الأنباري، تُظهر التجربة الفكرية التي تعرّض لها النحو من حيث تأثيره بالمنطق والفلسفة ، وهذا يعد مسوغاً لإفرادهما في دراسة خاصة

الدراسات السابقة

أما فيما يتعلق بالدراسات السابقة، فعلى الرغم من أن العلماء الأصوليين — أخصُّ ابن جني وابن الأنباري — قد عقدوا أبواباً لهذه الأدلة في مؤلفاتهم، إلا أنها لم تُحظ بدراسة مستقلة إلا في ثانياً الدرس الأصولي في اللغة — السمع والقياس — دون تفصيل . وبما أن هذا البحث يضم محورين في الدراسة، يتعلق الأول بالحديث عن الأدلة الملحقة بالأصول، بينما يتطرق الثاني إلى دراسة هذه الأدلة عند ابن جني وابن الأنباري ، فإني سأعرض للدراسات السابقة التي تخص المحورين بشكل مجمل:

أولاً : "اعتراض النحوين للدليل العقلي" لـ (محمد السبيهين)، وقد ركز في هذا الكتاب على البحث في أدلة المسائل الخلافية وطبيعة ما يرد من قوادح في العلة والإجابة مما يمكن رده من هذه الاعتراضات وذلك من خلال دراسة تطبيقية في أبواب النحو والصرف، أفرد من خلاله مدخلاً للحديث عن الأدلة : مفهومها، وحجيتها، لذا فاتجاه دراسته مختلف عن موضوع دراستي؛ إذ إنني تناولت في دراستي، قيمة الاستدلال بهذه الأدلة بين ابن جني وابن الأنباري.

ولم أعثر في باقي الدراسات الأصولية — وهي كثيرة — إلا على إشارات في ثانياً الدرس الأصولي في النحو العربي — السمع والقياس — في صفحة أو صفحتين، ومن هذه الدراسات:

الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه لـ(خدیجة الحدیثی)، وكتاب أصول التکیر النحوی لـ(علی ابو المکارم)، وكتاب الأصول لـ(تمام حسان) وغيرها من الدراسات الأصولیة وهي كثیرة.

أما بالنسبة لابن جنی وابن الأنباری فقد كانت الدراسات التي تناولت هذه الأدلة خصوصاً محدودة فلم أعثر إلا على دراسة خاصة بأحد الأدلة التي سأدرسها – وهي (الاستحسان عند ابن جنی) – دون الأدلة الأخرى، وهو بحث منشور في مجلة دراسات بالجامعة الأردنية (محمود جفال).

وقد رکزت أغلب الدراسات المتعلقة بهما على جهودهما في النحو واللغة، وكان الحديث الأشمل فيها عن السماع والقياس. أمّا بالنسبة للأدلة الملحقة بالأصول فكان الحديث عنها في مقتطفات موجزة لا تلُمُ بالموضوع وتفرّعاته، ومن هذه الدراسات (ابن جنی النحوی) لفاضل السامرائي، (أسرار العربية لابن الأنباري مصادره اللغوية والنحوية) لحنان مروح عبد الخالق، (ابن الأنباري وجهوده في النحو) لجميل علوش.

التمهيد

لقد أثرت تقسيم التمهيد إلى عناوين متفرعة لإعطاء صورة واضحة للموضوع الذي أتناوله لاسيما وأن الموضوع متعدد المباحث.

ابن جني

اسميه ونسبه

هو "عثمان بن جئي أبو الفتح النحوي. الإمام. العلامة."^(١) لم تذكر المصادر شيئاً عن أبيه ونسبه، إلا أنها أشارت إلى أنه "كان مملوكاً رومياً لسليمان بن فهد الموصلي وكان أعزور".^(٢) ويقول محقق الخصائص: "ولا يعرف من نسبه من وراء هذا، وذلك أنه غير عربي وكان أبوه جئي رومياً يونانياً، وكان مملوكاً لسليمان بن فهد بن أحمد الأزدي . ومن ثم يننسب ابن جني أزيداً بالولاء".^(٣)

مولده

أما مولده فلم تحدد المصادر زماناً معيناً لمولده، إلا أنَّ أغلبها يشير إلى أنَّ مولده قبل الثلاثين والثلاثمائة.^(٤) وقد أشار محقق الخصائص إلى بعض المصادر التي اجتهدت في تحديد زمن ولادته، من ذلك قوله: "ويقول ابن قاضي شعبه في طبقات النهاة: إنه توفي وهو في سن السبعين. فإذا أخذ بهذا ورُوعيَّ أنَّ وفاته كانت في سنة ٣٩٢، فإنَّ ولادته تكون في سنة (٣٢٢) أو سنة (٣٢١)."^(٥)

حياته

نشأ ابن جئي في الموصل، وتلقى مبادئه العلمية فيها "وكان ابن جئي رجل جدٌ، واما رأ صدق في قوله و فعله. فلم يُؤثِّر عنه ما أثيرَ عن أمثاله من رجال الأدب في عصره من اللهو والشرب والمجون وما جرى من هذا المذهب. وكان عفًّا اللسان والقلم، ويتجنب الألفاظ المُنْدَيَة"

^١ - الصفدي، خليل بن أبيك، الوافي بالوفيات، تحقيق: عثيمة النسابرلي وأخرون، بيروت، ٢٠٠٧، ج ٢٠، ص ٤٢

^٢ - الصفدي ، المصدر نفسه، ص: ٤٣ . وانظر: ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء

^٣ - الزمان، تحقيق: احسان عباس، دار صادر ، بيروت، ١٩٧٠، ج ٣، ص: ١٣٩

^٤ - ابن جئي، عثمان بن جئي، الخصائص، مقدمته، تحقيق: محمد علي النجار، الهيئة العامة لنصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٦، ج ١، ص: ٥

^٥ - الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٣

^٦ - ابن جئي، مقدمة الخصائص، ص: ٩

للبجين".^(١) كما أنه كان متزوجا، والدليل على ذلك أن الصفدي قال: "وَخَلَفَ مِنَ الْأُولَادِ عَلَى
وَعَلِيَاءِ وَالْعَلَاءِ وَكُلِّهِمَا أَدْبَاءً".^(٢)

مكتبه العلمية

كان ابن جني "عالما مشهورا ذكره"^(٣)، "قرأ الأدب على الشيخ أبي علي الفارسي"^(٤)
"وَخَلَ بِهِ فِي مَقَامِهِ، وَاسْتَمْلَى مِنْهُ، وَأَخْذَ عَنْهُ، وَصَنَّفَ فِي زَمَانِهِ، وَوَقَفَ أَبُو عَلِيٌّ عَلَى تَصَانِيفِهِ
وَاسْتَجَادَهَا".^(٥) ولهم قصة مشهورة مع أبي علي، كان لها الأثر الأكبر فيما وصل إليه من مكانة
علمية، وهي أنه مرّة "اجتاز أبو علي الفارسي بالموصى، فمرّ به وهو شاب، فسأله أبو علي
مسألة في التصريف، فقصر فيها أبو علي الفتاح، فقال له زَبَّـتَ قَبْـلَ أَنْ تُحَصِّرَمْ، فلَزِمَهُ مِنْ يَوْمَئِذٍ مَدَةً
أَرْبَعينَ سَنَةً، وَاعْتَنَى بِالتَّصَرِيفِ. وَلَمَّا مَاتَ أَبُو عَلِيٍّ تَصَدَّرَ أَبُونِي جَنِيَّ مَكَانَهُ بِبَغْدَادِ".^(٦)
لقد "صنف في النحو والتصريف كتاباً أبدع فيها، ولم يكن شيء من علومه أكمل منه
في التصريف، ولم يتكلم أحد أحسن ولا أدق من كلامه في التصريف".^(٧) "وَعَلِمَهُ بِالتَّصَرِيفِ
أَقْوَى مِنْ عِلْمِهِ فِي النَّحْوِ".^(٨)

ويينتمي ابن جني إلى المذهب البصري في النحو، فقد "كان - كشیخه أبي علي - بصریاً،
 فهو يجري في كتبه ومباحثه على أصول هذا المذهب وهو ينافح عنه ويدبّ، ولا يألوا في ذلك
جهد".^(٩)

شيوخه وتلامذته

جمع ابن جني علمه من مصادر ثقافية متنوعة "فأخذ النحو في شبيبة عن أحمد بن محمد
الموصلي. وقد أخذ فيما بعد عن أبي علي فاكثراً الأخذ عنه. وقد أخذ عن كثير من رواة اللغة
والأدب. ومن هؤلاء أبو بكر محمد بن الحسن المعروف بابن مقم، وهو من القراء".^(١٠) ومن

^١ - ابن جني، *مقدمة الخصائص*، مصدر سابق، ص: ١٤

^٢ - الصفدي، *المصدر نفسه*، ص: ٤٤

^٣ - الققطي، جمال الدين بن علي، *أنباه الرواية على أنباه النهاة*، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار
الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٧، ج ٢، ص: ٣٥٥

^٤ - ابن خلكان، *المصدر نفسه*، ج ٣، ص: ٢٤٦

^٥ - الققطي، *المصدر نفسه*، ج ٢، ص: ٣٥٥ - ٣٥٦

^٦ - الصفدي، *المصدر نفسه*، ص: ٤٤

^٧ - السيوطي، *تحفة الأديب في نهاة مغنى الليبب*، تحقيق: حسن الملخ وأخرون، عالم الكتب الحديث، ٢٠٠٥،
ج ١، ص: ١٧٩

^٨ - السيوطي، *المصدر نفسه*، ج ١، ص: ١٧٩

^٩ - ابن جني، *مقدمة الخصائص*، مصدر سابق، ص: ٤٤

^{١٠} - المصدر نفسه، ص: ١٤

الذين أخذ عنهم وكان يثق بلغتهم أبو عبد الله محمد بن العساف العقيلي التميمي.^(١) ومن أهم تلامذته الثمانيني، وعبد السلام البصري، وأبو الحسن السمعسي.^(٢)

مؤلفاته

لخص ابن جني حياته العلمية الحافلة في تصانيف مفيدة في شتى مناحي اللغة، منها: "كتاب الخصائص وهو كتاب نفيس للغاية، وسر صناعة الإعراب، وهو من أحسن ما صنقه وأجوده، وكتاب تفسير أشعار هذيل مما أغفله السكري، وكتاب تصريف المازني، وشرح المقصور والممدود لابن السكري، وكتاب اللمع، وكتاب في اسم المفعول المعتل العين من الثلاثي، وكتاب المحتسب في تعليم شواد القراءات، وكتاب محسن العربية، وشرح ديوان المتتبلي، والتلقين في النحو".^(٣) وغيرها من المصنفات العديدة.

وفاته

تجمع معظم المصادر على أن ابن جني "توفي سنة اثنين وتسعين وثلاثمائة"^(٤) كما أن بعض المصادر قد حدد يوم وفاته كابن النديم في الفهرست إذ قال: "توفي ليلة الجمعة من صفر سنة اثنين وتسعين وثلاثمائة"^(٥)

ابن الأباري

اسمها ونسبة

هو "أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد محمد بن سليمان الأنصاري الملقب بكمال الدين النحوي".^(٦) والأنصار كما يقول محقق اللمع: "بلدة على الضفة الشرقية لنهر الفرات، غربي بغداد، (عامرة، أهلة، كثيرة النخل، والزروع الجيدة، والثمار الحسنة)".^(٧) ولد ابن الأنصاري في شهر ربيع الآخر سنة ثلث عشرة وخمسمائة، وسكن بغداد من صباه إلى أن مات.^(٨)

^١ - ابن جني، مقدمة الخصائص، ص: ١٥

^٢ - السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والتحاة، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤، ج ٢، ص: ١٥٧

^٣ - الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٧، وانظر: ابن خلكان، المصدر نفسه ، ج ٣، ص: ٢٤٧

^٤ - الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٣ وانظر: ابن النديم، محمد بن إسحاق، الفهرست، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٨، ج ١، ص: ١٢٨

^٥ - ابن النديم، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٦ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

^٧ - ابن الأنصاري، عبد الرحمن بن محمد، لمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، دمشق، ١٩٥٧ ص: ٦

^٨ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

حياته

نشأ ابن الأنباري في بغداد وعاش فيها، إذ تذكر المصادر أنه "قدم بغداد في صباح، وقرأ الفقه بالمدرسة النظامية على أبي منصور سعيد بن الرزاز وعلى من بعده، حتى برع وحصل طرفا في الخلاف".^(١) كما تميز ابن الأنباري بالورع الشديد؛ إذ كان "خشن العيش، خشن المأكل، لم يتلبس من الدنيا بشيء".^(٢) ولقب "بالشيخ الصالح".^(٣)

مكانته العلمية

كان ابن الأنباري يحتل مكانة علمية مرموقة، فقد وصفته المصادر بأنه "كان إماماً نقاً، صدوقاً فقيهاً، غزير العلم، ورعاً، زاهداً، عابداً، تقىً، لا يقبل من أحد شيء".^(٤) كما ورد الطلبة إليه، وأخذوا عنه، واستفادوا منه".^(٥)

شيوخه وتلامذته

تذكر المصادر أنَّ ابن الأنباري كان ذا ثقافة متنوعة المذاهب والأصول. فقد جمع مادته العلمية والثقافية من مصادر متنوعة، على أيدي علماء مختصين وإن اختلفت اختصاصاتهم. ومن ذلك أنه قرأ الفقه بالمدرسة النظامية على أبي منصور سعيد ابن الرزاز وعلى من بعده، ثم قرأ الأدب على أبي منصور الجواليقي، ولازم الشريف ابن الشجري حتى برع وصار من المشار إليهم في النحو".^(٦)، وفيه: "لم يكن ينتمي في النحو إلا إليه".^(٧). وتخرج به جماعة، وسمع منه ابن خiron، وعبد الوهاب ابن الأنماطي، ومحمد بن حبيب العامري، وغيرهم".^(٨)

مؤلفاته

تنوعت مؤلفات ابن الأنباري وتعدّت؛ نظراً لتنوع ثقافته اللغوية والأدبية، فقد صنف تصانيف مفيدة في اللغة. إذ "صنف في النحو كتاب أسرار العربية، وهو كتاب سهل المأخذ كثير الفائدة، وله كتاب الميزان في النحو أيضاً، وله كتاب طبقات الأدباء ومن مؤلفاته المشهورة

^١ - الكتبى، محمد بن شاكر، *فوات الوفيات*، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ج ٢، ص: ٢٩٢

^٢ - المصدر نفسه، ص: ٢٩٣

^٣ - القطى، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٧٠

^٤ - السيوطي، *تحفة الأبيب في تحفة مفتي الليبب*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٩

^٥ - القطى، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٧٠

^٦ - الكتبى، المصدر نفسه، ص: ٢٩٣

^٧ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

^٨ - الكتبى، المصدر نفسه، ص: ٢٩٣

الإنصاف في مسائل الخلاف".^(١) . وله من المصنفات: حواشى الإيضاح، وكتاب لمع الأدلة، والبلقة في الفرق بين المذكر والمؤنث، وغريب إعراب القرآن، وهداية الذاهب في معرفة المذاهبون، وعقود الإعراب، ونزهة الآباء في طبقات الآباء، وشرح الحماسة، وشرح ديوان المتتبى".^(٢) ولم يتوقف به الأمر عند ذلك، فقد أفرد كتاباً في حروف وأدوات بعينها. ومن ذلك "كتاب نو، وكتاب ما، وكتاب كيف".^(٣)

وفاته

كانت وفاته "ليلة الجمعة، تاسع شعبان من سنة سبع وسبعين وخمسماة يوم الجمعة ببغداد".^(٤)

نبذة عن تأثير علماء أصول اللغة بعلم أصول الفقه في الاستدلال بالأدلة

تأثر علماء اللغة (النحو والصرف) في وضع أصول النحو بمنهج علماء أصول الفقه والمتكلمين. وظهر ذلك واضحاً عند ابن جني، خصوصاً في كتابه الموسوم بالخصائص، الذي اشتمل على مواطن كثيرة دلت على ذلك التأثر. من ذلك قوله : "إنا لسنا ندعى أن علل أهل العربية في سُمِّت العلل الكلامية البتة، بل ندعى أنها أقرب إليها من العلل الفقهية".^(٥) ثم بين في موطن آخر أنه جمع أبواب هذا العلم ونظمها متأثراً بعلماء الفقه: "وكذلك كتب محمد بن الحسن — رحمة الله — إنما ينتزع أصحابنا منها العلل، لأنهم لا يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاظفة والرفق. ولا تجد له علة في شيء من كلامه مستوفاة محررة. وهذا معروف عند الجماعة غير منكور".^(٦)

لقد بين محقق الخصائص أنه متأثر بالمذهب الحنفي تحديداً، ومن ذلك قوله: "وظاهر" أنه يريد محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وأنه يتحدث عن استخراج العلل الفقهية من كتبه. فقوله: (أصحابنا) يعني به أتباع أبي حنيفة. ويبعد أن ابن جني كان ينظر في كتب الفقه وأصوله

^١ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

^٢ - الكتبى، المصدر نفسه، ص: ٢٩٤

^٣ - الكتبى، المصدر نفسه، ص: ٢٩٤

^٤ - القسطي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٧١

^٥ - ابن جنى ، مقدمة الخصائص ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص: ٥٣

^٦ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٣

كثيراً، وقد احتذى في مباحث النحو كثيراً منهج الفقه وأصول الفقه. وكان لهذا معنىًّا بكتب محمد بن الحسن^(١).

ثم جاء ابن الأنباري ووضع رسالة في علم أصول النحو قسم فيها أبواب أصول النحو على أبواب الفقه. ومن ذلك قوله: "أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله، كما إن أصول الفقه أدلة الفقه التي تتوعّت عنها جملته وتفصيله."^(٢)

لم تكن الدراسات التي سبقت هذين العالمين مؤصلةً ومبوبةً لهذا العلم، لأنَّه يُقال: "إنَّ هذا العلم قد جاءت فيه المحاوّلات متأخرة عند نشأة النحو، إلا أنَّ تطبيق مبادئه قديمة قَدَمَ النحو."^(٣) وقال السامرائي: "إنَّ أصول النحو من حيث هي مبادئ وتطبيقات، قديمة قَدَمَ علم النحو؛ لأنَّ القبول، والرفض، والترجيح، والتضييف، والقياس، وما إلى ذلك كلُّه، يرجع إلى أصول وإن لم تكن مكتوبة فهي معلومة مقررة يرجع إليها النهاة."^(٤)

لقد ساقهم إرثُهم الأصولي إلى التوسيع في المنهج التعليلي، وكانت تعليقاتهم تدرج ضمن الأصول التي تأثروا بها، ثم توسعوا في استخدام الأدلة الأصول في تعليل الأحكام وبنائِها، وانتهُي بهم ذلك إلى استخدام طرق متعددة من الأدلة، سميت بالأدلة الملحقة بالأصول، أو الأدلة الفروع، كالاستدلال بالسبر والتقسيم، وقياس الأولى، وعدم النظير، والاستحسان .. الخ.

أدلة النحو الأصول وأدلة النحو الملحقة بالأصول (الفروع)

الأدلة لغة: "ما يُستدلُّ به، والدليل الدال أيضاً، وقد (دلل) على الطريق يدُّله دلالة، ودلالة، ودلالة، والفتح أعلى. والجمع أدلة وأدلة، والاسم الدالة، – بالكسر والفتح – والدلالة، والدليلي. وهو جمع دليل، ودللت بهذا الطريق عرفته."^(٥) وفي الاصطلاح: إنَّ الدليل: "ما يرشد إلى المطلوب، وقيل: معلوم يتوصل ب الصحيح النظر فيه إلى علم مالا يعلم إلا في العادة اضطراراً. والدال والدلالة بمعناه: فإذا الدال فاعل بمعنى فعال كعالم وقدر وأصله دال. وقيل: الدلالة: فصل الدليل. والدال ناصبه"^(٦). ويسمى دلالة، ومستدلًا به، وحُجة، وسلطاناً، وبرهاناً،

^١ - انظر، مقدمة الخصائص، مصدر سابق، ص: ٤٠

^٢ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق ص: ٨٠

^٣ - خالد شعبان، أصول النحو عند ابن مالك، مكتبة الآداب، ، القاهرة، ٢٠٠٦، ص: ١٢

^٤ - فاضل السامرائي، ابن جني النحوي، دار النذير للطباعة، ، بغداد، ١٩٦٩، ص: ١٥٤

^٥ - ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، مادة دلل، ج ١١، ص: ٢٤٩. وانظر: الرازى، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مادة دلل تحقيق: محمود خاطر بك، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٥، ص: ٢٢٩

^٦ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٨٠

وبيانا".^(١) وقوله: يتوصل بصحيح النظر فيه إلى علم مالا يعلم، دليل على أنها في أغلبها عقلية. أما الاستدلال في الاصطلاح: فـ "يطلق على إقامة الدليل مطلقاً من نص أو إجماع أو غيرهما".^(٢) وينطلب الاستدلال ثلاثة أركان: "الدليل: وهو المرشد إلى المطلوب، والمستدلّ هو: طالب للدليل، والمستدلّ عليه هو: الحكم".^(٣)

و قبل أن نتعرف على الأدلة الملحقة بالأصول لا بد أن نفرق بين الأدلة الأصول والأدلة الملحقة بالأصول (الأدلة الفروع). فالأدلة الأصول تعني: "الأصول المنهجية والأدلة الإجمالية التي يقوم عليها علم من العلوم"^(٤)، وأصول النحو: دلائله الإجمالية، وفي معرفتها^(٥) والأصول جمع أصل، وهو في اللغة عبارة عما يفتقر إليه ولا يفتقر هو إلى غيره، وفي الشرع عبارة عما يبنت عليه غيره ولا يبني هو على غيره، والأصل ما يثبت حكمه بنفسه ويُبني عليه غيره.^(٦) وأصول النحو المشار إليها هي السماع والقياس، لأن قواعد اللغة والنحو انبثقت عن هذه الأصول؛ لذلك كانت أصلاً لغيرها في بناء الأحكام .

أما الأدلة الفروع، فواحدتها فرع. والفرع: "خلاف الأصل، وهو اسم لشيء يبني على غيره"^(٧)، وعلى ذلك تكون الأدلة الملحقة بالأصول (الفروع) قد بُنيت على الأصول الرئيسية؛ لأنها انبثقت عنها، وشابهتها في محاكمتها لقواعد فلتحقت بها، لذلك سميت بالأدلة الملحقة بالأصول. فهي طرق تعليلية وُجِدت في اللغة نتيجة لطبيعة الدراسات اللغوية التي اتخذت منحى صارماً في اختبار الأحكام بالإضافة إلى تنوع طرق الاختبار.

وستكون هذه الأدلة مدار دراستنا إن شاء الله في الفصل الأول نظرياً، وفي بقية الفصول تطبيقاً، وتمحيناً من جانب لغويٍّ نحوٍ عند عالميْن جليليْن من علماء اللغة هما: ابن جنّي وابن الأنباري.

^١ - الزركشي، بدر الدين بن عبد الله، *البحر المحيط في أصول الفقه*، تحقيق: عبد القادر العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٩٨٨، ج ١، ص: ٣٥.

^٢ - التهانوي، محمد علي، *كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم*، تحقيق: علي دحروج وأخرون، مكتبة لبنان، ١٩٩٦، ص: ١٥١.

^٣ - الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، *العدة في أصول الفقه*، تحقيق: إسماعيل الانصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠، ج ١، ص: ٥٤ - ٥٥.

^٤ - خالد شعبان، *أصول النحو عند ابن مالك*، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٦، ص: ١٢.

^٥ - الشاوي، يحيى بن محمد، *ارتفاع السيادة في علم أصول النحو*، تحقيق: عبد الرزاق العدي، دار الأنبار، العراق، ١٩٩٠، ص: ٣٥.

^٦ - علي بن محمد الجرجاني، *التعريفات*، تحقيق: عبد المنعم حنفي، دار الرشاد، بيروت، ١٩٩١، ص: ٣٨.

^٧ - الجرجاني، المصدر نفسه، ص: ١٨٩.

الفصل الأول

الأدلة الملحقة بالأصول،

حدودها، حجيتها

الفصل الأول: الأدلة الملحقة بالأصول، حدودها، حجيتها

يتكون هذا الفصل من عدة مباحث هي: الاستدلال بالاستحسان، السبر والتقسيم، العكس، الاستدلال بالأولى، الاستدلال ببيان العلة، الاستدلال بالأصول، الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه، الاستدلال بعدم النظير.

المبحث الأول: الاستدلال بالاستحسان

الاستحسان لغة واصطلاحاً:

الاستحسان لغة: مأخوذ من حسن : " يستحسن الشيء: أي يعده حسناً"(^١) وجذرها " حَسْنَ" الحُسن ضد القبح ونقضيه. الأزهري الحُسن نعت لما حَسْنَ، حَسْنَ يَحْسُن حسناً فيهما فهو حسن، وحسن؛ قال الجوهرى: والجمع محاسن على غير قياس. "(^٢)، " وهو ضد القبح والجمع محاسين، ويستحسن: أي يعده حسناً"(^٣) .

وفي الاصطلاح: "اسم لدليل من الأدلة الأربع. يعارض القياس الجلي، ويُعمل به إذا كان أقوى منه، وسموه بذلك لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجلي، فيكون قياساً مستحسناً".(^٤) فالعمل به والعدول إليه؛ يكون لأنّ فيه معنى خفياً أوسع وأكثر اتساقاً مع القاعدة من القياس الجلي وإن قلّ قياسه واستخدامه، فالاستحسان "قياس لكنه خفي غير جلي".(^٥) وفي الاصطلاح فقد غالب إطلاقه على القياس الخفي كما غالب اسم القياس على القياس الجلي تمييزاً بين القياسين".(^٦)

ويقصد بالقياس الخفي: القياس الذي يكون فيه المعنى الخفيُّ محتاجاً إلى إعمال الفكر لاستنباطه، وعكسه الجلي: الذي يكون قياساً واضحاً بيّناً لا يحتاج إلى جهدٍ عقليٍّ. وقد عبر الجرجاني عن ذلك صراحة فقال: "واعلم أنَّ القياس إما جلي، وهو ما تسبق إليه الأفهام، وإما خفيٌّ وهو ما يكون بخلافه ويسمى الاستحسان لكنه أعمَّ من القياس الخفي. فإنَّ كلَّ قياس خفيٌّ

^١ - ابن منظور، لسان العرب، مادة حسن، تحقيق: أمين عبد الوهاب، دار إحياء التراث، لبنان، ١٩٩٩، ج ٣، ص: ١٨٠

^٢ - المصدر نفسه، مادة حسن، ص: ١٧٧

^٣ - الرازي، مختار الصحاح، مادة حسن، مصدر سابق، ص: ١٥٣

^٤ - الجرجاني، المصدر نفسه، ص: ٨٢

^٥ - الخوارزمي، محمد بن أحمد ، مفاتيح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٤، ص: ٢٣

^٦ - التهانوي، المصدر نفسه ، ص: ١٤٧

استحسان، وليس كل استحسان قياساً خفيّاً، لأن الاستحسان قد يطلق على ما ثبت بالنص أو بالإجماع، أو الضرورة، لكن في الأغلب إذا ذكر الاستحسان يراد به القياس الخفيّ^(١). لم يتفق الأصوليون على معنى معين للاستحسان، بل اختلفوا في تعريفه؛ نظراً لموافقتهم المتباعدة منه. لذلك ظهر معانٍ أخرى للاستحسان منها:

أولاً). "ما يستحسن المجتهد ويميل إليه معتدماً في ذلك على عقله"^(٢). ويكون الاستحسان في هذه الحالة قياسياً إذا وافق رأي المجتهد دليلاً قاطعاً، أما إذا لم يتواتر الدليل فهو حكم بالهوى والرأي الشخصيّ، وقد تتبّعه الأصوليون إلى وجوب توافر دليل في الاستحسان، ومن ذلك قول أحدهم: "إذا لم ينضمّ إلى استحسانه العقلي نظرٌ في أدلة الشرع، فلا فرق إذن بين العالم والعامي، ويكون ذلك من المجتهد حكماً بمجرد الهوى، واتباعاً للشهوة فيه – أي الحكم –".^(٣) وأرى أنَّ كلامه يتفق مع أصول النحو؛ فليس لمجتهدٍ أنْ يبيتَ في مسألة أو يُغلبُ أخرى بداع الاستحسان الشخصي مالم يسنده إلى دليل واضح من السمع أو القياس، وقد عبر عن ذلك السبيهين بقوله : "ولا شك في أن الاستحسان المجرد من الدليل لا ينبغي الركون إليه، ولا يصح الاحتجاج به".^(٤) فالقواعد لا تبني على رأي شخصي، استحسن قاعدة مكان أخرى، بل إنَّ هناك قواعد يرجع إليها في الحكم على صحة القاعدة اللغوية كالسماع والقياس.

يتبعنَّ مما سبق أن الاستحسان يصبح الاستدلال به إذا افترنَّ بدليلاً. وهذا الدليل هو المعنى الخفيّ (القياس الخفيّ)؛ لأنَّ الاستحسان في مضمونه عدولٌ عن قياس جليٍّ إلى قياس خفيٍّ أقوى. وأمثالُ لهذه الفكرة يقول ابن جني: "ومن الاستحسان قولهم: صيئية وفَيْة، وعدَى، وبلي سَفَر، ونافَة علَيَّان، ونَبَّة مهيار. فهذا كله استحسان لا عن قوة علة. وذلك لأنَّهم لم يعتدوا الساكن حائلاً بين الكسرة والواو؛ لضعفه، وكله من الواو. وذلك أنَّ (فَيْة) من (فَنَوْت) ولم يثبت أصحابنا فَنَيْت، وإن كان البغداديون قد حكواها. وصيئية من صَبَوْت وعَلَيَّة من عَلَوْت ... الخ".^(٥) إنَّ المعنى الذي أراده: أنَّ موجِب الإعلال في هذه الألفاظ – وهو كسر ما قبل الواو – قد زال بوجود الساكن، إلا أنها بقيت مُعلَّة بالياء؛ وذلك لعدم اعتدادهم بالساكن مانعاً القلب؛ لضعفه. فلم

^١ - الجرجاني، المصدر نفسه، ص: ٢٠٦

^٢ - العلوى، علي بن شريف، أبواب الدخول لفهم علم الأصول، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ص: ١٤٦.

^٣ - الطوفي، شرح مختصر الروضة ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، سوريا، ١٩٨٩، ج٣، ص: ١٩٤

^٤ - السبيهين، محمد بن عبد الرحمن ، اعتراض النحوين للدليل العقلي ، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، ٢٠٠٥، ص: ١١٠

^٥ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج١، ص: ١٣٧ . ابن جني، المحتسب في تعطيل شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق: علي النجلي وأخرون، وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٩٩٤، ج١، ص: ٧٠ – ٧١

يؤثر على موجب الإعلال كما أوردت. فعدم الاعتداد بالساكن لضعفه، هو المعنى الخفي الذي أحال إلى إبقاء هذه الألفاظ معللة جريا على ما كان معللا دون وجود ساكن.

ثانياً: "القول بما يستحسن الإنسان من غير دليل"^(١)، وهذا هو ظاهر لفظ الاستحسان، وهذا النوع من الاستحسان لا يُسْتَنِدُ إلى دليل أو نص، كالاستحسان العامي الذي يصدر عن الهوى والميل النفسي.

ويرجح الباحث أن التعريف الاصطلاحي الذي ذكرته أول الأمر أكثر تطابقاً مع مضمون الاستحسان في أصول النحو وأصول الفقه.

وإذا بحثنا في معاني الاستحسان التي طرحتها العلماء الأصوليون نستنتج أن الاستحسان إما أن يكون مسموعاً بما اطرد من كلام العرب، وإما أن يكون قياساً خفيّاً أقوى من القياس الجلي الواضح، وقد أشار إليه الزركشي بقوله: أو أن يكون "معنى خفيّاً يتبيّن بالإعمال والفكير، ويُعرَف عليه بالاستباط والقياس؛ لذلك يقوى على القياس الجلي الذي يُعلم من غير معانة ولا فكر".^(٢)

حجية الاستحسان وحدوده:

اختلاف العلماء الأصوليون في حجية الاستحسان، إلا أن أغلبهم مال إلى أن الاستحسان إذا كان عدواً عن قياس لدليل فهو حجة مقول به، وإذا كان من غير دليل فهو ينبع من الهوى ، "لأنه قول بمجرد التشهي"^(٣) لذا يجب أن يتوافر دليل، وهذا الدليل يعود إلى أصل وضع أو إلى أصل قاعدة، ولهذا بين الزركشي أن الاستحسان "إذا كان نصاً أو قياساً بما ثبتت حجيّته فقد ثبت به، وإن كان شيئاً غيره، ولم تثبت حجيّته فهو محظوظ".^(٤) وهو الذي دعا الشافعي إلى القول: "من استحسن فقد شرع".^(٥) وقد فسر الزركشي سبب تسميته وسبب الأخذ به قائلاً: "وكأنهم سموه بهذا الاسم لاستحسانهم ترك القياس، أو الوقوف عن العمل به بدليل آخر فوقه في المعنى المؤثر أو مثله، ولم يكن لهم من هذه التسمية إلا التمييز بين شيئين، حكم الأصل الذي يبني على الأصل قياساً، والذي قيل لاستحسانا".^(٦)

^١ - الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين بن محمد، *البحر الع حيث في أصول الفقه*، ت: عبد القادر العاني وراجعه عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٩٨٦، ج ٦، ص: ٩٣.

^٢ - المصدر نفسه، ج ٤، ص: ٣٨.

^٣ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٩٣.

^٤ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٩٠ - ٩١.

^٥ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٨٧.

^٦ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٨٩.

وقد ثُبِّتَ الاستحسان من غير دليل إلى أبي حنيفة، وقد ذكر الزركشي أنَّ الحَقْيَةَ أنكروه "قال أبو الطيب القاضي: وأنكره أصحاب أبي حنيفة، وهذا مردود، لأنَّه قول في الشريعة بمجرد التشهي"^(١)، وقال في موضع آخر: "وقد أنكر الحَقْيَةَ هذا التفسير لما فيه من الشناعة".^(٢) وأنا أتفق مع ما أورده القاضي من إنكار الحنفية لنسبة الاستحسان من غير دليل إلى أبي حنيفة؛ لأنَّ فيه سوء فهم وتفسير للوجه الصحيح الذي أراده أبو حنيفة وهو الاستحسان لدليل. وقد عقب السبيهين على تلك القضية قائلاً : "فمنا قشات الأصوليون وجذلهم في الاستحسان لا طائل تحتها؛ لأنَّه لا خلاف فيه في الواقع الأمر. فالأخذون به رثوه في أقل أحواله قياساً خفيَا، وكلَّ القائلين بحجية القياس منهم يقسمونه قسمين: جليٌّ وخفىٌ كلَّ واحد مهما حجة. ومنكرو الاستحسان ما أنكروه وهو بهذا المفهوم، بل أنكروا – كما أسلفت – الحكم بالتشهي والهوى وما تميل إليه النفس من غير حجة هادبة، وهذا لا يمكن أن ينسب إلى أئمَّةِ الدين – كالأمام أبي حنيفة".^(٣)

أمَّا الاستدلال بالاستحسان في أصول النحو، فإنه كان نتيجة تأثير النحاة بعلم أصول الفقه مع فارق التطبيق. فقد استعانا به دليلاً لمعالجة بعض القضايا اللغوية، ولذلك لم يرکزوا على مشروعيته دليلاً بقدر ما رکزوا على استخدامه في تعليل بعض الظواهر اللغوية. فهذا ابن جنى يقول "وجماعه أنَّ علتَه ضعيفة غير مستحكمة؛ إِنَّ فِيهَا ضرِيًّا مِّنَ الاتساع والتصرف"^(٤). فهو يتعلَّم استخدامه من باب الاتساع والتصرف في لغة العرب.

وعلة الاتساع والتصرف التي يُؤسِّسُ عليها الاستحسان وَفَقَّرَ قواعد اللغة، مفادها استحسان أصل دون غيره وَفَقَّرَ ضابط معين يجبرهم على اعتماد ذلك الأصل ما لم يخرجوا عن المأثور. لأنَّ العدول أو الخروج يتوافق مع "ما تألفه النفس ويساير مطالبيها، فلا تطرق إلا ما يناسبها ويناغمها؛ ولذلك كانت النفس وما تحسه من التقلُّل والخفة الحكم الفيصل الذي تتبع منه علل النحو".^(٥)

إنَّ هذا الضابط هو وجود معنىٍ خفيٍّ في أصلٍ وضعٍ، أو أصلٍ قاعدةٍ يقوى قوَّةً فوق المعنى الجليّ، لذلك فإنَّ هذا المعنى الخفيّ سببٌ في العدول عن المعنى الجليّ القياسي، وقد أشار محقق الخصائص إلى أنَّ الاستحسان عند ابن حنى يتضمن المعنى الخفيّ الذي عُدل به عن المعنى

^١ - الزركشي، المصدر نفسه، ج٦، ص: ٩٣

^٢ - المصدر نفسه، ج٦، ص: ٩٣

^٣ - السبيهين، المصدر نفسه، ص: ١١١

^٤ - ابن جنى، المصدر نفسه، ج١، ص: ١٣٣

^٥ - يونس علي يونس، منهج التفكير النحوي عند ابن جنى، رسالة دكتوراه، جامعة تشرين، اللاذقية، ٤٠٠٢، ص: ١٥٠.

الجليّ فقال: "يقول السعد في حاشيته على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب: اعلم أنَّ الذي استقرَّ عليه رأيَ المتأخرِين هو أنَّ الاستحسان عبارة عن دليل يقابل القياس الجليّ الذي تسبق إليه الأفهام ... وهذا المعنى للاستحسان ينقاد مع ما أراده ابن جني هنا: فمثُل (الفتوى) كان المتبادر أن لا يجري فيها إعلال فيقال: (الفتيا)، لكنَّ عارض هذا الأمر الجليّ القاضي بالتصحيح أمر يدعو إلى الإعلال، وهو الفرق بين الاسم والصفة، وعمل العرب بهذا المعارض".^(١) والمعارض الذي يقصدُه المحقق: هو المعنى الخفي الذي عُلمَ بالتفكير والاستبطاط، إلا أنَّ ذلك لا يخرج الاستحسان من دائرة الضعف والشُبهَة التي تحوم حوله، وليس أدلةً على ذلك من تعليل ابن جني للاحاق نون التوكيد اسم الفاعل في قول الشاعر: (أقائلن أحضروا الشهودا) تشبّهها له بالفعل المضارع بقوله: "ألا ترك لا تقول: أقامْ يا زيدون، ولا منطلق يا رجال وإنما تقوله بحيث سمعته وتعذر له وتنسبه إلى أنه استحسان منه على ضعف منه واحتمال بالشُبهَة له"^(٢).

وإذا كان ابن جني قد ضعَّف الاستدلال بالاستحسان واعتبر علتَه غير مستحكمة، فإنَّ ابن الأنباري — أحد الذين تعرضاً لدراسة الاستحسان بعد ابن جني — اكتفى بعرض أقوال العلماء فيه، في إشارة منه إلى تضعيتها كلها بل ردَّ معظمها، والاستدلال على عدم صحتها ومن ذلك قوله: "فذهب بعضهم إلى أنه غير مأخذٍ به، لما فيه من التحكم وترك القياس"^(٣). أضاف إلى ذلك اعتراضه على قول من قال: "هو ترك قياس الأصول لدليل وذلك من خلال ردِّه على من استدلَّ بأنَّ الفعل المضارع يرتفع بالزائد في أوله بقوله : "فإنه أيضاً مخالف لقياس الأصول، إذ الفعل المضارع ما في أوله إحدى الزوائد الأربع، وإذا كان الزائد جزأً منه، فالأصول تدل على أنَّ العامل يجب أن يكون غير المعمول، وألا يكون جزأً منه"^(٤) .

^١ — ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٣

^٢ — ابن جني، *المصدر نفسه* ، ج ١، ص: ١٣٦

^٣ — ابن الأنباري، *لumen الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٣٣ — ١٣٤

^٤ — المصدر نفسه، ص: ١٣٤

أنماط الاستحسان:

لقد كان للنحويين الأصوليين خاصةً أنماط عده من الاستحسان المستخدم في تقييداتهم منها:
أولاً: الاستحسان بترك الأخف إلى الأثقل، من غير ضرورة كقولهم (قوى)، و(نقوى)،
وسبيل هذه العلة الفرق بين الاسم والصفة. وقد ذكر ابن جني هذه العلة بقوله: "الا ترى أنهم
قلبوا الياء هنا وأدوا من غير استحکام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة" (١)،
وقال في موضع آخر مفسراً القلب من ناحية صرفية: " وأن فعلى إذا كانت اسماء وكانت لامها
ياء، فإنها تقلب إلى الواو نحو: القوى، والقوى، والفتوى، والرعوى، والثنوى، والعوى". (٢)
فمع أن الأخف لفظاً أن تكون هذه الألفاظ بالياء، إلا أنهم عدلوا عنها إلى الواو لضرب من
الاستحسان.

ثانياً: التتبیه على أصل الباب (مرااعة الأصل) ذكره ابن جنی فقال: " ومن ذلك ما يخرج
تتبیهًا على أصل بابه؛ نحو (استحوز)، و(أغیلت المرأة)، وصدقت فأطّلعت الصدود. وقالوا: هذا
شراب مَبْلَوْلَة، وهو مَطْبَيَّة للنفس، وقالوا: * فإنه أهل لأن يؤکرماً ونظائره كثيرة؛ غير أن ذلك
يخرج ليعلم أنَّ أصل استقام استقِم، وأصل مقامة مقَمَة، وأصل يحسن يُؤْسَن. ولا يقاس هذا
و لا ما قبله لأنَّه لم تستحکم علته، وإنما خرج تتبیهًا وتصرفاً واتساعاً." (٣)

يقصد ابن جنی بهذا النمط التتبیه على أصل الكلمة ومادتها دون الرجوع إليه في القياس
"وفي مثل هذه الحالة يتبع السماع ولكن لا يتخذ من المسموع أصلاً يقاس عليه؛ فلا تقول في
استقام استقام ولا في استساغ استساغ ولا في أعاد أعاد" (٤). وتوجد أغلب تطبيقاته ضمن باب
الإعلال.

ثالثاً: "بقاء الحكم مع زوال العلة" (٥). وقد قال عنه ابن جنی: " وهذا موضع ربما أوهم
فساد العلة. وهو مع التأمل بضد ذلك – يعني أنه وإن بدا فاسداً العلة إلا أنه بالتدقيق يظهر عكس
ذلك". (٦) ويضرب لذلك بكلمة (مياثيق) في قول الشاعر:

حِمَىٌ لَا يُحَلِّ الدَّهْرَ إِلَّا بِإِذْنِنَا وَلَا نَسَلُ الْأَقْوَامَ عَدَ المِياثِقَ

^١ - ابن جنی، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٣٣ - ١٣٤

^٢ - ابن جنی، المحتسب في تعليل شواد القراءات والإيضاح عنها، مصدر سابق، القاهرة، ج ١، ص: ١٣٣

^٣ - ابن جنی، الخصائص ، ج ١، ص: ١٤٣

^٤ - ترزي، فؤاد حنا، في أصول اللغة والنحو، دار الكتب، بيروت، ١٩٦٩، ص: ١٢٨

^٥ - ابن جنی، المصدر نفسه ، ج ٣، ص: ١٥٧

^٦ - ابن جنی، المصدر نفسه ، ج ٣، ص: ١٥٧

فيقول: "ألا ترى أن فاء (مياثق) – التي هي واو وثقت – انقلبت للكسرة قبلها ياء؛ كما انقلبت في (ميزان) و(مِيَعَاد)؛ فكان يجب على هذا لما زالت الكسرة في التكسير أن تعاود الواو، فنقول على قول الجماعة: الموازيق؛ كما تقول: الموازين، والمواعيد. فتركهم الياء بحالها ربما أوهم أن انقلاب هذه الواو ياء ليس للكسرة قبلها، بل هو لأمر آخر غيرها؛ إذ لو كان لها لوجب زواله مع زوالها".^(١)

إن ما أراده ابن جني مفاده أن موجب الإعلال في كلمة (مياثق) كسرة الميم قبل فاء الكلمة الساكنة (الواو)، فتحتول بناء على ذلك من مؤنثاق – في الأصل – إلى مياثق. لكن في الجمع زال موجب الإعلال؛ وذلك لأنّ ما قبل الواو جاء مفتوحا في كلمة (مياثق) التي أصلها (موايق)، ومع ذلك بقيت الواو مُعللة جرّياً على المفرد، وإنْ كان القياس فيها (موايق) وليس (مياثق).

^(١) – ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٥٨

المبحث الثاني: السبر والتقطیم

السبر والتقطیم لغة واصطلاحا:

السبر^١ لغة: "التجربة، وسبر ما عنده أي جرّبه"^(١)، و"سبر الشيء سبراً: حَزَرَهُ وَخَبَرَهُ" واستبر لي ما عنده: أي اعلمه. والسبر: استخراج كُلِّ الأمر. والسبر مصدر سبر الجرح يسبره ويسبّره سبراً نظر مقداره وقاسه ليعرف غُورَهُ.^(٢) والمسبار والسبار: ما سُبِّرَ به وقدر به غُورَ الجراحات^(٣). فهو بمثابة اختبار، تظراً لكون المختبر يبحث الأوصاف واحداً، ثم الآخر إلى أن يجد الوصف المطلوب المناسب^(٤). أما التقطیم لغة: مأخذ من مادة "قسم": مصدر قسم الشيء يقسمه فسماً فانقسم، والموضع مقسم. مثل مجلس. وقسمه: جزء، وهي القسمة^(٥) والتقطیم: التفریق^(٦)، وفي الاصطلاح ارتبط السبر والتقطیم في مفهوم واحد شمل الاثنين معاً، فعرفَ بأنه: "حصر الأوصاف التي توجد في الأصل، والتي تصلح للعلية في بادئ الأمر، ثم إبطال مala يصلح منها، وتعيين ما بقي للعلية"^(٧).

والسبر والتقطیم طريق أو مسلك من مسالك استخدام العلة في اختبار صحة الحكم، حيث يتم حصر الأقسام التي يمكن أن تكون وجهاً من وجوه العلة في إثبات حكم معين للمعلوم، ومن ثم يتم اختبار هذه الأقسام لدفع الفاسد منها، وإثبات قسم واحد يصلح أن يكون حكماً لنصل قاعدة معينة. والمعلوم: هو الأصل المختلف في حكمه، أو القاعدة التي يراد بيان وجه الصحة فيها. وقد كثر تعريف الأصوليين له ومن ذلك القول بأنه: "حصر الأوصاف الصالحة للعلية وحذف ما سوى الوصف المدعى عليه يعني إبطاله فيتعين المدعى".^(٨) إذ يتعين على المستدل أن يذكر الوجوه المحتملة ثم يسبرها أي: يختبر ما يصلح وينفي ما عداه بطريقه، فيقتصر في التقطیم على ما يحسن ويقرب، لا على ما يبعد ويقعـ.^(٩) والمقصود بذلك إجازة أكثر من

^١ - الفراهیدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، مادة سبر، تحقيق: مهدي المخزومي، وأخرون، مكتبة الهلال، ج ٧، ص: ٢٥١

^٢ - ابن منظور، لسان العرب، مادة سبر، ج ٦، ص: ١٥٠

^٣ - المصدر نفسه، مادة سبر، ج ٦، ص: ١٥٠

^٤ - العلوى، أبواب الدخول لفهم علم الأصول، مصدر سابق، ص: ١٢٥

^٥ - ابن منظور، لسان العرب، مادة قسم، مصدر سابق، ج ١١، ص: ١٦٢. انظر: ابن سيده، علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، مادة قسم، ج ٦، ص: ٢٤٦

^٦ - الجوهرى، الصحاح، مادة قسم، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملائين، بيروت، ١٩٩٠ ، ج ٦، ص: ٢٨٩

^٧ - الشافعى، أحمد محمود، أصول الفقه الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، جامعة الإسكندرية، ١٩٨٣ ، ص: ١٣٣

^٨ - الأنصاري، عبد العلي محمد بن نظام الدين، فوائق الرحمن، تحقيق: عبد الله محمود عمر، ط ١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢ ، ج ٢، ص: ٣٥١

^٩ - الحديثى، خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٧٤ ، ص: ٣٤٣

وصف (أصل) يصلح أن يكون أصلاً للحكم المعمول بنسب متفاوتة، ثم إبطال الأصول البعيدة أو غير المحتملة لعدم انطباق العلة عليها. وبناءً على ذلك تتعين الأوصاف الصالحة حكماً للمعمول، كأصل وضع أو أصل قاعدة، "فالحكم إما أن يكون معللاً أو لا يكون معللاً، فإنْ كان معللاً: فإما أن يكون معللاً بالوصف الفلاني، أو بغيره. وبطل ألا يكون معللاً بغير ذلك الوصف، فتعين أن يكون معللاً بذلك الوصف".^(١) ويعني قوله الوصف الفلاني: القسم الذي يحتمل أن يكون علة حكم معين من الأحكام.

وقد أشير إليه في قوله تعالى: «أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالقُونَ»^(٢) "فهذا تقسيم حاصر، لأنَّه ممتنع خلقهم من غير خالق"^(٣).

أمثلة:

تعددت تطبيقات السبر والتقسيم في الأصول اللغوية: نحوها، وصرفها. ومن أمثلة ذلك: حصر الأوصاف الصالحة للعلية في بيان الوجه الإعرابية لمعمول الصفة المشبهة إذا كان منصوباً نحو: (مررت برجل حسن الوجه أو وجهها). فقد قيل فيه: "فلا يخلوا إما أن يكون نكرة كقولك: (وجهها) أو معرفة كقولك: (الوجه). فإنْ كان نكرة فينصبها على وجهين: أن يكون على التمييز وهو الأرجح؛ والثاني: أن يكون منصوباً على التشبيه بالمفعول به، فإنْ كان معرفة تعين أن يكون منصوباً على التشبيه بالمفعول به، لأنَّ التمييز لا يكون معرفة خلافاً للكوفيين".^(٤)

يلحظ أن المستدلَّ جاء على أحوال معمول الصفة المشبهة جميعها، من التكير أو التعريف ثم استدلَّ على الوجه الإعرابية التي تصلح له في كل حال من الأحوال، وهو بهذا لم يخرج عن المأثور، وإنما كان تقسيمه دائراً في ما يجتاز التمثيل به؛ وفقاً لاستعمالات اللغة ووجوه تصرّقها. وهذا ما بينه ابن جنّي عند بحثه في مبادئ التقسيم الصحيح. ومن ذلك استدلاله على الوزن الصرفي لكلمة (مروان) نحو: "ونذلك كأنْ تُقسمَ نحو (مروان) إلى ما يحتمل حاله من التمثيل له، فنقول: لا يخلو من أن يكون (فعلان) أو (مقعلاً) أو (فَعْوَالاً). فهذا ما يبيحه التمثيل في بابه. فيفسد كونه (مقعلاً)، أو (فَعْوَالاً) أَنْهما مثالان لم يحييا، وليس لك أن تقول في تمثيله: لا يخلو أن يكون مقلان، أو فعوالاً، أو فعوان، أو مقوان، أو نحو ذلك، لأنَّ هذه ونحوها إنما هي أمثلة ليست موجودة أصلاً، ولا قريبة من الموجودة، وأن كل واحد من مقلان ومقوان وفعوان لا

^١ - الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول في علم أصول الفقه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، لبنان، ٢٠٠٨، ج٢، ص: ٢٩١

^٢ - سورة الطور، آية ٣٥

^٣ - فجال، محمود يوسف، الإصلاح في شرح الاقتراح، دار العلم، ١٩٨٩، ص: ٢٣٢

^٤ - ابن هشام، عبد الله بن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: ح. الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨، ص: ٢٩٠

يقرب منه شيء من أمثلة كلامهم."^١) يُلْحظ أن ابن جنی اعتمد في تقسيمه على النظير اللغوي المستعمل، فيثبت فعلان وزناً لمروان؛ لأنَّ لها نظيراً في كلام العرب، ويبين ابن جنی إجراء التقسيم على ما يقربها من الأوزان مثل (مفعال) و(فعوال) لسبعين: أحدهما أن هذه الأوزان قريبة مما له نظير ومشابهة لبعض الأوزان الموجودة "ألا ترى أن فعال أخت فعال كفراوش وأخت فعال كعصواد وأن مفعال أخت مفعال كحراب".^٢) والسبب الثاني – كما أرجح – أنه يخترق فرضية كون أحد هذين الوزنين وزناً صرفاً لكلمة مروان. فمن الممكن مثلاً أن يستدلَّ أحدهم ويقول: إن مادته (رَوَنَ)، وقد زيدت الميم والألف، وما يزيد في الموزون يزداد في الميزان. ولآخر أن يقول: إنه من (مرَنَ)، وزيدت الواو والألف فزيادة ما يقابلهما في الميزان. وأرجح ما ذهب إليه ابن جنی. على اعتبار أنه من الأسماء المزيدة بـألف ونون، ونظائر ذلك كثيرة في اللغة مثل رمضان وعدنان بالإضافة إلى أن مروان للذكر يقابل مروءة للمؤنث. أما إذا كانت "الأمثلة ليست موجودة أصلاً ولا قريبة من الموجودة"^٣)، فلا يجوز التمثيل بها. ويستجد من ذلك: أن من شروط التقسيم أن يكون مستوفياً وحاصلًا لجميع الحالات التي يمكن أن تكون صالحة علة الحكم، فيتم حصر جميع الأوزان التي تشبه كلمة (مروان) مثلاً، ونتيجة لهذا الحصر قد يتوجه المجتهد ملهمًا من التشابه في أوزان أخرى مماثلة لكلمة مروان، ولكنها في الحقيقة لا تكون مستعملة، ولا قريبة من المستعملة.

إنَّ هذه القسمة لم تعتمد على استدلالات عقلية فقط، بل بُنيت على السمع، والدليل على ذلك أنه في تقسيمه يرجع إلى تحكيم النظير اللغوي كما ورد في استعمالات العرب، كجئؤه إلى الاستدلال على أن (فعوالا) و(مفعالا) أمثلة قريبة من الموجودة. "ألا ترى أن (فعوالا) أخت (فعوال) كـ(فرواش) .. الخ".^٤) كما نستنتج أنَّ صاحب التقسيم اختبر جميع الاحتمالات التي تصلح وزناً لكلمة عقلياً، من حيث تقبل القياس لها، وجريانها على سُنّته، ثم عرف حقيقتها من خلال الكشف عن الاستخدام اللغوي. فهو اعتمد على الأقيسة المختلفة التي يمكن أن يحتملها لفظ (مروان) من الناحية العقلية، ثم بنى هذه الأقيسة على السمع والاستخدام اللغوي الوارد بحق هذه الأمثلة، وأختبارها وأختيار المستعمل، وإبعاد غير المستعمل، لذلك فإنَّ مثل هذا الدليل يكون حاسراً في الأغلب، وقوىًّا للحكم المعلول.

^١ – ابن جنی، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٧ – ٦٨

^٢ – المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٨

^٣ – المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٨

^٤ – المصدر نفسه ، ج ٣، ص: ٦٨

أنواع التقسيم

تحدث الأصوليون عن تقسيم التقسيم وحججته وفق اعتبارين: الاعتبار الأول يتعلق بـ "إيراد التقسيم بحسب تنوع موقف صاحبه مناظراً كان أو مستدلاً"^(١)، والاعتبار الثاني يتعلق بحججته.

أولاً: التقسيم بناء على موقف المناظر أو المستدلّ وقد فصلوه في قسمين:

الأول: "أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتصل الحكم بها ، فيبطلها جميعاً فيبطل بذلك قوله"^(٢). وقد مثل له ابن الأباري بقوله: "لو جاز دخول اللام في خبر لكن لم يَخْلُ إِمَّا أن تكون لام التوكيد أو لام القسم؛ بَطَلَ أن تكون لام التوكيد؛ لأنَّ لام التوكيد إنما حسنت مع (إن) لاتفاقهما في المعنى ولأنَّ كل واحد منها للتوكيد، وأمّا لكنَّ فمخالفة لها في المعنى".^(٣) وذلك نحو قولنا: "إنَّ زِيداً لِيَعْمَل" (فإن) بمعنى لو كدَ اللام دخلَ لتأكيد التوكيد؛ فذلك اتفقاً معنى، أما لكنَّ فهي تخرج لمعنى الاستدراك، وهي بذلك تخالف معنى اللام. وقد بين ابن عقيل في شرحه على الألفية جواز دخول لام الابتداء على خبر إنَّ المكسورة نحو فقال: "وَهَذِهِ اللَّامُ حَقَّهَا أَنْ تَدْخُلَ عَلَى أَوَّلِ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ لَهَا صَدْرَ الْكَلَامِ؛ فَحَقَّهَا أَنْ تَدْخُلَ عَلَى (إنَّ) نَحْوِهِ" (لأنَّ زِيداً قائم) لكنَّ لما كانت اللام للتأكيد، وإن للتأكيد؛ كرهوا الجمع بين حرفين بمعنى واحد، فأخرجوها اللام إلى الخبر".^(٤)

وذكر ابن الأباري وجه إبطال الثاني بقوله : "وبطل أن تكون لام القسم؛ لأنَّ لام القسم إنما حسنت مع (إن) لأنَّ (إن) تقع في جواب القسم كما أنَّ اللام تدخل في جواب القسم" – نحو: «والله إن الحق ظاهر» – وأمّا لكنَّ فمخالفه لها في ذلك"^(٥)، إذ يترتب عليه اختلاف المعنى وإذا بطل أن تكون لام التوكيد. وبطل أن تكون لام القسم؛ بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها ".^(٦)

^١ – السبيهين، المصدر نفسه، ص: ٨٢

^٢ – ابن الأباري، لمع الأئمة في أصول النحو، مصدر سابق ص: ١٢٧

^٣ – المصدر نفسه، ص: ١٢٧

^٤ – ابن عقيل، عبد الله العقيلي، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، مصر، ١٩٦٤، ج١، ص: ٣٦٣

^٥ – ابن الأباري ، المصدر نفسه، ص: ٥٨ – ٥٩

^٦ – ابن الأباري ، المصدر نفسه، ص: ١٢٧

القسم الثاني: "أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها إلا الذي يتعلق به الحكم من جهة فيصح قوله".^(١) نحو قوله: "لا يخلو نصب المستثنى في الواجب نحو «قام القوم إلا زيداً»"^(٢) من أحد العلل الآتية:

١) التعليل الأول: "إما أن يكون بالفعل المتقدم بتقوية (إلا)".^(٣) وهو مذهب البصريين إذ قال البصريون: العامل فيه: الفعل المتقدم، أو معنى الفعل، بتوسيط إلا، لأنه شيء يتعلق بالفعل معنى؛ إذ هو جزء مما نسب إليه الفعل، وقد جاء بعد تمام الكلام فشابه المفعول^(٤).

٢) التعليل الثاني: "إما أن يكون بـ (إلا) لأنها بمعنى استثنى"^(٥) فـ "العامل فيه إلا؛ لقيام معنى الاستثناء بها، والعامل ما به يقوم المعنى. ولكونها نائبة عن استثنى، كما أن حرف النداء نائب عن أنادي وهو رأي منسوب للمبرد وللزجاج".^(٦)

٣) التعليل الثالث: "وإما أن يكون لأنها مركبة من (إن) المخففة و(لا). وإما أن يكون لأن التقدير فيه: «إلا أن زيداً لم يقم»"^(٧) وتفسيره قول الكسائي "وهو منصوب إذا انتصب (بأن) مقدرة بعد (إلا) محفوفة الخبر فتقدير «قام القوم إلا زيداً»، «قام القوم إلا أن زيداً لم يقم»".^(٨) وقد أبطل ابن الأنباري الرأي الثاني من عدة أوجه. الوجه الأول قوله: إن هذا يبطل بقولهم "قام القوم غير زيد"، فإن نصّبـ (غير) لا يخلو إما أن يكون بنفسه، أو بتقدير إلا، أو بالفعل المتقدم. بطل أن يكون منصوباً بنفسه؛ لأن الشيء لا يعمل في نفسه، وبطل أن يكون منصوباً بـ (إلا)؛ لأنك لو قدرتـ (إلا) لصار التقدير: (إلا غير زيد)، – على اعتبار أنها بمعنى استثنى – وهذا التقدير يفسد المعنى. وإذا كان يفسد المعنى وجوب أن يكون «بـ (إلا)»؛ وإذا بطل أن يكون منصوباً بنفسه. وبطل أن يكون منصوباً بـ (إلا) وجوب أن يكون منصوباً بالفعل المتقدم^(٩). ومعنى كلامه: أنه لو كان النصب بـ (إلا) لفسد بنحو: «قام القوم غير زيد»، إذ إنـ (غير) تؤدي معنى الاستثناء دون تقدير الفعل (استثنى). أضف إلى ذلك أنه لو جاز اعتبار العاملـ (إلا) لجاز

^١ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٧

^٢ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٣ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٤ – الاستراباذى، رضي الدين محمد بن الحسن، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، ت: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، بيروت، ٢٠٠٠، ج ٢، ص: ١٢٥

^٥ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٦ – الاستراباذى، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٧ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٨ – الاستراباذى، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٩ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

اجتماع (إلا) و(غير) في كلمة واحدة وهذا لا يجوز، لأنهما يغيران المعنى، ولا يصح اجتماع عاملين لمعنى واحد ، فيصبح المستثنى المُخرج من حكم القيام (ال القوم) مع أن المراد زيد.

الوجه الثاني: قوله: "إِنَّهُ لَوْ كَانَ الْعَالِمُ (إِلَّا) بِمَعْنَى اسْتِثْنَى لَوْجَبَ النَّصْبِ فِي النَّفِيِّ كَمَا يُجْبِي الإِيجَابَ؛ لِأَنَّهُ فِي النَّفِيِّ بِمَعْنَى اسْتِثْنَى كَمَا هُوَ فِي الإِيجَابِ،" (١)، وَمَقْصُودُهُ: أَنَّهُ لَا يُجْزِي تَقْدِيرُ (إِلَّا) بِمَعْنَى (اسْتِثْنَى)؛ لِأَنَّهَا تَصْلِحُ تَقْدِيرًا فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْمَنْفِيِّ، نَحْوَ «قَامَ الْقَوْمُ اسْتِثْنَى زِيدًا»، وَ«مَا قَامَ الْقَوْمُ اسْتِثْنَى زِيدًا». وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّ حُكْمَ الْإِسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ (إِلَّا) فِي الْمَنْفِيِّ عَلَى حَالَتَيْنِ: إِمَّا النَّصْبُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، وَإِمَّا الْإِتَّبَاعُ عَلَى الْبَدْلِيَّةِ.

الوجه الثالث: قوله: "إِنْ هَذَا يُؤْدِي إِلَى إِعْمَالِ مَعْنَى الْحُرُوفِ؛ وَإِعْمَالِ مَعْنَى الْحُرُوفِ لَا يُجْزِي، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُجْزِي أَنْ تَقُولَ: (مَا زِيدًا قَائِمًا) عَلَى مَعْنَى: (نَفَيْتُ زِيدًا قَائِمًا) عَلَى إِعْمَالِ مَعْنَى الْحُرْفِ؛ فَكَذَلِكَ هَا هَنَا" (٢).

الوجه الرابع: وهو ما حکاه عن عضد الدولة بقوله: "إِنَّهُ لَوْ جَازَ النَّصْبُ بِتَقْدِيرِ اسْتِثْنَى لِجَازَ الرُّفعُ بِتَقْدِيرِ امْتِنَاعِ لِاسْتِوَانِهِمَا فِي حُسْنِ التَّقْدِيرِ. وَهَذَا القُولُ حُكْمٌ عَنْ عِضْدِ الدُّولَةِ وَقَدْ سُئِلَ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ وَهُمَا فِي الْمَيْدَانِ عَنْ نَصْبِ الْمُسْتَثْنَى فِي الْوَاجِبِ، فَقَالَ: انتَصِبْ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ فِيهِ: (اسْتِثْنَى زِيدًا) فَقَالَ لَهُ عِضْدُ الدُّولَةِ: وَهَلَا قَدْرَتْ: (امْتِنَاعُ زِيدًا) فَرَفَعَتْ. فَقَالَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ: هَذَا الَّذِي ذَكَرْتَهُ لَكَ جَوَابٌ مِّيدَانِيٌّ وَإِذَا رَجَعْتَ ذَكَرْتَ لَكَ الْوَجْهَ الصَّحِيحَ" (٣). وَقَدْ اعْتَرَضَ بَعْضُ النَّحَاةِ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: "هُوَ مَنْصُوبٌ بِاسْتِثْنَى، كَمَا أَنَّ الْمَنَادِيَ مَنْصُوبٌ بِـ (أَنْادِيٍّ). وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بَأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ جَوَابَ الرُّفعِ بِتَقْدِيرِ (امْتِنَاعٍ)؛ وَلَا يَلْزَمُ ذَلِكَ، لِأَنَّنَا نَعْلَمُ مَا ثَبَّتْ وَوَرَدَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ" (٤).

وَقَدْ أَبْطَلَ الْمُسْتَدِلُّ الْقَسْمَ الثَّانِيَ مِنْ وَجْهَيْنِ: "أَحَدُهُمَا أَنَّ (إِنْ) إِذَا خَفَّتْ لَا تَعْمَلُ عَلَى مَذَهَبِ مِنْ ذَهَبِ إِلَى هَذَا الْقُولِ – وَيَقْصُدُ الْكُوفَيْنِ – ، وَالثَّانِي: أَنَّ الْحُرْفَ إِذَا رُكِّبَ مَعَ حُرْفٍ غَيْرِهِ خَرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا عَنْ حُكْمِهِ وَبَثَّتْ لَهُ بِالْتَّرْكِيبِ حُكْمٌ لَمْ يَكُنْ لَّهُ فِي حَالَةِ الْإِفْرَادِ" (٥) وَالَّذِي أَرَادَهُ أَبْنُ الْأَنْبَارِيِّ مِنْ هَذَا: أَنَّ التَّرْكِيبَ يُخْرِجُ مَعْنَى الْحُرْفِ عَمَّا كَانَ لَهُ، وَبَثَّتْ لَهُ حُكْمَ آخَرَ . وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى ذَلِكَ عَيْدَةُ مِنْهَا قَوْلُنَا: "أَيْنَمَا تَذَهَّبْ أَذَهَبْ" حِيثُ نَلْحَظُ أَنَّ دُخُولَ (مَا) عَلَى (أَيْنَ) أَكْسَبَهَا مَعْنَىًّا آخَرَ غَيْرَ الْمَعْنَى الَّذِي كَانَ تَوْدِيهِ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ فَتْحَةَ النُّونِ فِي أَيْنَ غَيْرَ فَتْحَةِ النُّونِ الَّتِي نَتَجَتْ عَنْ دُخُولِ (مَا) عَلَيْهَا.

^١ - ابن الأباري ، المصدر نفسه ، ص: ١٢٩ - ١٢٨

^٢ - ابن الأباري ، المصدر نفسه ، ص: ١٢٩

^٣ - ابن الأباري ، المصدر نفسه ، ص: ١٢٩ - ١٣٠

^٤ - الاسترابادي ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص: ١٢٧

^٥ - ابن الأباري ، المصدر نفسه ، ص: ١٣٠

وقد تُسبِّب الرأي المُبْطَل "أنها مركبة من (إن) المخفة مع (لا) إلى الفراء^(١) ، وكان رأيه على النحو الآتي: "(إلا) مركبة من (إن) و(لا) العاطفة، حذفت النون الثانية من (إن) وأذْعَنَت في لام (لا)، فإذا انتصب الاسم بعدها فــ (إن) وإذا أتَى بــ ما قبلها في الإعراب فــ (لا) العاطفة، فــ كأن أصل «قام القوم إلا زيدا»، «قام القوم إن زيدا لا قام»، أي لم يقم ، فلا لنفي حكم ما قبل (إلا) ونقضه نفياً كان ذلك الحكم أو إثباتاً. فهو كقولك: كأن زيداً أسد. الأصل عند بعضهم: إن زيداً كالأسد فقدموا الكاف وركبوها مع (إن)^(٢). وقد نقضه الأسترابادي بقوله: "كلامه فيه نظر من وجوهه: لأن (لا) العاطفة لا تأتي إلا بعد الإثبات نحو: «جاعني زيد لا عمر»، وأنت تقول: «ما جاعني القوم إلا زيد»، ولأنَّ فيما قال عزلاً (إن) مرة، ولــ (لا) أخرى عن مقتضييهما، وذلك لأنَّه ينصب بها مرة، ويتبَع ما بعدها لما قبلها أخرى، ولا يجتمع الحكمان معاً في موضع، ولأنَّ المعطوف عليه قليلاً ما يحذف، والمتعدد الذي هو المعطوف عليه عنده مطرد في موضع الحذف نحو: ما قام إلا زيد".^(٣)

ثانياً : أقسام التقسيم باعتبار حجيته وجاء على نوعين:

أولاً: التقسيم الحاصر: "وهو التقسيم الذي يكون منحصراً بين النفي والإثبات، – حيث يتم حصر الأوصاف التي يمكن تعليل الحكم بها، ثم اختبارها وإبطال ما لا يصلح منها – ويحكم به بعد الاستقراء البالغ فإذا لم يجد بعد الاستقراء ظنًّا بالحصر، وليس المقصود القطع حتى يمنع بعد حصول الظن"^(٤) (و) ويكون الوصف الباطل كالمعدوم.
وأرجح أن الاستدلال بهذا النمط من التقسيم جائز مستحسن إذا وافق شروط الاستقراء التام، بحيث يصبح الوصف المراد إثبات علته مطرياً، فيتعين اختياره علة للحكم. وقد سبق التمثيل عليه سابقاً في تقسيم ابن حني لــ كلمة (مروان).

ثانياً: التقسيم المنتشر: وهو تقسيم غير حاصر؛ لذلك فهو ظني الدلالة على الأحكام، وهذا النوع من التقسيم لم يذكره النحاة، وذكره علماء أصول الفقه.^(٥)

لقد استنتاج الأصوليون والنحويون – بالإضافة إلى ذلك – قواعد خاصة بالسبر والتقسيم

منها:

^١ - الأسترابادي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٢ - الأسترابادي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٣ - الأسترابادي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٧

^٤ - الأنصاري، فوائع الرحموت، ج ٢، مصدر سابق، ص: ٣٥١

^٥ - انظر، المحصول في علم أصول الفقه، ج ٢، ص: ٢٩١

١. أن يكون حاصراً لجميع أوصاف العلية، بشرط موافقة الخصم على انحصرها لعجزه عن إظهار علل أخرى، "فلو لم يحصر كل ما يعلل به احتمل أن تكون علة الحكم مما ترك".^(١) كما يتوجّي في تقسيمه الاقتصر على الاحتمالات القريبة دون البعيدة^(٢).
٢. "يكفي المستدل المناظر عند منعه – أي منع حصولها – أن يقول بحثت فلم أجده ما يصلح للعلية غيرها؛ لأن الظاهر أنها لو كانت لما خفيت على المجتهد الباحث، أو يقول الأصل في الأشياء عدم، فالاصل عدم غير الأوصاف التي وجدتها، فلا يعدل عنه إلا عند قيام دليل الوجود ولا دليل^(٣)، فيثبت واحداً ويعدم ما سواه.

^١ – السبيهين، المصدر نفسه، ص: ٨٢

^٢ – السبيهين، المصدر نفسه، ص: ٨٥

^٣ – باد شاه، محمد أمين، *تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه*، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣، ج٤، ص: ٤٦

المبحث الثالث: العكس

العكس لغة واصطلاحاً:

العكس لغة: "رُدَك الشيء إلى أوله".^(١) وفي الاصطلاح: "هو انتقاء الحكم لانفقاء العلة، فيوجد الحكم بوجودها، ويعدم بعدها، كعدم رفع الفاعل لعدم إسناد الفعل إليه".^(٢) فالحكم: رفع الفاعل، وعلة الرفع: إسناد الفعل إليه، والعكس: عدم إسناد الفعل إليه، والنتيجة المترتبة: انعدام الرفع.

حجية العكس:

اختلاف الأصوليون في القول بالعكس وحجيته، فقد ذكر الزركشي: "أن المختار عند الغزالى: إن تعددت العلة فلا يطلب بالعكس، فإنما تجوز ازدحام العلل على حكم واحد، فلا مطمع في العكس معه"^(٣)، وإن تعددت العلة فلا بد من عكسها لأن انتقاء العلة يوجب انتقاء الحكم".^(٤) ومثال الرأي الأول: «الاسم الممنوع من الصرف» إذا كان على وزن الفعل، فإن العلة الواحدة فيه تقصر أن تكون مانعة للصرف كما أورد ابن جنى، حيث قال: "وذلك أن علة امتناعه من الصرف إنما هي لاجتماع شبيهين فيه من أشباه الفعل. فأما السبب الواحد فيقل عن أن يتم علة بنفسه حتى ينضم إليه الشبه الآخر من الفعل".^(٥) وهذا يعني أنه قد يكون للحكم المعلوم الثابت علتان أو أكثر، وفي هذه الحال يرجح عدم اشترط العكس في العلة. فقد قيل "أما حيث تعددت العلل فلا يلزم انتقاء الحكم عند انتقاء بعض العلل".^(٦)

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما أورده ابن جنى من أن الحكم المعلوم قد تكون له علتان كلاهما يصلح أن يكون علة. وقد مثل عليه في انقلاب الواو ياء في (سي وري)، إذ يرى ابن جنى أن هناك علتين لانقلابها. "فانقلبت الواو ياء - إن شئت - لأنها ساكنة غير مدغمة وبعد كسرة - وإن شئت - لأنها ساكنة قبل ياء".^(٧) ومثال اتحاد العلة: علة نصب المفعول، وهي "وقوع الفعل عليه لفظاً وتقديراً وعدم هذه العلة ي عدم نصب المفعول".^(٨)

^١- الرازي، مختار الصحاح، مادة عكس، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٨٨

^٢- السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٩٠

^٣- الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مصدر سابق، ج ٥، ص: ١٤٤

^٤- المصدر نفسه ، ج ٥، ص: ١٤٤

^٥- ابن جنى، الخصائص، ج ١، ص: ١٧٧

^٦- الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد، المستصنى من علم الأصول، المطبعة الأميرية، ١٣٢٤هـ، بولاق مصر، ج ٢، ص: ٣٤٤

^٧- ابن جنى، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٧٧

^٨- ابن الأبارى، المصدر نفسه، ص: ١١٥

أما إذا كانت العلة متحدة فإنَّ العكس يصبح دليلاً ملزماً، ومن الأمثلة على الأصول ذات العلة المتحدة: «جرُّ المضاف إِلَيْهِ». فالعامل في المضاف إِلَيْهِ الجرُّ، تقدير حرف الجر الممحونف، فعدم تقدير حرف الجر الممحونف نتج عنه عدم الحكم وهو (عدم جر المضاف إِلَيْهِ). وقد أشار العكبري إلى ذلك بقوله: «وَمَا جَرُّ الثَّانِي بِالْأَوَّلِ، فَلَأَنَّ الْإِضَافَةَ تَقْدِيرُ بِحُكْمِ الْجَرِّ وَلَكِنَّهُ حُذِفَ لِيُحَصِّلُ التَّخْصِيصَ أَوِ التَّعْرِيفَ فَنَابَ الاسمُ عَنِ الْحُكْمِ، فَعَمِلَ عَمَلَهُ كَمَا يَعْمَلُ الاسمُ عَمَلُ الْفَعْلِ فِي مَوَاضِعِهِ. وَلَيْسَ فِي الْإِضَافَةِ تَقْدِيرُ حُكْمِ عَلَى جَهَةِ التَّضْمِنِ، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَأَوْجَبَ الْبَنَاءَ».^(١)

لقد ذكر ابن الأباري رأي لأصوليين في تأثير العكس بالعلة فقال: «اعلم أن العلماء اختلفوا في ذلك: فذهب الأكثرون إلى أنه شرط في العلة»^(٢)، وقد بين ابن الأباري السبب الذي كان من أجله العكس شرطاً في العلة النحوية فقال: «وإنما وجوب أن يكون العكس شرطاً في العلة؛ وذلك لأنَّ هذه العلة مُشَبِّهةٌ بالعلة العقلية، والعكس شرط في العلة العقلية، فكذلك ما كان مُشَبِّهاً بها»^(٣)، والعلة العقلية لا يثبت الحكم معها إلا بعلة واحدة تكون مطردة، فيكون عكسها نفياً للحكم الثابت بها ودليل آخر فوق الطرد على صحتها، نحو: «عدم نصب المفعول عند عدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديرًا»^(٤).

كما أشار ابن الأباري إلى علاقته بمفهومي التأثير وشهادة الأصول فقال: «ويستدل صحة العلة بشيئين: التأثير وشهادة الأصول»^(٥). والتأثير: «هو وجود الحكم لوجود العلة وزوالها»^(٦) إذ يلحظ أن مفهوم التأثير مطابق لمفهوم العكس في المعنى؛ لأنَّ الحكم بالعكس يثبت بعلة واحدة ي عدم عندها، مثلاً أن الحكم متوقف وجوده على وجود العلة في التأثير.

وقد مثل له ابن الأباري بقوله: «وذلك مثل أن يدل على بناء الغايات على الضم باقتطاعها عن الإضافة، فإذا طُولَ بالدليل على صحة العلة، قال: الدليل على صحتها التأثير، وهو وجود الحكم لوجودها وهو البناء وعدمه لعدمها، ألا ترى أنها قبل اقتطاعها كانت مُغَرَّبة، فلما اقتطعت عن الإضافة صارت مبنية، ثم لو أعدنا الإضافة لعادت معرية، ولو اقتطعناها عن الإضافة لعادت مبنية؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَأُوا لَعَادُوا لِمَا نَهَوْا عَنْهُ﴾»^(٧). والمقصود بالغايات:

^١ - العكبري، عبدالله بن الحسين، اللباب، تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٥، ج١، ص: ٣٨٨

^٢ - ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٥

^٣ - المصدر نفسه، ص: ١١٦

^٤ - المصدر نفسه، ص: ١١٥

^٥ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٦ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٧ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

الظروف. ومن الأمثلة عليها، الظرفان (قبل وبعد). "فهما معربان بالنصب، أو مجروران بـ(من)، وبينيـان في بعض الأحوال وذلك إذا قطعا عن الإضافة لفظاً أو معنى كقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ﴾".^(١)

اما شهادة الأصول فقد مثل لها ابن الأباري بقوله: "مثل أن يدل على بناء (كيف) و(أين)؟ و(إيـان) و(متى) لتضمنها معنى الحرف، فإذا طولـب بصحة هذه العلة قال : الدليل على صحة هذه العلة أن الأصول تشهد، وتدل على أن كلـ اسم تضمن معنى الحرف وجـب أن يكون مبنيـا".^(٢)

ومنهم قال بلزوم العكس في العـلة فقال: "إن الانعكـاس لا بد منه في العـلة، وإن كانت مظنـونـة".^(٣) ويقصد العـلة العـقلـية لأنـ "الـعلـة العـقلـية لا يـثبتـ معـهاـ الحـكمـ إـلـىـ بـلـعـةـ وـاحـدةـ فـكـذـكـ ماـ كانـ مشـبـهاـ بـهـاـ".^(٤) وحينـئـذـ يـصـبـحـ العـكـسـ دـلـيـلاـ قـاطـعاـ عـلـىـ نـفـيـ الحـكـمـ عـنـ اـنـتـفـاءـ العـلـةـ.

ومن العـلـمـاءـ الـذـيـنـ اـثـبـواـ حـجـيـةـ العـكـسـ الشـافـعـيـ حـيـثـ قـالـ: "إـذـاـ صـحـ الـقـيـاسـ فـيـ الـطـرـدـ وـهـوـ غـيرـ مـدـلـولـ عـلـىـ صـحـتـهـ، فـلـأـنـ يـصـبـحـ الـاسـتـدـلـالـ بـالـعـكـسـ وـهـوـ قـيـاسـ مـدـلـولـ عـلـىـ صـحـتـهـ أـولـىـ".^(٥)

يـلـحـظـ مـنـ كـلـامـ الشـافـعـيـ فـيـ إـثـبـاتـ حـجـيـةـ العـكـسـ مـاـ يـأـتـيـ:

١. استخدامـهـ لـمعـادـلـةـ الـأـولـوـيـةـ، وـهـوـ بـذـكـرـ اـعـتـبـرـ العـكـسـ فـرـعـاـ عـلـىـ الـطـرـدـ باـعـتـبـارـ أـنـ قـيـاسـ الـأـولـىـ يـجـريـ لـإـثـبـاتـ أـحـقـيـةـ الـفـرعـ فـيـ حـكـمـ الـأـصـلـ.
 ٢. يـعـودـ تـرـجـيـهـ الـاسـتـدـلـالـ بـالـعـكـسـ إـلـىـ اـرـتـبـاطـهـ بـدـلـيـلـ، وـهـذاـ الدـلـيـلـ أـنـ الحـكـمـ يـثـبـتـ بـلـعـةـ وـاحـدةـ وـيـنـقـيـ بـانـقـائـهاـ، وـمـتـىـ حـكـمـ بـذـكـرـ يـثـبـتـ كـوـنـ العـكـسـ دـلـيـلاـ قـطـعـياـ عـلـىـ نـفـيـ الحـكـمـ.
- وـمـنـ خـلـالـ تـدـبـرـ هـذـهـ الـآـرـاءـ وـمـحاـكـمـتـهـاـ ضـمـنـ أـصـوـلـ النـحـوـ، فـبـأـيـ أـمـيلـ إـلـىـ أـنـ اـطـرـادـ الـعـلـةـ دـلـيـلـ كـافـيـ عـلـىـ صـحـتـهـ، لـأـنـ حـكـمـ قدـ يـكـوـنـ لـهـ أـكـثـرـ مـنـ عـلـةـ تـنـجـانـبـهـ، فـضـلـاـ أـنـ هـذـهـ الـعـلـةـ تـنـزـاحـمـ عـلـيـهـ قدـ تـكـوـنـ مـتـعـارـضـةـ؛ لـاـخـتـلـافـ طـبـيـعـتـهـ وـاـنـتـصـارـ كـلـ مـذـهـبـ لـإـحـدـاهـاـ دـوـنـ الـأـخـرـىـ.
- وـهـذـاـ الـمـعـنـىـ عـيـنهـ أـشـارـ إـلـيـهـ أـبـنـ جـنـيـ فـيـ بـابـ سـمـاهـ (بـابـ فـيـ تـعـارـضـ الـعـلـةـ). فـقـالـ: "وـالـكـلامـ فـيـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ مـوـضـعـيـنـ: أـحـدـهـمـ الـحـكـمـ الـوـاحـدـ تـنـجـازـبـ كـوـنـهـ الـعـلـقـانـ أـوـ أـكـثـرـ مـنـهـمـاـ. وـالـأـخـرـ الـحـكـمـانـ فـيـ الشـيـءـ الـوـاحـدـ الـمـخـتـلـفـانـ"!^(٦) وـمـثـالـ الـأـولـىـ، عـلـةـ رـفـعـ

^١ - الغـلـائـيـ، الشـيـخـ مـصـطـفـيـ، جـامـعـ الـدـرـوـسـ الـعـرـبـيـةـ، تـحـقـيقـ: فـتـحـ اللهـ سـلـيـمانـ، دـارـ الـأـمـلـ، الـأـرـدـنـ، جـ٢ـ، صـ: ٤٦

^٢ - أـبـنـ الـأـبـارـيـ، الـمـصـدـرـ نـفـسـهـ، صـ: ١٠٧

^٣ - الـجـوـينـيـ، الـبـرـهـانـ فـيـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ، تـحـقـيقـ: عـبـدـ الـعـظـيمـ الـدـيبـ، دـارـ الـأـنـصـارـ، الـقـاهـرـةـ، ١٤٠٠ـ، جـ٢ـ، صـ: ٨٤٢

^٤ - أـبـنـ الـأـبـارـيـ، لـمـعـ الـأـدـلـةـ فـيـ أـصـوـلـ النـحـوـ، مـصـدـرـ سـابـقـ، صـ: ١١٧

^٥ - الـزـرـكـشـيـ، الـبـحـرـ الـمـحـيـطـ فـيـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ، مـصـدـرـ سـابـقـ، جـ٥ـ، صـ: ٦

^٦ - أـبـنـ جـنـيـ، الـخـصـائـصـ، المـصـدـرـ السـابـقـ، جـ١ـ، صـ: ١٦٦

المبتدأ، يقول: "فإنتا نحن نتعلّم لرفعه بالابتداء على ما بيناه وأوضناه من شرحه وتلخيص معناه، والkovيون يرعنون إما بالجزء الثاني الذي هو معرفة عندهم، وإما بما يعود عليه من ذكره حسب مواقعه".^(١) ويعني قول الكوفيين: إن الخبر والمبتدأ كل منهما يرفع الآخر، ففي اختلاف العلل في رفع المبتدأ يصبح العكس دليلاً ضعيفاً لعدم الاستقرار على علة جامعة لرفع المبتدأ.

ومثال الثاني: "أعمال أهل الحجاز ما النافية للحال، وتركبني تميم إعمالها، وإن رأيتم إياها مجرى (هل) ونحوها مما لا يعمل؛ فكان أهل الحجاز لما رأوها داخلة على المبتدأ والخبر دخول ليس عليهم، ونافية للحال نفيها إياها، أجروها في الرفع والنصب مجراتها إذا اجتمع فيها الشبهان بها. وكانبني تميم لما رأوها حرفاً داخلة بمعناه على الجملة المستقلة بنفسها، ومبشرة لكل واحد من جزائها، كقولك: (ما زيد أخوك) و(ما قام زيد) أجروها مجرى هل؛ لأن تراها داخلة على الجملة لمعنى النفي دخول (هل) عليها للاستفهام؛ ولذلك كانت عند سيبويه لغة التقييمين أقوى قياساً من لغة الحجازيين"^(٢). فـ (ما) فيها حكمان: الأول إعمالها بدخولها على الجملة الاسمية كليس برفع المبتدأ (اسمها) ونصب الخبر (خبرها) على لغة أهل الحجاز، والحكم الآخر إعمالها كـ (ما) النافية وـ (هل) الاستفهامية على لغة تميم، والسبب في هذه الأحكام وجود علتين متافقتين .

لذلك أرجح أن العكس دليل غير ملزم في العلل المتعددة، بينما يكون الاستدلال بالعكس فيما يثبت من الأحكام بعلة واحدة تكون دالة عليه ومحضة له، فإذا زالت تلك العلة زال الحكم معها وانتفى، وإذا وجدت تلك العلة وجد الحكم معها وثبت.

^١- ابن جني، *الخصائص*، المصدر السابق، ج ١، ص: ١٦٦
^٢- المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٦

تختلف العكس

تختلف العكس: "وجود الحكم مع فقد العلة".^(١) والمقصود بذلك أن الحكم المتعلق بالمعلوم، – أي القاعدة التي يراد بيان حكمها – يبقى موجوداً مع زوال العلة المؤثرة فيه. وقد استدل به بعض النحاة في الرد على من قال بحجية العكس، فقوله تختلف العكس: "أي كونها غير منعكسة".^(٢) ويقصد العلة. ومثاله: "قول بعض النحاة في نصب الظرف إذا وقع خبراً عن المبتدأ، نحو (زيد أمامك): متعلقة بفعل مذوف غير مطلوب ولا مقدر، بل حذف الفعل واكتفى بالظرف منه، وبقي منصوباً بعد حذف الفعل لفظاً وتقديراً على ما كان عليه قبل حذف الفعل".^(٣) وتوضيح كلامه: أن الظرف بقي منصوباً مع زوال العلة التي عملت فيه النصب، وهو الفعل المذوف. وهذا الفعل غير مطلوب ولا مقدر، فحكم نصب الظرف بقي متعلقاً به مع زوال العلة الناصبة، وهو الفعل المذوف وقد نسب هذا الرأي إلى الكوفيين.

ويعتبر تختلف العكس قادحاً من فوادح العلة، فالرغم من أن أكثر النحويين والأصوليين اعتبروا العكس شرطاً في صحة العلة كما بينا سابقاً، إلا أن منهم من رفض العكس ومن ذلك قول ابن الأباري: "وذهب بعضهم إلى أن العكس ليس شرطاً في العلة"^(٤)، وتمسكون في الدلالة على أن العكس ليس بشرط في العلة: بأن هذه العلة مُثبتة بالدليل العقلي، والدليل العقلي يدل وجوده على وجود الحكم ولا يدل عدمه على عدم الحكم^(٥) باعتبار أن الأدلة في مجلها وسيلة لاختبار الأحكام وتعليقها، لا غاية يتوصلا بها إلى إثبات الحكم كما بينا ظهر ما يعرف بـتختلف العكس.

^١ - محمد بن الطيب الفاسي، فيض نشر الاشراح من روض طي الافتراض، تحقيق: محمود فجال، ط٢، دار البحث للدراسات الإسلامية، ٢٠٠٢، ج٢، ص: ١٠٠٤ - ١٠٠٥

^٢ - المصدر نفسه، ج٢، ص: ١٠٠٤ - ١٠٠٥

^٣ - المصدر نفسه، حاشية السيوطي، ج٢، ص: ١٠٠٥

^٤ - ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، ص: ١١٦

^٥ - ابن الأباري، المصدر نفسه، ص: ١١٦

المبحث الرابع: الاستدلال بالأولى

مفهومه:

الاستدلال بالأولى: هو أن يُحمل الفرع على الأصل بمعنى يوجب الجمع بينهما، ثم يُبين في الفرع زيادة توجب تأكيد الفرع على الأصل، فيكون حكم الفرع في الأصل أكيد.^(١) كما يسمى قياس الأولى^(٢) ومثاله: "إعلال المصدر لإعلال فعله «كَفَمْتُ قِيَاماً»، وتصححه لصحته كـ«قَلَوْمَتْ قِيَاماً»، ونصب الوجه بعد الحسن حملاً على منصوب الضارب، المحمول في جره عليه".^(٣) فقد أعل المصدر عندما أعل فعله، وبقي غير مُعلّ عندهما لم يُعلّ فعله، ومن ذلك تصحيح مصدر الفعل استحوذ لتصحيح فعله نحو: "استحوذت استحوذاً"، فمع أن المصدر أصل إلى أن وجود صفة الحكم بالفرع أمكن وأبين. كما جرّ منصوب الضارب (الوجه) قياساً على جرّ معنوم الصفة، والصفة المشبهة فرع على اسم الفاعل في عملها.

وقد أشار خالد شعبان إلى هذه العلة بقوله: "وتربّط هذه العلة بفكرة الأولوية، إذ يجب أن تقرر الأحكام على نفس الترتيب الذي ارتضاه النحويون لها".^(٤) ويرتّب مفهوم الأولوية بمفهوم المناسبة^(٥)، ويعني هذا القول: إنّ أحد الوصفين المعلومين يكون أكثر مناسبة للحكم من الآخر لتعلقه به أكثر من ذلك المعلوم. فحكم الأصل معلوم؛ لأنّه ذو علة مطردة، وحكمه موجود بينما وُجد، وفي ذلك يقول ابن الأثباري: "فذهب الأكثرون إلى إله شرط في العلة، وذلك إله يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع، كرفع كل ما أُسند إليه الفعل في كل موضع لوجود علة الإسناد".^(٦) وحكم الفرع معلوم، لأنّ فيه معنى شابه الأصل فاكتسب حكماً جديداً مشابهاً لحكم الأصل؛ لذلك قد يكون الحكم في الفرع أشد مناسبة من الحكم في الأصل، ومن ثم يكون أكثر أولوية، أو من باب أولى.

وقد اثبت الأصوليون الاستدلال به مستدين إلى قوله تعالى: "﴿وَلَا تَقْرُنْ لَهُمَا أَفْوَيْ وَلَا تَتْهِرْ هُمَا﴾، فإله أفهم تحريم الضرب والشتم"^(٧) فإنّ معنى الآية يبيّن أنّ حرمة الضرب والشتم من باب أولى، إذا كان النهي على مستوى التألف، لذلك فإنّ الاستدلال بالأولى داخل في القياس

^١- الباقي، أبو الوليد، المنهاج في ترتيب الحجاج، تحقيق: عبد المجيد تركي، ١٩٧٨، الناشر: ماستيف واللاروس، باريس، ص: ٢٣

^٢- الشاوي، ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٦٥

^٣- المصدر نفسه، ص: ٦٦

^٤- خالد شعبان، أصول النحو عند ابن مالك، ٢٠٠٦، مكتبة الآداب، القاهرة، ص: ٢٤٦

^٥- الغزالى، أبو حامد محمد بن الغزالى، المستصنفى من علم الأصول، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧، ج٢، ص: ١٥٠

^٦- ابن الأثباري، لمع الأدلّة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٢

^٧- الغزالى، المصدر نفسه، ج١، ص: ٣٠٠

لاستيفائه أركانه من أصل وفرع وحكم وعلة جامعة.

حججته وحدوده:

عد النحويون والأصوليون علة الأولى علة محتاجاً بها صحيحة، والدليل على ذلك: "أن أحد أقسام الدلالة على صحة العلة (التأثير وشهادة الأصول) ، وهذا المعنى موجود في الأولى، لأنّه قد أثر، ولأنّ الأولى فيه ضرب من التبيه، والتبيه حجه في الشرع وقد دلّ على ذلك الكتاب في قوله : «ولا نقل لهما أفي نبته على تحريم الضرب».) وقولهم هذا المعنى موجود في الأولى: يعني أنه يثبت صحة قياس الأولى لاستيفائه أركان القياس من أصل، وفرع، وعلة. فالأصول تشهد على صحة الفروع، إذا ثبت أن المعنى (العلة) موجود في الفرع، وهذه العلة هي التي تعطى الفرع حكماً مشابهاً لحكم الأصل، فتكون الأصول في هذه الحالة شاهدة على صحة المعنى الموجود في الفرع ومؤكدة له، وذلك كاستدلال ابن الأنباري على عدم إعمال (إن) الخفيفة من التقيلة مع الحذف من طريق الأولى بقوله: "إذا كانت (إن) المشددة لا تعمل مع الحذف، وهي أقوى، فالألا تعمل (أن) الخفيفة مع الحذف وهي الأضعف كان ذلك من طريق أولى".) فمعلوم أن (أن) الخفيفة فرع على (إن) المشددة في العمل، فذلك يكون حكم عدم العمل المتعلق بالخفيفة في حال حذفها أشد وألين وأولى من المشددة.

وبناء على ذلك فإن العلة الموجودة في الفرع تكون مشابهة لعلة الأصل، لذا فإنّها تؤثر في حكم الفرع بقدر ما تؤثر في حكم الأصل وزيادة، وبهذا نفهم معنى التبيه الذي أشار إليه، أي التبيه على أهمية المskوت، ومن ثم فإن احتجاج النحويين والأصوليين بالأولى يكون ضمن شرطين:

١) "أن يكون المskوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به" (١)، أي أن يكون المعنى الموجود في الفرع أولى من المعنى الموجود في (الأصل)، فيلحق المskوت عنه بالمنطوق به لوجود العلة المشتركة بينهما في المنطوق به(الأصل). لكن تعلق العلة في المskوت عنه (الفرع) تكون بشكل أقوى وألين.

٢) الصحة: وذلك بأن يكون القياس مستوفياً شروط الصحة، وذلك "إذا ثبت أن حكم الأصل في الفرع يجب أن يكون أكيد". (٢) أي أنه دليل صحيح إذا ثبت أن الفرع أولى بالحكم من الأصل. وقد مثل له الأنباري بقوله: "وذلك مثل أن يُسندَ على بناء أسماء الإشارة وما

^١- الانصاري، العدة في أصول الفقه، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٣٤٩

^٢- ابن الأنباري، الإنصال في مسائل الخلاف، تحقيق: محبي الدين عبد الحميد، ١٩٨٧، المكتبة العصرية، بيروت، ج ٢، ص: ٥٦٣

^٣- الغزالى، المصدر نفسه، ج ١، ص: ٣٠٠

^٤- الانصاري، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٣٤٨

التعجبية فيقول: أجمعنا على أن الاسم يبني إذا تضمن معنى حرف منطوق به، وإذا بُنيَ الاسم لتضمن معنى حرف منطوق به فلأنَّ تبني أسماء الإشارة وما التعجبية لتضمن معنى حرف غير منطوق به كان ذلك من طريق الأولى.^(١) وفي هذا المثال اعتبر ابن الأباري أنَّ الاسم الذي يتضمن معنى حرف منطوق به أصل في البناء - نحو (من و ما) في الاستفهام حيث تضمنا معنى حرف الاستفهام هل _ للأسماء التي لا تتضمن معنى حرف منطوق به لكنه جعل حكم البناء أشدَّ تعلقاً بالأسماء التي لا تتضمن معنى حرف منطوق به.

ويرجح الباحث أنَّ السبب في رأيه يعود إلى عمومية الاسم الذي لا يتضمن معنى حرف منطوق به، لأنَّه موضوع لمعنى عام من معانٍ عدَّة فلذلك يكون تعلق البناء به أولى بعكس الأسماء التي تضمنت معنى حرف منطوق به، فإنَّ فيها خصوصية، لأنَّها تضمنت معنى حرف أو حرفين. وقد أورد ابن يعيش في تعليمه لبناء اسم الإشارة ما يشير إلى ذلك بقوله: "وإنما كانت مبنيةً تضمنها معنى حرف الإشارة، وذلك أنَّ الإشارة معنى، والموضوع لإفاده المعاني إنما هي الحروف فلما استقِيد من هذه الأسماء الإشارة علِمَ أنَّ للإشارة حرف تضمنه هذا الاسم وإن لم ينطق به فبُنيَ كما بُنيَ من وكم ونحوها."^(٢)

^١- ابن الأباري، *لمع الأنللة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٢٧

^٢- موفق الدين يعيش بن يعيش النحوي، *شرح المفصل*، عالم الكتب، بيروت، ج ٣، ص: ١٢٦

المبحث الخامس: الاستدلال ببيان العلة

مفهومه وأضربيه:

ذكره ابن الأثري و بعض الأصوليين ومنهم أبو الوليد الباقي^(١) وقال فيه ابن الأثري: " والاستدلال ببيان العلة ضربان: الضرب الأول: أن ثبّت علة الحكم، ويستدل بوجودها في موضع الخلاف ليوجد بها الحكم، والثاني: أن ثبّت العلة ثم يستدل بعدمها في موضع الخلاف لعدم الحكم".^(٢)

أمثلته:

ومثال الضرب الأول قوله: "فمثّل أن يَسْتَدِلَّ مِنْ أَعْمَلَ اسْمَ الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِي فَيَقُولُ: إِنَّمَا عَمِلَ اسْمَ الْفَاعِلِ فِي مَحْلِ الْإِجْمَاعِ لِجَرِيَانِهِ عَلَى حَرْكَةِ الْفَعْلِ وَسُكُونِهِ، وَهَذَا جَارٌ عَلَى حَرْكَةِ الْفَعْلِ وَسُكُونِهِ فَوْجِبَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا".^(٣) وقد بين الأشموني معنى جريانه بقوله: "ولو قصد باسم الفاعل الماضي لم ي عمل؛ لأنّه لم يشبه لفظه لفظ الفعل الذي هو بمعناه. بخلاف المقصود به الحال أو الاستقبال؛ فإن لفظه شبيه بلفظ الفعل المدلول به على الحال والاستقبال، وهو المضارع. إلا ترى أن قولك ضارب على أربعة أحرف: ثانية ساكن وغير متحرك، وكذلك المضارع".^(٤) وتوضيح استدلاله: أن اسم الفاعل يعمل عملاً الفعل المضارع لوجود المشابهة بينهما، وهذه المشابهة هي العلة المشتركة التي أعطت الحق لاسم الفاعل عمل الفعل. وهذه المشابهة تقوم على أن الفعل المضارع (الأصل) يجري على اسم الفاعل (الفرع). فـ «يضرب» على وزن «ضارب» في الحركات والسكنات نحو: «فلان يضرب أخيه» و «فلان ضارب أخيه». وبناء على ذلك أعطي الفرع ميزة الأصل وهي العمل.

ومثال الثاني: " فهو مثل أن يَسْتَدِلَّ مِنْ أَبْطَلِ عَمَلٍ (إن) الْمَخْفَفَةِ مِنَ التَّقْيِيلَةِ فَيَقُولُ: إِنَّمَا عَمِلَتْ (إن) التَّقْيِيلَةُ لِشَبَهِهَا بِالْفَعْلِ، وَقَدْ عَدِمَ بِالْتَّخْفِيفِ فَوْجِبَ أَلَا تَعْمَلْ".^(٥)

والمقصود بـ «الخلاف» في قولهم: (الفرع)، لذا يستدل بالضرب الأول في حال وجود المعنى في الأصل، ومن ثم التماسه في الفرع لإعطاء حكم الفرع حكم الأصل، وبذلك يثبت حكم الفرع بدليل علة الأصل المشتركة مع الفرع، كالاستدلال الذي ذكرته آنفا في علة إعمال اسم

^١- ابن الأثري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٣٣، وانظر: *المنهاج في ترتيب الحجاج*، ص: ٢١٤

^٢- ابن الأثري، *المصدر نفسه*، ص: ١٣٣

^٣- ابن الأثري، *المصدر نفسه*، ص: ١٣٣

^٤- ابن مالك، محمد بن عبد الله، *شرح الكافية الشافية*، تحقيق: عبد المنعم هريري، دار المأمون للتراث، ١٩٨٢، ج ١ ص: ٤٦٠

^٥- ابن الأثري، *المصدر نفسه*، ص: ١٣٤

الفاعل. أما الضرب الثاني من هذا الاستدلال: فإنه في حال كان المعنى الذي يتعلّق به الحكم قد فُقد في موضع الخلاف – بحيث يختلف معنى آخر – فإنه يتّرتب عليه إنقاء الحكم في الفرع لمخالفته العلة في الأصل فتكون العلة في الفرع معودمة. وبناء على ذلك يُعدّ الحكم كاستدلال ابن الأنباري على إبطال عمل(إن) المخفة من التقليل، حيث اعتبر المستدل أن زوال علة النقل في (إن) التي تعطّلها أميّاز العمل في الاسم النصب، وفي الخبر الرفع قد زال بالتخفيض فوجب ألا تُعمل.

وقد يلتّمس المتّهوس جوانب من التشابه بين الاستدلال ببيان العلة في ضربه الأول وعلة الأولى، إلا أنَّ الفرق بينهما أن علة الفرع تكون مساوية لعلة الأصل في بيان العلة، بعكس الأولى الذي تكون فيه العلة في الفرع أكثر اتساقاً وتوافقاً مع الحكم.

المبحث السادس: الاستدلال بالأصول

مفهومه:

المقصود بالأصول: الأحكام والقواعد التي ثبتت حجيتها بالسماع أو القياس، فكل ما خالف هذه الأصول فإنه يستدل على عدم صحته استناداً إليها، ويكون ذلك في الفروع المقيدة على الأصول، وينسقُ بالأصول في حال مخالفة القاعدة للأصول وهذا المعنى عينه أثبته الباقي في قوله: "أن يبين له في الأصول خلاف ما أدعى فيكون ذلك معنى لما ادعاه من الأصول ونقضاً لما أورده من الدليل".^(١)

شروطه:

لقد اشترط الأصوليون في الاستدلال بالأصول عدة شروط منها:
أولاً: "أن يكون الحكم فيه ثابتًا، فإنه إن لم يكن ثابتاً لم يتوجه إليه القياس"^(٢). وأمثل على ذلك باطّرداد عمل كان الرفع في اسمها والنصب في خبرها.

ثانياً: "أن يكون المقيس عليه (الأصل) كثيراً شائعاً في أعراف اللغة"^(٣) "فمن شروطه لا يكون شاداً، خارجاً عن سنن القياس".^(٤) وهذا الشيوع (الاطراد) إما أنْ "يكون نصاً أو قاعدة، فإذا كان نصاً ورد عن النصوص ما يتفق معه"^(٥) لأنهم إذا أصلوا أصلاً جعلوه مقيساً عليه ما ظلَّ مطرداً ورداً إليه ما تفرع منه"^(٦)، وإذا كان قاعدة لم يكن في القواعد ما ينافقها"^(٧)، أو يتقدم عليها، لأن ذلك مخالف للأصول ومثاله قول الكوفيين: "إن المبتدأ يرفع الخبر، والخبر يرفع المبتدأ؛ فهما يترافقان".^(٨) إن هذا التعليل يؤدي إلى خلاف الأصول، وذلك أنَّ الأصل في العامل أن يكون قبل المعمول، وعامل المبتدأ معنوي وهو الابتداء وإذا أخذ بقولهم، جاز أن يتقدم أحدهما على الآخر دون ضوابط وهذا محال، فالقول بأنهما يترافقان يؤدي إلى مخالفة الأصول، والمخالفة في الرتب، لأنَّ رتبة المبتدأ قبل رتبة الخبر.

^١ - الباقي، المصدر نفسه، ص: ٢١٧

^٢ - التلمساني، محمد بن أحمد، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق: محمد علي فركوس، ١٩٩٨، مؤسسة الريان، بيروت، ص: ٦٥٤

^٣ - حلوانى، محمد خير، أصول النحو العربى، جامعة تشرين، ١٩٧٩ اللاذقية، ص: ٩٥

^٤ - سعيد الأفغاني، في أصول النحو، مطبعة جامعة دمشق، ١٩٦٤، ص: ١٠٨

^٥ - علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوى، دار غريب، ٢٠٠٧، مصر، ص: ٩٥

^٦ - تمام حسان، الأصول، مرجع سابق، ص: ١٨٥

^٧ - علي أبو المكارم، المصدر نفسه، ص: ٩٥

^٨ - ابن الأبارى، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٤٤

ثالثاً: "لابد أن يظهر كون ذلك الأصل معللاً بوصف معين، لأن رد الفرع إليه لا يكون إلا بهذه الواسطة".^(١) وبهذا يتعمّن كون الأصل يتمتع بعلة معينة أكسبته حكماً مطروداً بسبب الكثرة النسبية لوروده، كاطراد قلب الواو ياء في (ميزان و ميراث) لعلة سكون الواو وسبقها بساكن. إن اطّراد هذه العلة في هذا الباب، وكثرة ورود الأمثلة على هذه القاعدة، جعلها أصلاً مقىساً لا يجوز مخالفتها.

بناء على ذلك فإنَّ رد الفرع إلى الأصل يكون بسبب التشابه في طبيعة العلة التي اكتسبها الأصل، وهذا التشابه يسمح بقياس الفرع على الأصل، ومن أمثلة ذلك قياس الفعل المضارع (الفرع) على الاسم (الأصل) بجامع التشابه بينهما في كثير من العلل، ومن ذلك قولهم: "ونذلك مثل أن يدل على إعراب الفعل المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه، كما أنَّ الاسم يتخصص بعد شياعه فكان معرباً كالاسم، أو بأنه وتدخل عليه لام الابتداء، أو بأنه على حرفة الاسم وسكونه".^(٢)

رابعاً: "أنَّ لا يكون حكم الأصل متأخراً عن الفرع".^(٣) مثل استدلال ابن الأنباري على من أبطل رفع المضارع لتجريده من الناصب والجازم بقوله: "بأنَّ ذلك يؤدي إلى خلاف الأصول؛ لأنَّه يؤدي إلى أنَّ يكون الرفع بعد النصب والجزم، وهذا خلاف الأصول".^(٤) ومن المعروف أنَّ رتبة الرفع قبل رتبة النصب والجزم، والأصل في الفعل المضارع الرفع بتأثير عامل معنوي، فإذا أُعْلِلَ لرفع الفعل المضارع بتجريده من الناصب والجازم، فإنه سيؤدي إلى تقديم رتبة النصب والجزم على رتبة الرفع وهذا خلاف الأصول.

^١ - الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٣٥٢

^٢ - السيوطي، الافتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٨٧

^٣ - الرازي، المصدر نفسه، ج ٢ ، ص: ٣٥٢

^٤ - الفاسي، فيض نشر الاتسراح من روض طي الافتراح، حاشية السيوطي، مصدر سابق، ج ٢، ص: ١٠٧٤

المبحث السابع: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

مفهومه:

إن الاستدلال بهذا النوع إنما يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فيستدل بعدم الدليل على نفيه.^(١) ومن الأمثلة عليه الاستدلال على أن "أقسام الكلام ثلاثة لا رابع لها؛ لأن وجود هذه الأقسام الثلاثة يُعتبر بها عن جميع ما يخطر في البال، ويتوهم في الخيال فلما عُبر بهذه الأقسام عن جميع الأشياء دل على أنه ليس إلا هذه الأقسام الثلاثة"^(٢)؛ لأن الحكم الذي ثبت بعلة كان بدليل دل عليه، فانعدام الدليل بدليل على انعدام الحكم.

لقد فرق الأصوليون وال نحويون في هذا النوع من الاستدلال بين المثبت للدليل، والنافي له، وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه وإنما الدليل على المثبت^(٣) واعتراض عليه ابن الأنباري فقال: "وهذا ليس ب الصحيح؛ لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت كذلك أيضا يجب الدليل على النافي".^(٤) والاستدلال بعدم الدليل في الشيء "نحو أن يقول المستدل": لا يصح هذا الحكم لأنه لم يرد دليل على صحته، ويكتفي بهذا وإن لم يرد دليل على نفيه.^(٥) فعدم الدليل يستلزم عدم الحكم. ومن الأمثلة على ذلك: "زعم يونس أتك إذا سميت رجلا طلحة أو امرأة أو سلمة أو جبلة، ثم أردت أن تجمع جمعته ببناء، كما كنت جامعه قبل أن يكون اسمًا لرجل أو امرأة على الأصل".^(٦)

حجية وصحة الاستدلال به:

اختلف النحويون والأصوليون في وجوب الدليل على النافي، وعدم وجوبه، فذهب أكثر الأصوليين إلى "أن النافي للحكم يلزم دليل"^(٧)، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: "فقالوا لمن يدخل الجنة إلها من كان هوداً أو نصاري تلك أمانيمهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين".^(٨) فطالبهم بالبرهان على النفي^(٩)، وقد استدل الشاشي في أصوله على هذا النوع بقوله: "إلا إذا

^١- ابن الأنباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٢- ابن الأنباري، *أسرار العربية*، تحقيق: عماد بن محمد سبيوني، ٢٠٠٧، دار الكتاب الإسلامي، ص: ٢

^٣- ابن الأنباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٤- ابن الأنباري، *المصدر نفسه*، ص: ١٤٢

^٥- السبيهين، *اعتراض النحويين للدليل العقلي*، مصدر سابق، ص: ٩٦

^٦- سبيهيه، أبو بشر عثمان بن قنبر، *الكتاب*، تحقيق: عبد السلام هارون، ط٢، ١٩٨٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ج٣، ص: ٣٩٤

^٧- الشيرازي، إبراهيم بن علي، *اللمع في أصول الفقه*، ١٩٨٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ص: ٧٣

^٨- سورة البقرة، آية: ١١١

^٩- الباقي، سليمان بن خلف، *أحكام الفصول في أحكام الأصول*، تحقيق: عبد الله جبورى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩، ص: ٦١٩

كانت علة الحكم منحصرة في معنى، فيكون ذلك المعنى لازماً للحكم، فيُستدل بانفائه على عدم الحكم.^(١) ومعنى قول الشاشي: إن المستقر لظاهرة ما إذا حصرها في وصف معين يصلح أن يكون علةً للحكم، يصبح ذلك الوصف لازماً للحكم، ويترتب على انفائه انفاء الحكم، فيتساوى بذلك المثبت للحكم، والنافي له حيث إن كليهما لا يلزم دليل؛ لأن النقيض وعكسه بمثابة الدليل. إثبات الوصف دليل على ثبوت الحكم، وانفائه دليل على نفيه.

وذهب بعض الأصوليين إلى "أنه لا دليل عليه"، ودليل ذلك قوله تعالى «بِلْ كَذَبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِه»^(٢)، فنفهم الله بأن قطعوا النفي من غير دليل.^(٣)

وقد استدل أحد الأصوليين بأنه لا يوجد دليل على النافي "بالتلازم"، فقال: "ويمكن الدليل عليه: بدليل التلازم؛ فإن انفاء أحد المتلازمين دليل على انفاء الآخر كقوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا» فانتفاء الفساد دليل على انفاء إله ثان".^(٤) ومن الأصوليين من ذهب مذهبًا متواترًا بين المذهبين فقال: "والنافي للحكم يلزم الدليل، وقال قوم في الشرعيات وفي العقليات لا دليل عليه".^(٥)

أما علماء أصول النحو فقد استدل أغلب تحريرهم بعد نفي الحكم بعدم ورود دليل على ثبوته، مستتدلين إلى "أن النافي لا دليل عليه، وإنما الدليل على المثبت".^(٦)

ويرجح الباحث أن هناك فرقاً في استخدام هذا النوع من الاستدلال في أصول الفقه وأصول النحو؛ إذ إن أصول الفقه أمور متعلقة بالشرعيات التي جاءت بتوجيهه من فعل الشارع من حيث الأخذ أو الترک، لكن الأمر بالنسبة للنحو متعلق باستعمال العرب للثابت من الأحكام، وعدم الأخذ بغير الثابت من دون دليل. وقد أشار السبيهين إلى ذلك قائلاً: "إذا بلغنا استعمال فصيح ثابت لحكم فهو دليل لنا على ثبوته، لكن إن لم يصلنا ذلك الاستعمال الفصيح لم يلزمنا ورود نفي ذلك الحكم من العرب لحكم بنفيه، بل نبادر بنفيه مستتدلين بعدم ما يدل على ثبوته".^(٧)

ويتفق الباحث مع السبيهين في هذه النظرة المعمقة، فالقواعد النحوية بُنيت على الأصول المسموعة والمقيسة باطراد، لذلك كان دليل تلك الأحكام ثابتاً بثبات تلك الأصول واطرادها،

^١ الشاشي، نظام الدين، أصول الشاشي، تحقيق: محمد أكرم الندوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠١، ص: ٢٦٧

^٢ سورة يونس، آية، ص: ٣٩

^٣ المقدسي ، عبد الله بن قدامة، روضة الناظر و جنة المناظر في أصول الفقه، تحقيق: عبد الكريم النحله، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٧، ج ٢، ص: ١١٥ - ١١٦

^٤ المقدسي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٥١٥ - ٥١٦

^٥ المقدسي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٥١١

^٦ ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٧ السبيهين، المصدر نفسه، ص: ٩٧

ولذلك لم تكن هناك حاجة في إثبات ما لم يصلنا من الاستعمالات حسب قواعد السماع والقياس، فالعلل قد قامت في عقولهم، وارتضوها واستأنسوا بها. أما ما لم يستأنسوا به، ولم يثبتت مع الاستعمال فلم يأخذوا به، ولم تكن بهم حاجة إلى تعليل عدم قبوله. وفي هذا إشارة إلى أنَّ العرب قد قامت في عقولهم علَّ الأحكام، فاستدلوا لها بطرق شتى ليرروها وهذا يرجع إلى الميل الحسي والطبيعي.

أما العلل التي لم تثبت، فبطبيعة الحال ستكون غير مألوفة، ولا مستعملة، ومن ثم لم تكن هناك حاجة إلى التدليل على نفيها وعدم صحتها، "ولهذا فقد عَدَ بعضهم هذا الدليل ضريراً من الاستصحاب"^(١) كالمقنسي الذي أورد كلاماً عن العلاقة بينهما بقوله: "وَإِنْ عَدَمَ الْأَدَلةَ فَيَتَمسَّكُ باسْتِصْحَابِ النَّفْيِ الْأَصْلِيِّ الثَّابِتِ بِدَلِيلِ الْعُقْلِ".^(٢) وقد علل الشوكاني هذه العلاقة بقوله: "إنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ النَّفِيِّ وَالْعَدَمِ، فَمَنْ نَفَى الْحُكْمَ فَلَهُ أَنْ يَكْتُفِي بِالْاسْتِصْحَابِ".^(٣) والمقصود بقوله: إنَّ مَنْ نَفَى حَكْمًا مَعِينًا (نَصَا أَوْ قَاعِدَةً) فَإِنَّهُ يَتَمَسَّكُ باسْتِصْحَابِ الْحَالِ الَّذِي جَاءَ عَلَيْهِ مِنَ النَّفِيِّ الْوَارِدِ بِحَقِّهِ. ومِثَالُ ذَلِكَ كَمَا أَشَرْنَا الْإِسْتِدَلَالُ عَلَى نَفِيِّ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ أَرْبَعَةً. فَلِمَسْتَدِلَّ أَنْ يَتَمَسَّكُ باسْتِصْحَابِ الْحَالِ الَّذِي جَاءَتْ عَلَيْهِ تَقْسِيمَاتُ الْكَلَامِ، وَيَنْفِي مَا كَانَ زَائِدًا عَنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، لِعَدَمِ اسْتِخْدَامِهِ وَعَدَمِ التَّعْبِيرِ بِهِ فِي اسْتِخْدَامِهِ".

^١ - انظر السبيهين، المصدر نفسه ، ص : ٩٦

^٢ - عبد الله بن قدامة المقدسي، المصدر نفسه ، ج ٢، ص : ٥١٥

^٣ - محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنبة، دار الكتاب العربي، دمشق، ج ٢، ص: ١٩٢

المبحث الثامن: الاستدلال بعدم النظير

الاستدلال بعدم النظير هو: "عدم ورود نظير سماعي لمسألة نحوية في استعمال فصيح ثابت عن العرب".^(١) اتبع النحاة في تعليل أحكامهم طرقة كثيرة منها قياس الحمل، ومن طرقه استدلالهم بالحمل على النظير، وهذا النوع من الاستدلال كثير في اللغة العربية، وقد جاء لاتباع علماء اللغة قواعد معينة في القياس ترجع إلى استبطاط العرب قواعدهم على أساس فكرية ومنطقية ومن أمثلة هذه القوانين ظاهرة قياس الحمل بشكل عام، وقياس حمل النظير على النظير بشكل خاص، ودراستهم لهذا النوع من القياس ساقتهم إلى إصدار قوانين وأحكام متعلقة بهذا الموضوع . ومن ذلك ايرادهم عبارات تدلّ على أن الاستدلال بعدم النظير مبدأ من مبادئهم في القياس. نحو قول ابن الأثيري فيما أثبته عن البصريين في بعض المسائل التي استدلوا بها على نقض قول الكوفيين : "والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير".^(٢) ثم إنّ استخدامهم هذه الطريقة في التعليل ساقهم إلى الاستدلال بعدم النظير، مدار حديثا.

وقد تحدث عبد الفتاح الوجهة في كتابه "ظاهرة قياس الحمل" عن هذه الظاهرة قائلاً: "إن النحاة قد سلكوا مسلكاً آخر في بناء القواعد، وتعليق الأحكام، وإلحاقي النظائر بالنظائر، ذلك حين استخدمو أسلوب الحمل على عدم النظير".^(٣) ويوضح الوجهة السبب الذي سوّغ للنحاة الأخذ به قائلاً: "على الرغم من إعلانهم أنّ المصير إلى ماله نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير، إلا إنّهم رأوا أنّ الدليل إذا وُجد في أي مسألة لغوية فإنه لا يلتقت في تلك المسألة إلى النظير، وإنما يُؤتى به من قبيل الاستثناء".^(٤)

إن النحاة بهذا الطرح صرّحوا بعدم الحاجة إلى النظير إذا وُجد دليلاً على صحة الحكم المعمول، فالنظير في رأيهم ليس سوى ضرب من التأكيد على الصحة، ومن هذا القول يمكن أن نستنتج أن النظير مسلك غير ملزم في تعليل الأحكام إذا توافر الدليل، ومن ثم فإنّ اعتبار عدم النظير مسلكاً غير ملزم إن توفر الدليل أولى. وبناءً على ذلك فإن النظير، وعدم النظير نوع من القياس الذي يستدل به، وهذا النوع من الاستدلال كثير في اللغة العربية، ولم يفرد من النحاة لهذا الباب دراسة مستقلة سوى ابن جني، وإن كانت قد وردت إشارات في كتب من سبقوه. فسيبوبيه يقول في باب ما لحقه الزوائد من بنات الثلاثة من غير الفعل: "ويكون الاسم على

^١- السبيهين، اعتراض النحوين للدليل العقلي، مرجع سابق، ص: ١٠٠

^٢- ابن الأثيري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢١

^٣- الوجهة، عبد الفتاح حسن، ظاهرة قياس الحمل، ١٩٩٨، دار الفكر للطباعة والنشر، ص: ٣٣٠

^٤- الوجهة، المصدر نفسه، ص: ٣٣٠

(إ فعل) نحو (إن مد) و (إن جرد) ولا نعلمه جاء صفة^(١)، وقال في الثاني: "ويكون على وزن (فعيل) نحو (إيل) وهو قليل ولا نعلم في الأسماء والصفات غيره".^(٢) فسيبويه يشير إلى عدم ورود كلام مسموع عن العرب اسمًا أو صفة جاء على وزن (إ فعل) غير هذه الأمثلة ومن ذلك أيضًا: "صفة اسم (لا) المبني يجوز فتحه نحو: لا رجل ظريف في الدار، وهي فتحة بناء؛ لأن الموصوف والصفة جيلا كالشيء الواحد بمنزلة خمسة عشر ثم دخلت (لا) عليها بعد التركيب ولا يجوز أن تكون دخلت عليهما وهما معربيان فثبتنا معها؛ لأنه يؤدي إلى جعل ثلاثة أشياء كشيء واحد، ولا نظير له".^(٣)

ويتشابه هذا النوع من الاستدلال مع الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه من حيث كونهما يشتركان في عدم ورود دليل. والاستدلال بعدم النظير يكون في حال عدم وجود الدليل والنظير سوية، نحو قول ابن جنّي: "وأماماً إن لم يقِم الدليل، ولم يوجد النظير فإنك تحكم مع عدم النظير".^(٤) ويكون الاستدلال بعدم النظير حجة معتبراً على نفي إثبات الحكم إن عدم الدليل والنظير، كما أنه يكون مثراً لمن أراد البحث معللاً أو مفسراً. ويكون الاستدلال بعدم النظير على الحكم في هذه الحالة استدلاً ملزماً. أما في غير ذلك فإنه "إذا قام الدليل فلا عبرة بعدم النظير أما إذا وُجِدَ فلَا شَكَ أَنَّهُ يَكُونُ مَؤْسِساً وأَمَّا أَنْ يَتَوقَّفَ ثَبَوتُ الْحُكْمِ عَلَى وُجُودِهِ فَلَا".^(٥)

^١ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٤، ص: ٢٤٤ - ٢٤٥

^٢ - سيبويه، المصدر نفسه، ج ٤، ص: ٢٤٤ - ٢٤٥ .

^٣ - السيوطي، الأشباه و النظائر، تحقيق: عبد العال سالم، ط ١١، ٢٠٠١، دار الكتب العلمية، لبنان، ج ١، ص:

١٨٨

^٤ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٨

^٥ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق ، ج ٢، ص: ١٠٦

الفصل الثاني

الأدلة الملحقة بالأصول وحجيتها بين ابن جنّي وابن الأثيري

(دراسة نظرية)

المبحث الأول: الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جني

يدرس هذا المبحث الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جني، التي عقد لها أبوابا في كتابه *الخصائص*، من حيث طبيعة منهجه في دراسة هذه الأدلة، كما يوضح هذا المبحث موقفه من الأدلة، من حيث قبولها، والاحتياج بها في مسائل اللغة: نحوها، وصرفها، أو التحفظ في استخدامها؛ إذ كان ابن جني من العلماء الذين حفلت كتبهم بالتعليق والحديث عن العلل، ذلك أن العلل رسمت معالم منهجه في اللغة؛ لكثرة التعمق في تحليل المسألة الواحدة وكثرة الوجوه التي قد تحتملها، مما أدى إلى كثرة التدليل، والتتوسيع في استخدام الأدلة، لإثبات الأحكام واختبارها.

لقد أشار ابن جني في أكثر من موضع إلى تأثيره بطل الفقهاء والمتكلمين، والاستدلال بهذه الأدلة ملهم واضح من ملامح التأثر، على الرغم من الفرق بين في تطبيق الأدلة التي كان يُعلّم بها بين العلميين. ومن ذلك قوله: "اعلم أن علل النحوين وأعني بذلك حذاهم المتقفين، لا ألففهم المستضعفين – أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقين".^(١)

وقد أشار محقق *الخصائص* في مقدمته إلى عدة مواضع تأثر فيها ابن جني بالمتكلمين، ومن ذلك قوله: "وفي *الخصائص* في (باب أن المجاز إذا كثر لحق بالحقيقة) يقول: 'وكذلك أفعال القديم سبحانه؛ نحو خلق الله السماء والأرض وما كان مثله. ألا ترى أنه – عز اسمه – لم يكن منه بذلك خلق أفعالنا. ولو كان حقيقة لا مجازاً لكان خالقاً للكفر والعدوان وغيرهما من أفعالنا عز وعلا'". فتراه ينسب للعبد خلق الفعل، وهذا مذهب اعزالي.^(٢)" وقد علل ابن جني سبب قرب علل النحو من علل المتكلمين بقوله: "وذلك أنهم إنما يحيطون على الحس، ويبحتجون فيه بعقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقه، وذلك إنما هي أعلام وأمارات، لوقوع الأحكام؛ ووجوه الحكمة فيها خفية عنا، غير بادية الصفحة لنا"^(٣).

لقد كان استخدام ظاهرة التعليل في اللغة هو الموصى إلى استخدام هذه الأدلة، وتتنوع استخدامها، حتى تختبر القواعد، ويؤمن جانبها. وكان ابن جني من أهم الذين أفردوا لهذه الأدلة أبوابا مبيناً استخداماتها ومدى حجيتها. لذا سيكون هذا مدار دراستنا في هذا الفصل نظرياً.

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٤٨

^٢ - ابن جني، *مقدمة الخصائص*، ج ١، ص: ٤٢

^٣ - ابن جني، *المصدر نفسه*، ج ١، ص: ٤٨

أولاً : الاستدلال بالاستحسان

عرف ابن جني طبيعة استخدام العرب للألفاظ، ولاحظ ميلهم إلى الحسن، وإيثارهم الخفة وبعدهم عن الاستئصال. وقد تأثر في ذلك بمن سبقة من علماء النحو، حيث ذكر في أحد المواقع قوله سيبويه: "اعلم أنَّ الشيءَ قد يقالُ في كلامِهِمْ، وقد يتكلّمُونَ بمثَلِهِ من المعتلِ، كراهيَةً أنَّ يكثُر في كلامِهِمْ ما يسلِقُونَ".^(١) وقد مثل لذلك بعثة رفع الفاعل فقال: "وذلك أنَّ الفعلَ لا يكونُ لَهُ أكْثَرُ من فاعلٍ واحدٍ، وقد يكونُ لَهُ مفعولاتٌ كثيرةً، فرُفع الفاعلُ لفْلَتَهُ، ونَصَبَ المفعولُ لِكُثُرَتِهِ، وذلك ليقالُ في كلامِهِمْ ما يسلِقُونَ، ولِيَكُثُرْ في كلامِهِمْ ما يسلِقُونَ".^(٢)

كما بين ابن جني أنَّ بعضَ الظواهر اللغوية قد تخرج عن القياس الجاري فيها، لمجيئها مسموعة على النحو الذي قيلَت فيه. ومن ذلك قوله في باب (تعارض السَّماع والقياس) : "إذا تعارضَا نطقاً بالمسموع على ما جاءَ عَلَيْهِ، ولم تنسَهْ في غيرِهِ وذلك نحو قوله تعالى: ﴿اسْتَحْوِدُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ فهذا ليس بقياس؛ لكنه لابدَّ من قبولِهِ؛ لأنَّك إنما تنطقُ بلغتهمْ، وتحاذِي في جميعِ ذلك أمثالِهِمْ. ثم إنك من بعدِ لا تقيس على غيرِهِ؛ ألا تراكَ لا تقولُ في (استقام) : (استقام)، ولا في (استبع) : (استبع)".^(٣)

لقد بنى ابن جني أقويسَته على هذا الأساس، حيث لاحظ الألفاظ، وما يكتنفها من تغيير (إعْلَالٍ وَإِدَالٍ)، ولاحظ الألفاظ المستخدمة رغم استئصال بعضها، والألفاظ التي خرجت عن الأصل استحساناً، فبنيَّ أصوله على ذلك. ثم بينَ استخدام هذه الألفاظ من حيث الاطراد والشذوذ حسب استقرارِه للاستعمال، وصنفها حسب استخدامها في كتابه إلى عدة تصنيفات:

١. مطرد في القياس والاستعمال جميـعاً.

٢. مطرد في القياس، شاذ في الاستعمال.

٣. مطرد في الاستعمال، شاذ في القياس.

٤. شاذ في القياس والاستعمال.^(٤)

ولما كان الاستحسان أحد الأدلة الملحة بالأصول عنده؛ فقد بنى بعض تعلياته وأحكامه عليه باعتباره دليلاً. إذ تبيّن من استخدام ابن جني للاستحسان أنَّه أصل مشترك بين السَّماع والقياس، فهو من خلال تقسيمه لتصانيف الألفاظ، كان يربط بين السَّماع والقياس، والسبب أنَّه بنى أغلب أقويسَته على السَّماع.

^١ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٤، ص: ٤٣٠

^٢ - المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٤٩

^٣ - المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١١٧

^٤ - المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٩٧ - ٩٨

ويغلب على الظن أن القسم الثالث من تصنيف الألفاظ – المطرد في الاستعمال الشاذ في القياس –، يتضمن معنى الاستحسان عند ابن جني؛ لأن الاستحسان يكون مطرداً في الاستعمال خارجاً عن القياس كاطراد ألفاظ مثل (استحوذ) ليعلم أن أصل استقام واستعن – ألفاظ القياس المأثور – استقام واستعن، إذ إن الاستحسان للأصل المعدول إليه؛ سببه كثرة الاستعمال مع عدم بلوغه حد القياس الجلي الواضح، فهو كما أشرت قياس خفي لا يصل درجة القياس رغم الاستعمال المطرد.

موقف ابن جني من الاستحسان

كان ابن جني أول من استخدم مصطلح الاستحسان في أصول النحو العربي؛ حيث أفرد له باباً في خصائصه سماه (باب في الاستحسان). ويعود ذلك إلى تأثره بعلماء أصول الفقه في دراسته لأصول النحو، وقد أشار إلى ذلك أكثر مرة عندما عقد مقارنة بين علل الفقه وعلل النحو.^(١)

ومما يلاحظ على ابن جني أنه لم يحفل بتعريف الاستحسان، أو ترجيح أراء الأصوليين فيه، وإنما كان غرضه معالجة بعض القضايا اللغوية، قياساً على استخدامه في معالجة بعض القضايا الفقهية. وقد أشار إلى ذلك أحد المحدثين بقوله: "وما كان يشغل ابن جني ليس الموقف الفقهي من الاستحسان، بل تعليل ظواهر لغوية يتعلق أثرها بقضائي (الإعلال) والإبدال)".^(٢)

لقد أشار محقق الخصائص إلى أن ابن جني أراد من الاستحسان القياس الخفي، وذلك من خلال استشهاده بحكم فقيهي مشابه لبعض القضايا اللغوية – التي يعود حكمها إلى علة الاستحسان – شكلاً وإن اختلف مضمونها. ومن ذلك قوله: "الاستحسان من مصطلح أصول الفقه. وهو أحد الأدلة عند الحنفية وفي تحديده اختلف كثير. يقول السعد في حاشيته على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب: «اعلم أن الذي استقر عليه رأي المتأخرین هو أن الاستحسان عبارة عن دليل يقابل القياس الجلي الذي تسبق إليه الأفهام. ومن أمثلة السلم، فإنه المتبار إلى الفهم ألا يجوز لما فيه من انعدام المعقود عليه، لكنه جُوز للحاجة إليه. وهذا المعنى للاستحسان ينقاد مع ما أراده ابن جني هنا. فمثل (الفتوى) كان المتبار ألا يجري فيها إعلال، فيقال (الفتيا)،

^١ – انظر: *الخصائص*، ج ١، ص: ٤٨ – ٤٩

^٢ – جفال، محمود عبد الله، الاستحسان عند ابن جني، مجلة دراسات (العلوم الإنسانية)، المجلد: ٢٢، العدد: ٦، ١٩٩٥، ص: ٣٣٢٧

لكن عارض هذا الأمر القاضي بالتصحيح أمر يدعو إلى الإعلال، وهو الفرق بين الاسم والصفة. وعمل العرب بهذا المعارض^(١).

ويميل الباحث إلى أنّ ما ذهب إليه المحقق يغلب عليه الظن بأنه صحيح؛ فأغلب القضايا اللغوية التي ناقشها ابن جني تحت باب الاستحسان تتطوّي على قياس خفيّ، عُدلَ إليه من قياس جليّ.

أما موقف ابن جني من أصلية الاستحسان، فإنه يتضح في قوله: "اعلم أنّ علته ضعيفة غير مستحكمة؛ إلا أنّ فيه ضرباً من الاتساع والتصرف".^(٢) فهو يعترف بضعف علته وعدم استحكامها، إلا أنه يعلل استخدامه دليلاً، "أنّ فيه ضرباً من الاتساع والتصرف"^(٣)؛ وذلك لاحتواء القضايا اللغوية التي خرّجت عن القياس.

ويرجح الباحث أنّ الاتساع الذي يشير إليه ابن جني، راجع إلى طبيعة العلل عند العرب، من حيث ميلهم إلى استخدام الألفاظ، والتصرف فيها وفق قوانين ألسنتهم. "فجميع علل النحو مواطئة للطبع".^(٤) وأرجح أنّ ابن جني عندما صنف الألفاظ من حيث الاطراد والشذوذ، وضع قسماً لما اطرد في الاستعمال وشدّ في القياس؛ أراد منه التعبير عن الاتساع والتصرف في اللغة بحكم طبيعة علل النحو التي تتبع من الحس، وتتفق مع ما تقبله النفس. وفي ذلك يقول: "ولست تجد شيئاً مما علل به القوم وجوه الإعراب إلّا والنفس تقبله، والحس منظرو على الاعتراف به".^(٥) وأمثال في هذا المقام يقول ابن جني: "وقالوا شراب مبولة، وهو مطيبة للنفس".^(٦)

لقد أورد ابن جني في باب سماه (تدریج اللغة)، ظواهر لغوية نصّ عليها في باب الاستحسان، وهذا يدل على أن هناك علاقة بين تدریج اللغة والاستحسان؛ وهذه العلاقة تكمن في أن التدریج في اللغة والاستحسان يتضمنان معانٍ متراپطة، كالمؤلفة، والإيثار، والاستحباب فإن مؤلفة ظاهرة معينة، والدرج في استخدامها يجعلها شيئاً مقرأً ومن ثم استحسانها على حالتها الأصلية. ومن ذلك قلب الواو ياء في (صيئية وصيئان) حيث فسر ابن جني ذلك بقوله: "ومن ذلك قولهم: صيئية وصيئان؛ قلبت الواو من صيوان وصيوه في التقدير – لأنّه من صيوات لانكسار الصاد قبلها وضعف الباء أن تعد حاجزاً لسكونها. وقد ذكرنا ذلك. فلم ألف هذا واستمر تدرجو منه إلى أن أقرّوا قلب الواو ياء بحاله وإن زالت الكسرة، وذلك قولهم أيضاً:

^١ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٣

^٢ – المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٣

^٣ – المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٣٣

^٤ – المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٥١

^٥ – المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٥٠

^٦ – المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٤٤

صيّوان وصيّبة، قد كان يجب لما زالت الكسرة، أن تعود البياء واوا إلى أصلها، ولكنهم أقرّوا البياء بحالها لاعتراضهم إياها حتى صارت كأنّها كانت أصلاً. وحسن ذلك لهم شيء آخر، وهو أن القلب في (صيّبة) و(صيّيان) إنما كان استحساناً وإيثاراً، لا عن وجوب علة، ولا قوّة قياس؛ فلما لم تتمكن علة القلب ورأوا اللّفظ بياء قويّ عندهم قوّة إقرار البياء بحالها؛ لأنّ السبب الأول إلى قلبهما لم يكن قوياً، ولا ممّا يعتاد في مثله أن يكون مؤثراً.^(١) والذي يدل على أن القلب في صيّبة وصيّيان إنما كان استحساناً لاعن قوّة علة قوله في موضع آخر: "واعلم أنّهم قد أبدلوا البياء من الواو إذا وقعت الكسرة قبل الواو وإن تراحت عنها بساكن؛ لأن الساكن لضعفه ليس حاجزاً حصيناً، فلم يعتد فاصلاً، فصارت الكسرة كأنّها قد باشرت الواو ولا يقاس على ذلك، وذلك قولهم صيّبة وصيّيان"^(٢)

ونستنتج من ذلك أن الاستحسان: استثناس للأصل المعدول إليه شيئاً فشيئاً، حتى يصبح مأولاً، وإنْ كان يقتضي القياس الرجوع إلى الأصل، لزوال العلة. فالاستحسان تطور طارئ على اللّفظ لعنة خفيّة، وهي التي تجذب أصحاب اللغة للمحافظة على هذا التطور، وإنْ زالت الحالة الطارئة. فهو دليل يستند على الحس أكثر من كونه دليلاً عقلياً. أمّا ما كان من غير أصل الكلمة فلا يبني عليه علة استحسان. وقد علل ابن جني ذلك بقوله: "إن الأصلي يحفظ بظهوره بتصرف أصله".^(٣)

ويميل الباحث إلى أن قوله: إن علة الاستحسان علة ضعيفة غير مستحکمة، تفسير لعدم جواز اعتبارها علة يتعلّق بها للزائد عنده. لأن الزائد ركن غير ثابت في الكلمة ولا يوجد دليل يدل على ثبوته. يقول ابن جني ممثلاً على ذلك: "ألا تراك إذا قلت (علية) ثم قلت: علوت وعلو وعلوه وعلوة ويعلو ونحو ذلك، ذلك وجود الواو في تصرف هذا الأصل على أنها هي الأصلية وأنّ البياء في علية بدل منها، وإن الكسرة هي التي عذرّت بعض العذر في قلبهما؛ وليس كذلك الزائد ألا تراه يستمر في تصرف الأصل استمرار الأصليّ، فإذا عرض له عارض من بدل أو حذف لم يبق هناك في أكثر الأمر ما يدل عليه وما يشهد به، ألا تراك لو حقرت قريحاً بعد أن أبدلت واوه ياءً على حذف زوائد لفبت: فریح، فلم تجد للواو أثراً بذلك على أن ياء فرياح بدل من الواو؛ كما ذلك علوت، وعلو، ورجل معلو بالحجّة، ونحو ذلك على أن ياء (علية) بدل من الواو".^(٤)

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق ، ج ١، ص: ٣٤٩

^٢ - ابن جني، سر صناعة الإعراب، تحقيق: حسن هنداوي، ط١، دار القلم، دمشق، ١٩٨٥، ج ٢، ص: ٧٣٦

^٣ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق ، ج ١، ص: ١٣٨

^٤ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق ، ج ١، ص: ١٣٨

نستنتج من قوله: أن الياء في قرياح زائدة، ولذلك لا يجوز أن نعتل بالاستحسان لها؛ لأنَّه ذو علة ضعيفة وغير مستحكمة، وكأنَّ ابن جنِّي يشير في كلامه إلى ما يتتوافق مع حجية الاستحسان؛ من حيث رفض الاستحسان من غير دليل؛ لأنَّه غير مدلول على التثبت من صحته مثلاً أنَّ الحرف الزائد لا يوجد ما يدل على ثبوته ليُعتلَ ويُسْتَدَلَ به. وإذا كان الاستدلال بالاستحسان في باب الأصلي فيه ضعف، فإنَّ عدم الاستحکام إليه في باب الزائد أولى وأجر.

أنماط الاستحسان عند ابن جنِّي

لقد أورد ابن جنِّي في كتابه *الخصائص* أنماطاً متعددة من الاستحسان المسموع عن العرب منها:

١- "ما يخرج تتببيها على أصل بابه — أي الأصل الذي بُنِيتَ عليه الكلمة أولاً — نحو استحوذ وأغيَّلت المرأة ... فهو إنما خرج تتببيها وتصرفاً واتساعاً^(١).

إنَّ الاستعمال القياسي في نمط هذه الألفاظ يكون على وزن (استقام) كـ(استقام) و(استعان). وقد وردت هذه الألفاظ مصححة للتتبية على أصول الألفاظ المقيسة، وقد ذكر بعض علماء اللغة أنها وردت مصححة ومُعلَّة. قال ابن عصفور: "أغيَّلت المرأة وأغالَت بالتصحيح والإعلال."^(٢) واعتبر ابن عصفور هذا الوزن شاداً فقال: "وقد سمعَ (أطال)، و(أجاد)، (وأطاب)، وأما (أغيل) فلا يحفظ فيه كافة النحوين إلا التصحيح."^(٣)

٢- "ومن ذلك ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة".^(٤) لقد بين ابن جنِّي أنَّ العدول إلى هذا النمط سببه الاستحسان دون علة. وذلك نحو قوله: "الفتوى، الباقي، الشروى، التقوى، ونحو ذلك. ألا ترى أنهم قلباً الياء هنا وأدوا من غير استحکام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة. وهذه ليست علة معتمدة. ألا تعلم كيف يشارك الاسم الصفة في أشياء كثيرة لا يوجبون على أنفسهم الفرق بينهما فيها. من ذلك قولهم في تكسير حسن حسان، فهذا كجبل وجبار؛ وقالوا: فرسٌ ورَدٌ وخيلٌ ورُدٌ، فهذا كسفّ وسُقْفٍ".^(٥)

لقد بين ابن جنِّي أنَّ هذا العدول سببه الاستحسان، وهو يعود لبيان الفرق بين الأصول، كالأسماء والصفات؛ لأنَّهما يشتركان في أمور كثيرة نحو حَسَن: حسان وهو جبل

^١ - ابن جنِّي، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤٣ - ١٤٤

^٢ - ابن عصفور، *الممتع في التصريف*، تحقيق: فخر الدين قباوة، المكتبة العربية، حلب، ١٩٧٠، ج ٢، ص: ٤٨٢

^٣ - ابن عصفور، *المصدر نفسه*، ص: ٤٨٢

^٤ - ابن جنِّي، *المصدر نفسه*، ص: ١٣٣

^٥ - ابن جنِّي، *المصدر نفسه*، ص: ١٣٤

— في القوة —، وجبار، وغفور وغفر، وعمود وعمد.^(١) وقد فسرت هذه الظاهرة تفسيراً صرفيًا بقوله: "ومما قلبت ياؤه واوا للتصرف وتعويض الواو من كثرة دخول الياء عليها وللفرق أيضاً بين الاسم والصفة قوله: الشروى والفتوى والبقوى والرعوى والتقوى. وأصل هذا كله شرياً وفنياً وبقياً ورعاً وقلياً لأنّ الشروى من شريط، والفتوى من معنى الفتى، والبقوى من بقيت الشيء إذا انتظرته، والرعوى من رعيت، والشوى من ثبت، والتقوى من وقعت، وقد تقصيت الأدلة على صحة هذه الداعوى في كتابي في شرح تصريف أبي عثمان. فإنّ كانت (فعلى) صفة لم تغير الياء فيها إذا وقعت لاما وذلك نحو صدياً وريياً وخزيماً."^(٢)

ولم يكن ابن جني أول من ذكر هذه الظاهرة، فقد أشار بعض الدارسين ممن سبقه إليها إلا أنهم لم يدرسواها ضمن أصل الاستحسان — كما بين محمود الجفال —: "لأنّ مجلمل معالجاتهم تنصب على أن سبب هذا الإعلال هو التفريق بين الاسم والصفة"^(٣). فسيبويه يقول: "ومثل ذلك قسمة (ضيزي)، فإنما فرقوا بين الاسم والصفة في هذا كما فرقوا بين فعل اسماء، وبين فعلى صفة في بنات الياء التي الياء فيهن لام، وذلك قوله: شروى، وتقوى في الأسماء، وتقول في الصفات: صدياً وخزيماً فلا تقلب".^(٤)

٣- ومن أضرب الاستحسان عند ابن جني: إلحاد نون التوكيد اسم الفاعل — في قول الشاعر: «أقائلنَّ احضرروا الشهودا» — جرئاً على الفعل المضارع. فالشاهد (أقائلن) وأصله كما يقول ابن جني: "يريد أقائلون فأجراه مجرى أنقولون".^(٥) ويرجح الباحث أنه بإلحاد نون التوكيد باسم الفاعل قد أعطى الفرع (اسم الفاعل) امتيازات الأصل (الفعل المضارع) جميعها؛ وذلك لأنّ هذه النون لا تتصل إلا بالأفعال، وفي هذا الشاهد اتصلت باسم الفاعل. وبهذا الطرح يكون اسم الفاعل قد اكتسب جميع خصائص الأصل، كعمله عمل فعله، واتصاله بنون التوكيد. وهذا من باب الاتساع والاستحسان. فقد قال ابن جني: "فهذا استحسان لا عن قوة علة ولا عن استمرار عادة ألا تراك لا تقول: "أقائِمْ يا زيدون، ولا أمنطافِنْ يا رجال، وإنما تقوله بحيث سمعته، وتعذر له، وتنسبه إلى أنه استحسان منهم، على ضعف منه واحتمال بالتشبهة له".^(٦) ويميل الباحث إلى أن صور اشتراك اسم الفاعل مع الفعل المضارع المتعددة حتى شمل

^١ — السعيد شنوفة، في العلة وأصول اللغة والنحو، عالم الفكر، ٢٠٠٧، المجلد: ٣٦، عدد ١١، ص: ٨٢.

^٢ — ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٩٢ - ٥٩١.

^٣ — جفال، محمود عبد الله، الاستحسان عند ابن جني، مجلة دراسات (العلوم الإنسانية)، مرجع سابق، ص: ٣٣٢٨.

^٤ — سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ص: ج ٣، ص: ٣٦٤.

^٥ — ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٤٤٧.

^٦ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٦.

إلما نون التوكيد به، لم يرد إلا عند ابن جني، فإذا قورن بالعلماء قبله نجد أكثرهم يهتمون بالحديث عن علة عمل اسم الفاعل. فسيبويه يقول في باب (اسم الفاعل الذي جرى مجرى الفعل المضارع): "ون ذلك قولك: هذا ضارب زيداً جداً. فمعناه و عمله مثل: «هذا يضرب زيداً جداً». فهذا جرى مجرى الفعل المضارع في العمل والمعنى متوناً".^(١)

ثانياً: الاستدلال بالتقسيم

استدل ابن جني بالتقسيم، وال التقسيم: "وهو حصر الأوصاف الصالحة للعلية، وحذف ما سوى الوصف المدعى عليه، يعني إبطاله فيتعين المدعى".^(٢) وال التقسيم عند ابن جني صورة من صور القياس المتعددة المنتشرة في أبواب مؤلفاته. ويستند التقسيم عنده إلى صورة عقلية، تبني على أصول سماعية؛ فهو يقوم بتقليل الأمور، والاحتمالات الممكنة التي يمكن أن يتحملها الحكم المعلوم من وجهة نظر عقلية، وذلك بالاعتماد على القياس، ثم النظر في استخدام اللغوي لهذه الأصول، حيث يأخذ ما هو مستعمل منها، ويترك الباقي، ثم يقلب الأصول المستعملة؛ ليثبت واحداً منها يتعلق بالمعلوم، ويبعد الأخرى.

قواعد وشروطه:

لقد أوضح ابن جني منهجه في استخدام التقسيم دليلاً يُستدلّ به. وقد استخلصت من ذلك قواعد مثبتة في الباب نفسه منها:

١. إن الاستدلال بالتقسيم يقتصر على ما يقرب ويسهل لا على ما يبعد ويُقبح".^(٣) فتؤخذ الاحتمالات القريبة، وتترك الاحتمالات البعيدة حتى يكون التقسيم أقرب إلى الصحة، لذلك قال ابن جني في الاستدلال على وزن كلمة (مروان): "وليس لك أن تقول في تمثيله لا يخلو أن يكون (مقلان) أو (مقوالاً) أو (قغوان) أو (مقوان)، أو نحو ذلك، لأن هذه ونحوها إنما هي أمثلة ليست موجودة أصلاً، ولا قريبة من الموجدة".^(٤)

نستنتج من ذلك أن ابن جني في تقليباته الاحتمالية للحكم المعلوم، لم يعتمد فقط على القسمة العقلية، وإنما بنى ذلك على الاستعمال اللغوي، إذ يجب أن يجري التقسيم على الصحيح المستعمل. أما التقسيم الجاري على غير المستعمل فلا يحتاج به، إذ إن التقسيم عندئذ يكون دليلاً

^١ - سيبويه ، المصدر نفسه ، ص:ج ١، ص: ١٦٤

^٢ - عبد العلي بن محمد الانصاري، فواتح الرحموت، تحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢، ج ٢، ص: ٣٥١

^٣ - ابن جني، الخصائص ، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٧

^٤ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٧

باطلاً غير محتاج به. فكيف يُقبل الاستدلال بالتقسيم، إذا كان عن طريق حصر أمثلة لا يقاربها الحكم المعلوم، لبعدها كل البعد عن الاستعمال اللغوي للفظ الذي يراد بيان حكمه؟

وفي هذا التوجيه يشير ابن جني – ضمناً – إلى أن القواعد يجب ألا تخرج عن سفن العربية وقواعدها، بل يجب أن تبقى في دائرة استعمال العرب، لأن النحو يُبني على الحس والعقل، وما يميل إليه الحس والطبع يمكن إعمال الفكر فيه، أما ما خرج عن الطبع والحس، فإنه يوصلنا إلى التوغل في النواحي النظرية الفلسفية، ومن ثم يصبح أكثر نفوراً وتعقيداً.

٢. أن تكون التقسيمات والتقلبات التي تحتملها قاعدة معينة، لها نظير في كلام العرب، أو قريبة من نظير لغوي آخر، فلا يخرج التقسيم عن نظائر لا يحتملها القياس؛ فهو وجود النظير أو ما يقربه، يستطيع المستدل على حكم معين أن يجري عملية السبر والتقسيم، واختبار الوصف، والوزن الذي يصلح للعلية، وترك ما لا يتفق والحكم المعلوم، من خلال تطبيق القاعدة النحوية عليه أثناء إجراء عملية التقسيم، و اختيار الأقرب دون الأبعد. وقد بين ابن جني هذا المطلب عند التقسيم وأهميته، ومثل لذلك بقوله: في (أيمن): ييري لها من أيمن وأشمن – "لا يخلو أن يكون (أفعلاً) أو (فعلنا) أو (أيُفلاً) (فيَعلا). فيجوز هذا كله".^(١)

وقوله بجواز واحد من هذه الاحتمالات في تطبيقه على الحكم المعلوم، يعود إلى أن لهذه الأوزان نظائرًا فيقول: "فبعضه له نظير، وبعضه قريب مما له نظير، إلا ترى أن (أفعلاً) كثير النظير؛ كـ(أكبَّ) و(أفرَّخ) ونحو ذلك، وأن (أيُفلاً) له نظير وهو (أيُثْق) في أحد قولي سيبويه، وإن فعلن يقارب أمثلتهم، وذلك فعلن نحو خَلَبَنْ وعَلَجَنْ، وأن فيَعلا كصيرَف، وفيَعل كسيِّد".^(٢) وقد أورد لها سيبويه في كتابه تكسيريين: "وقالوا: أيمَانٌ فكسروها على (أفعال)، كما كسروها على (افْعَل) إذا كانت لها عدده ثلاثة أحرف".^(٣)

يُلحظ من هذا أن ابن جني يُجري التقسيم على الأمثلة المألوفة، والمستأنس بوجودها. ولعل ابن جني يشير إلى أن (المُستدل)، يستطيع إجراء التقسيم، عندما تكون الأمثلة مستأنساً بها لوجود نظائر، أو ما يقرب من نظائرها في اللغة. عند ذلك نستطيع إجراء القسمة العقلية للوصف المعلوم ثم سبره، و اختيار الحكم الصحيح، اعتماداً على الاستخدام اللغوي، وبناء على الأحكام. لكن «المُستدل» لا يستطيع إجراء التقسيم إذا كانت الأمثلة التي يأتي بها لا تقارب أمثلتهم.

^١ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٨.

^٢ – ابن جني، *المصدر نفسه* ، ج ٣، ص: ٦٩.

^٣ – سيبويه ، *الكتاب*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٠٧.

وهو بذلك التطبيق لا يخرج عن سُنن اللغة العربية وقوانينها، التي تميّل إلى استخدام المألف، وتستهجن البعيد والغريب من الألفاظ، بالإضافة إلى أنَّ الاستدلال بالتقسيم، يكون عن طريق إجراء الاحتمالات القريبة للفظ، وفقَ استعمالات العرب وأقوالهم، ثم اختبار هذه الاحتمالات لبيان صحة الاحتمال الأمثل، وبذلك يكون التقسيم وسيلة لاختبار صحة القاعدة النحوية أو الصرفية.

ثالثاً: الاستدلال بعدم النظير

الاستدلال بعدم النظير: "عدم ورود النظير السمعي للمسألة النحوية في استعمال فصيح ثابت عن العرب".^(١) ذكره ابن جني وأفرد له باباً، واحتَجَ به، وكان منهجه في الاستدلال به وفقَ شروط وقواعد معينة بينها في خصائصه. ولم يكن ابن جني أول من استدلَّ بعدم النظير وحكم به؛ فقد تأثر في ذلك بسيبوه، حيث ورد عدم النظير في كتابه أكثر من مرة منها قوله: "وقالوا رَحَى وأرْحَاء فلم يُكْسِرُوهَا على غير ذلك، كما لم يُكْسِرُوا الأَرْسَان والأَقْدَام على غير ذلك، ولو فعلوا كان قياساً ولكن لم اسمعْه".^(٢) ومن ذلك أيضاً قوله: "وقد جاء من الأسماء اسم واحد على (فِعل) ولم نجد مثله وهو (إِيل)".^(٣) إلا أنَّ سيبوه لم يُؤصل لهذا الاستدلال اصطلاحاً، وإنما اكتفى بسوق بعض الأمثلة مستدلاً فيها بعدم النظير، وقد وجَد التأصيل اللغوي لهذا المصطلح فعلياً عند ابن جني، حيث أفرد له باباً سماه "باب في عدم النظير".^(٤)

شروط الاستدلال به وضوابطه:

لقد حكم ابن جني على صحة المعلول بعدم النظير ضمن ثلاثة ضوابط:
أولاً: وجود الدليل بعدم وجوب إيجاد النظير، وقد تمثل ذلك في قوله "أما إذا دلَّ الدليل فإنه لا يجب إيجاد النظير. وذلك مذهب الكتاب؛ فإنه حكى فيما جاء على (فِعل) (إِيل) وحدها ولم يمنع الحكم بها عنده إن لم يكن لها نظير؛ لأنَّ إيجاد النظير بعد قيام الدليل إنما هو للأنس به، لا الحاجة إليه".^(٥) وقد اعتبر ابن جني أن الإتيان بالنظير في هذه الحالة يكون اطمئناناً على صحة الحكم فقال: "لأنَّ إيجاد النظير بعد الدليل إنما هو للأنس به لا الحاجة إليه".^(٦)

^١ — السبيهين، اعتراض النحويين للدليل العقلي، مرجع سابق، ص: ١٠٠

^٢ — سيبوه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٥٧٢

^٣ — سيبوه، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٥٧٤

^٤ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٧

^٥ — ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٩٧

^٦ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٧

ثانياً: أنه في حال عدم وجود الدليل _ والمقصود بذلك عدم ورود دليل سمعي أو قياسي – فإنه يحتاج إلى النظير للفظ أو القاعدة؛ لأن انتقاء الدليل يعني ضرورة الاعتماد عليه^(١) للحكم بصحة المسألة فابن جني في هذه الحالة يبني حكمه على النظير اللغوي، أو القاعدة المتفوقة. وقد مثل لذلك بلفظ (عزوّيت)، فانعدام الدليل عند ابن جني على أن الواو والتاء في هذه الكلمة ليسا أصلين، دعنه إلى الحكم بدليل النظير. "ألا ترى إلى (عزوّيت)، لما لم يقم دليل على أن واوه وتاءه أصلان احتجت إلى التعلل بالنظير، فمنع من أن يكون (فعوّيلًا) لما لم تجد له نظيراً، وحملته على (فعليت)؛ لوجود النظير؛ وهو عفريت ونفريت".^(٢)

ويسمى هذا النوع من الاستدلال الحمل على النظير، فوجود نظير صRFي من حيث الوزن لكلمة (عزوّيت)، حمله على أن يكون لها وزنا.

الضابط الثالث: وهو الذي يؤدي إلى استخدام عدم النظير دليلاً. ويحكم ابن جني بهذا الدليل في حال واحدة فقط: هي عدم قيام الدليل على الحكم المعلوم، بالإضافة إلى عدم توافر النظير. وفي هذه الحالة فإن عدم النظير، يكون دليلاً على صحة المسألة، إنْ كان الاستقراء مستوفياً الدراسة. ومثل ذلك حكمه على "أن همزة ونون "أندلس" زائدة، وإن وزن الكلمة بهما (أتفعل)" وإن كان هذا مثلاً لا نظير له.^(٣) وقد استند في ذلك بعد عدم النظير أولاً، ثم لجأ بعد ذلك إلى قواعد القياس والسمع، إذ "ليس في ذوات الخمسة شيء على (فَعَلَلُ)" فتكون النون فيه أصلاً لوقوعها موقع العين.^(٤) واستدلَّ على زيادة الهمزة أيضاً لوقوعها في أول الكلمة

وبناء على ذلك فإن الاستدلال بعد عدم النظير يأتي بعد عدم توافق الشرطين السابعين معاً. وهما: عدم وجود الدليل والنظير. أما بغير ذلك فإن الحكم بعد عدم النظير يكون من باب الاطمئنان إلى الحكم أو القاعدة المنسنة، وتأكيد صحتها. فوجود الدليل يلغى استدعاء النظير وعدمه، وقد أشار ابن جني إلى ذلك بقوله: "فإن ضام الدليل النظير فلا مذهب بك عن ذلك، وهذا كذون عَثَرَ" فالدليل يقتضي بكونها أصلاً؛ لأنها مقابلة لعين (جعفر) والمثال أيضاً معك وهو (فَعَلن) وكذلك القول في بابه. فاعرف وقس".^(٥)

^١ - العزام، أحمد حسن، النظير وأصول النحو في العربية، ٢٠٠٩، دار جليس الزمان، عمان، ص: ١٤٤

^٢ - ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٩٧

^٣ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٨

^٤ - ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٩٨

^٥ - ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٩٨

رابعاً: الاستدلال بالعكس

عند الحديث عن الاستدلال بالعكس عند ابن جني، لابد من التطرق إلى العلة، لأن الاستدلال بالعكس: هو "عدم الحكم عند عدم العلة، وذلك نحو: عدم رفع الفاعل، عند عدم إسناد الفعل إليه لفظاً وتقديرًا".^(١)

موقف ابن جني من الاستدلال بالعكس:

يرجح الباحث أن الحديث عن العلة وحيثياتها، يقود إلى موقف ابن جني من العكس، فقد عرفت من خلال الحديث عن العكس، أن الأصوليين مالوا إلى اعتماده دليلاً في العلل المتعددة للأحكام. أمّا في حديثهم عن العلل المتعددة، فقد مالوا إلى تضعيقه والتقليل من حجيته، لاسيما في العلل العقلية.

وقد ارتبط الحديث عن اعتبار العكس شرطاً في صحة العلة - عند ابن جني - بموافقه من العلة؛ لأن الاستدلال بالعكس كما يقول أحد المحدثين: "فرع على اختلافهم في جواز تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة".^(٢) فالحديث عن حجية العكس، يرتبط ارتباطاً وثيقاً - في النحو - بطبيعة العلة متعددة كانت، أو متعددة.

لقد بين ابن جني في خصائصه أهمية الاطراد، بوصفه شرطاً في صحة العلة، وعد المطرد في الاستعمال والقياس جميعاً "الغاية المطلوبة والمثابة المنشورة، وذلك نحو قام زيد، وضررت عمراً، ومررت بسعيد".^(٣) بحيث يكون الحكم المعمول ثابتاً وصفةً، مطردةً علاته. ومن ثم يستنتج ضمنياً أن عكس العلة المطردة، يعني انقاء الحكم المتعلق بها، وبهذا يكون العكس دليلاً حجة. إلا أن ابن جني لم يتوقف به الأمر عند الإشارة إلى العلة المطردة، التي تلزم حكماً واحداً. حيث أفرد أبواباً للحديث عن العلة، من حيث أنه يمكن أن يكون أكثر من علة تتجاذب الحكم الواحد، فتحدث عن تعارض العلل، كما صرخ بأن العلة إذا لم تتعد لم تصح، ومن تدبر كلامه، وجده أن الحكم المطرد يجب أن تتجاذبه أكثر من علة تؤكّد صحته.

يتبيّن للباحث أنه يركز على شرط الاطراد في العلل المقوية للحكم، أكثر من شرط انعكاسها. فوجود أكثر من علة للحكم المعمول، تؤدي بثبوت المعنى في الأصل وتمكّنه، فإذا ذلك لا داعي لعكسها. إذا كانت هذه العلل يصلح كل واحد منها لتعليل المعمول. وقد بين ابن جني ذلك في تعليم قلب الواو ياء في (عشري) و(مسلمي)، فقال: "قياس هذا على قولك: عشروك

^١ - ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١١٥.

^٢ - السبيهين، *اعتراض التحويين للدليل العقلي*، مرجع سابق، ص: ٨٨.

^٣ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩٧.

ومسلموك أن يكون أصلة عِشْرُوَيْ وَمُسْلُمُوَيْ، فقلبت الواو ياء لأمررين كل واحد منها موجب للقلب، غير محتاج إلى صاحبه للاستعانة به على قلبه: أحدهما اجتماع الواو والياء وبَقِ الأولي منهما بالسكون، والأخر إن ياء المتكلم أبداً تكسر الحرف الذي قبلها إذا كان صحيحاً، نحو هذا غلاميّ ورأيت صاحبي".^(١)

وقد بين ابن جني في باب – تعارض العلل – أن الحكم قد يكون له علتان، إحداها مختلفة عن الأخرى، لكن كل واحدة منها مؤثرة في الحكم تأثير الأخرى وقوتها، وإن لم تبلغ صفة الثبات في تعليل الحكم. وكلامه في تعارض العلل يتقاطع مع حجية العكس؛ لأن العكس ثبت حجيته بعلة واحدة، فيترتب على انعدام العلة انعدام الحكم، فإذا كان هناك اختلاف في تعليل بعض الأحكام، وعدم اتخاذ علة واحدة تصف الحكم، فإن عكسها يصبح أمراً لا حاجة به؛ لأن العكس في هذه الحالة يصبح دليلاً على نفي أحد علل الحكم، وترك الأخرى التي قد تكون من باب أولى في الحكم المعطول.

وقد أورد ابن جني بعض الأمثلة على هذا الضرب من ذلك قوله: "وكذلك رفع الخبر ورفع الفاعل ... مما يتजاذب الخلاف في عله، فكل واحد من هذه الأشياء له حكم واحد تتنازعه العلل".^(٢) وقد فسر أحد العلماء المحدثين ظاهرة تعدد الأحكام الناتجة عن تعدد العلل فقال: "ولكن النحاة أدركوا أن إلحاقي المقياس بالمقيس عليه قد لا يوجب له حكمه، لأن صور الإلحاقي تتعدد – كما رأينا من قبل في الجامع – ومن ثم تتعدد بتنوعها الأحكام الناتجة عن القياس".^(٣) لقد بين ابن جني أن العلة يمكن أن تختلف، حسب اختلاف الأحكام في المسألة الواحدة بقوله: "وهذا طريق اختلاف العلل لاختلاف الأحكام في الشيء الواحد، فأماماً إليها أقوى وبائيها يجب أن يؤخذ، فشيء آخر ليس هذا موضعه، ولا وضع هذا الكتاب له".^(٤)

وقال في تعارض العلل: "أحدهما الحكم الواحد تتجاذب كونه العلتان أو أكثر منها. والأخر الحكمان في الشيء الواحد المختلفان، دعت إليهما علتان مختلفتان"^(٥) ومثل للضرب الأول بقوله: "الأول منها كرفع المبتدأ، فإننا نحن نعتل لرفعه بالإبتداء، على ما قد بيناه وأوضحتناه من شرحه وتلخيص معناه. والковيون يرفعونه إما بالجزء الثاني الذي هو مُرافقه عندهم، – ويقصد الخبر – وإما بما يعود عليه من ذكره حسب موقعه. وكذلك رفع الخبر، ورفع الفاعل، ورفع ما أقيم مقامه، ورفع خبر إن وأخواتها، وكذلك نصب ما انتصب، وجراً ما انجر، وجراً ما

^١ – ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٧٤

^٢ – ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٦٦

^٣ – علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ٢٠٠٧، دار غريب للطباعة، القاهرة ، ص: ١١٤

^٤ – ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٦٨

^٥ – ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٦٦

انجزم، مما يتجاذب الخلاف في عللها. فكل واحد من هذه الأشياء له حكم واحد تتنازع عليه العلل".^(١)

إن حديث ابن جني عن العلل، وتصريحه بأنه يجب أن يكون أكثر من علة للحكم الواحد حتى تصح، بالإضافة إلى قوله بأن العلل قد تتعارض، يدل دلالة واضحة على أن أغلب الأحكام المعلولة بعلتين، أو أكثر يصعب عكسها؛ لعدم اعتماد علة واحدة للحكم المعمول.

خامساً: الاستدلال بالأولى

الأولى: "وحدة أن ظاهرة ما، تكون في الفروع، وتؤدي إلى حكم إعرابي أو صرفي، وحينئذ يكون من الأولى أن يصدق هذا الحكم في الأصل، لأن الفرع دونه ولأن الظاهرة أقوى فيه".^(٢)

موقف ابن جني من الاستدلال بالأولى:

لقد تحدث ابن جني عن ذلك، عندما أفرد في خصائصه بابا سماه "من غلبة الفروع على الأصول".^(٣)

إن المعنى الموجب للجمع بين الأصل والفرع هو المشابهة، بشرط أن تكون هذه المشابهة مستوفية لجميع خصائص المعنى المتعلق بالأصل، فيقوى الفرع ويؤكد حتى يصبح شائعا مطربدا. وقد تنبأ ابن جني إلى ذلك فقال: "فَلَمَا شَاعَ وَاطَّرَدَ صَارَ كَانَهُ أَصْلًا فِي بَابِهِ".^(٤) وهذه المشابهة التي يكتسبها الفرع من الأصل، تصل به إلى حد اكتساب جميع صفاته حتى يتمكن الفرع تمكنا الأصل وزيادة، فيصبح الاستدلال بالفرع من باب أولى، وقد علل ابن جني تمكن الفرع في بعض الأحكام بقوله: "إِذَا أَعْطَوْا شَيْئاً مِنْ شَيْءِ حَكْمٍ مَا، قَابَلُوا ذَلِكَ بِأَنْ يَعْطُوا الْمَأْخُوذَ مِنْهُ حَكْمَمَا مِنْ أَحْكَامِ صَاحِبِهِ؛ عَمَارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا وَتَقْيِيمَا لِلشَّبَهِ الْجَامِعِ لِهِمَا. وَعَلَيْهِ بَابٌ مَا لَا يَنْصُرُفُ؛ أَلَا تَرَاهُمْ لَمَا شَبَهُوا الْاسْمَ بِالْفَعْلِ فَلَمْ يَصْرُفُوهُ، كَذَلِكَ شَبَهُوا الْفَعْلَ بِالْاسْمِ فَأَعْرَبُوهُ".^(٥)

^١ - ابن جني، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٦٦

^٢ - حلاني، محمد خير، أصول النحو العربي ، الناشر الأطلسي، الرباط، ١٩٨٣، ص: ١٢٢

^٣ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٠

^٤ - المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٣٠٣

^٥ - المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٦٣

وفي كلام ابن جني هذا أيضا إشارة إلى طبيعة العلل النحوية، وميلها إلى الجانب الحسي. فالميل لاستساغة الفرع دعّتهم إلى التمكين له، والاحتياط في وصفه، حتى ذاع وانتشر وأصبح في بعض الأحكام أولى من الأصل نفسه، فابن جني يقول: "إنَّ العَرَبَ إِذَا شَبَهَتْ شَيْئاً بِشَيْءٍ مَكَثَتْ ذَلِكُ الشَّبَهُ لَهُمَا، وَعَمِّرَتْ بِهِ الْحَالُ بَيْنَهُمَا". ألا تراهم لما شبّهوا الفعل المضارع بالاسم فأعرّبوه، تعمّوا ذلك بأن شبّهوا اسم الفاعل بالفعل فأعملوه.^(١) بل إنهم أتبعوا الأصل للفرع. يقول ابن جني: "وَقَدْ دَعَاهُمْ إِيَّا هُمْ لِتَشْبِيهِ الْأَشْيَاءِ بِعَضِهَا أَنْ حَمِلُوا الْأَصْلَ عَلَى الْفَرْعِ؛ أَلَا تَرَاهُمْ يُعْلَمُونَ الْمَصْدِرَ لِإِعْلَالِ فَعْلِهِ، وَيُصْخَّبُونَهُ لِصَحَّتِهِ". وذلك نحو قفت قياما، وقاومت قواما. فإذا حملوا الأصل الذي هو المصدر على الفرع الذي هو الفعل، فهل بقي في وضوح الدلالة على إيثارهم تشبيه الأشياء المتقاربة بعضها ببعض شبها؟^(٢)

وقد عَدَ ابن جني الاستدلال بالأولى مستوفيا شروط القياس من علة، وحكم، وجامع قائلا: "ولما كان النحويون بالعرب لاحقين، وعلى سماتهم آذنين، وبالفاظهم متحلين، ولمعانيهم وقصدهم آمنين، جاز لصاحب هذا العلم، الذي جمع شعاعه، وشرع أوضاعه، ورسم أغفاله، ... أن يرى فيه نحوا مما رأوا، ويحذوه على أمثلتهم التي حذوا، وأن يعتقد في هذا الموضع نحوا مما اعتقدوا في أمثاله، لاسيما والقياس إليه مُصنَّع، وله قابل، وعنده غير متنافق".^(٣) فهو أحد أنواع القياس المستدل بها في أصول النحو، فقد ذكر السيوطي أن القياس في العربية على أربعة أقسام: "حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير، وحمل ضد على ضد. وينبغي أن يسمى الأول والثالث قياس المتساوي، والثاني قياس الأولى، والرابع قياس الأدنون".^(٤)

ومن استدلال ابن جني بالأولى قوله: "وَمِنْ ذَلِكَ حَذْفُ الْأَصْلِ، لِشَبَهِهِ عِنْدِهِمْ بِالْفَرْعِ، أَلَا تَرَاهُمْ لَمَ حَذَفُوا الْحَرْكَاتَ وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهَا زَوَّادَتْ فِي نَحْوِ لَمْ يَذْهَبَ، وَلَمْ يَنْطَلِقْ، تَجَازَوْا ذَلِكَ إِلَى أَنْ حَذَفُوا لِلْجَزْمِ أَيْضًا الْحُرُوفَ الْأَصْوَلَ فَقَالُوا لَمْ يَخْشَ وَلَمْ يَرْمَ وَلَمْ يَغْزُ".^(٥)

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٤

^٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١٣

^٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٣٠٨ - ٣٠٩

^٤ - السيوطي، *الاقتراح في علم أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ٦٣

^٥ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٢

سادساً: الاستدلال ببيان العلة

لم يشر ابن جنّي إلى حقيقة هذا النوع من الاستدلال كما هو مبين، وإنما ورد بصورته الفعلية عند ابن الأباري. وقد بيّنت آنَّه يأتي على وجهين:
أحدهما: "أن تُثبّت علة الحكم، ويُستدلّ بوجودها في موضع الخلاف ليوجّد بها الحكم،
والثاني: أن تُثبّت العلة ثم يستدلّ بعدها في موضع الخلاف ليعدّم الحكم."^(١)

وقد أوردت ذكره عند ابن جنّي؛ لأنَّه لا يخلو أن يكون في ثنايا أبوابه الأصولية، لاسيما أنه عُني بالعلل، وحفل بالقياس، وما يتربّط عليه من إلحاقي فرع بأصل، أو أصل بفرع، لذا أرجح أنَّ بعض الظواهر اللغوية التي أفرد لها أبواباً في كتبه، منظورة على الاستدلال ببيان العلة في شفقيه. وهذه الأبواب هي: باب في مقاييس العربية، وباب في غلبة الفروع على الأصول، وباب في حمل الأصول على الفروع. وفي هذا المقام أستدلّ ببعض أقواله دليلاً على ذلك، منها قوله: "واعلم أن العرب تؤثر من التجانس والتشابه وحمل الفرع على الأصل، ما إذا تأملته عرفت منه قوة عنايتها بهذا الشأن وأئمته منه على أقوى بال".^(٢)

إنَّ كلام ابن جنّي يحيل إلى أنَّ إلحاقي الفروع بالأصول، يجسّد صورة من صور الاستدلال ببيان العلة؛ فالفرع لا يحمل على أصل إلا بداع التشابه، وهذا التشابه هو وجود علة في الفرع متجانسة مع علة الأصل تمنحه امتياز الأصل، فيكون له حكم مشابه للأصل. وامتياز هذه العلة في الفرع وعدم توافرها، يُسلّمُ إليه الحكم الذي اكتسبه بثبوتها، وهذا يتوافق مع الاستدلال ببيان العلة في شفقيه.

وقد مثلَ ابن جنّي لهذا: بحمل النصب في المثنى والجمع على الجر فيهما. نحو: «رأيت الزيديين» و«مررت بالزيديين» فقال: "الا ترى أنهم لما أعرّبوا بالحرروف في التثنية والجمع الذي على حده، فأعطوا الرفع في التثنية الألف، والرفع في الجمع الواو، والجر فيهما الياء، وبقي النصب لا حرف له فينماز به، جذبوا إلى الجر فحملوه عليه دون الرفع؛ لتلك الأسباب المعروفة هناك".^(٣) وقد بين الأشموني هذه الأسباب فقال: "وجزَّ بالياء على الأصل، وحمل النصب على الجر فيهما؛ ولم يحمل على الرفع لمناسبة النصب للجر، دون الرفع؛ لأنَّ كلاًّ منهما فضلة، ومن حيث المخرج لأنَّ الفتح من أقصى الحلق، والكسر من وسط الفم، والضم من الشفتين".^(٤)

^١ - ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١١٦

^٢ - ابن جنّي، *الخصائص*، مصدر سابق ، ج ١، ص: ١١١

^٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١١

^٤ - الأشموني، محمد بن علي، *شرح الأشموني لافية ابن مالك*، تحقيق: عبد الحميد السيد، مكتبة السعادة، القاهرة، ١٩٥٥، ج ١، ص: ٩٧

إنَّ وجود هذا التجانس والتشابه بين النصب في المثنى والجمع – الفرع – مع الجرِّ فيما – الأصل –، جعلهم يُجْرُونَ النصب فيما مجرى الجرِّ، لوجود هذه العلل في موضع الخلاف (الفرع)، كما أنَّ انعدامها ينفي وجود الحكم.

ومن الدلائل التي تشير استحکامه إلى الاستدلال ببيان العلة قوله: "إِنَّ الْعَرَبَ إِذَا شَبَهَتْ شَيْئاً بِشَيْءٍ مَكَنَتْ ذَلِكَ الشَّبَهَ لَهُمَا، وَعَمِّرَتْ بِهِ الْحَالَ بَيْنَهُمَا؛ أَلَا تَرَاهُمْ لَمَّا شَبَهُوا الْفَعْلَ الْمَضَارِعَ بِالْأَسْمَاءِ فَأَعْرَبُوهُ، تَمَمُوا ذَلِكَ الْمَعْنَى بَيْنَهُمَا بِأَنَّ شَبَهُوا اسْمَ الْفَاعِلَ بِالْفَعْلِ فَأَعْمَلُوهُ".^(١) وتوضیح هذه العلاقة قول ابن عقیل: "وَإِنَّمَا عَمِلَ لِجَرِيَانِهِ عَلَى الْفَعْلِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَاهُ، وَهُوَ الْمَضَارِعُ، وَمَعْنَى جَرِيَانِهِ عَلَيْهِ: إِنَّهُ مُوَافِقٌ لِهِ فِي الْحَرْكَاتِ وَالسُّكُنَاتِ؛ لِمَوْافِقَةِ "ضَارِبٍ" لـ "يُضَارِبُ؛ فَهُوَ مُشَبِّهٌ لِلْفَعْلِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَاهُ لِفَظًا وَمَعْنَى".^(٢)"

إنَّ وجود هذه الأوصاف في موضع الخلاف (اسم الفاعل)، أعطته حكم الأصل (الفعل المضارع)، كما أنَّ انعدامها يعني انعدام عمله.

^١ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٤.

^٢ – ابن عقیل، عبد الله ابن عقیل، *شرح ابن عقیل على ألفية ابن مالك*، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجاربة، مصر، ١٩٤٦، ج ٢، ص: ١٠٦.

المبحث الثاني: الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن الأباري

بعد أن وقفنا على الأدلة الملحقة عند ابن جني وبحثنا موقفه منها، سأعرض في هذا المبحث لهذه الأدلة عند ابن الأباري، وما أضافه من جديد على هذه الأدلة، وما استبعده منها. وذلك بدراسة منهجه في الاستدلال بها، وموقفه من الاحتجاج بها.

وسيشير هذا المبحث إلى اعتماده بشكل بارز على الأدلة في معالجة الظواهر اللغوية؛ وذلك لمكانة الدليل عنده، ولأنّ فائدته كما يقول: "التعويل في إثبات الحكم على الحجة، والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد إلى إيقاع الاطلاع على الدليل" (١).

ولم يستند ابن الأباري في استدلالاته على مصادر نحوية، بل كان يعرض لبعض الآراء دون ردها إلى أصحابه. وقد أشار إلى ذلك جميل علوش فقال: "ولم يذكر ابن الأباري شيئاً من مصادره في لمع الأدلة، بل كان يسوق الخبر أو القول مقررونا بإحدى العبارات الآتية: "فذهب الأكثرون في كذا، وذهب آخرون إلى كذا. وزعمت طائفة قلائلة. وذهب قوم. وزعم بعضهم." (٢)

وسيبيّنُ هذا المبحث أنَّ الأدلة عند ابن الأباري أحد طرق التعليل، وقد سار بذلك على منهج أصول الفقه، حيث حاول "صياغة منهج لللة نحوية، وفق منهج أصول الفقه"، (٣) لأنَّ "النحو معقول من منقول كما أنَّ الفقه معقول من منقول". (٤) وقد مثل لذلك في مقامات عدة منها قوله: "ويستدل على صحة شيئاً: التأثير وشهادة الأصول. فأما التأثير، فهو وجود الحكم لوجود الللة، وزواله لزوالها". (٥) وهذه الأمور مجتمعة ساقـت ابن الأباري إلى انتـهـاء هذا المـنـحـى في دراسـة أصولـ النـحوـ، فـكانـ هوـ الشـخصـ الثـانـيـ الذـيـ تـابـعـ ابنـ جـنـيـ فـيـ درـاسـةـ هـذـهـ الأـدـلـةـ مـفـرـداـ لـهـ أـبـوـاـيـاـ فـيـ كـتـبـهـ نـظـريـاـ.

^١ – ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ٨٠.

^٢ – علوش، جميل، ابن الأباري وجهوده نحوية، مصدر سابق، ص: ١٧٨.

^٣ – الملحـ، حـسـنـ، نـظـرـيـةـ التـعلـيلـ فـيـ النـحوـ الـعـرـبـيـ، ٢٠٠٠ـ، دـارـ الشـرـوقـ، عـمـانـ، صـ: ٤٧ـ.

^٤ – ابن الأباري، *نزهة الأباء في طبقات الأدباء*، تحقيق: إبراهيم السامرائي، ط٣، مكتبة المنار، الزرقاء، ص: ٧٦.

^٥ – ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٠٦.

أولاً: الاستدلال بالاستحسان

موقف ابن الأنباري من الاستحسان:

لم يحدد ابن الأنباري موقفه من الاستحسان بنقد مباشر، وإنما عرض لأقوال العلماء فيه وأبدى موقفه من هذه الآراء ويوضح ذلك كالتالي:

أولاً: "اعلم أن العلماء اختلفوا في الأخذ بالاستحسان، فذهب بعضهم إلى أنه غير مأمور به لما فيه من التحكم وترك القياس".^(١) ويقصد ابن الأنباري: (ترك قياس الأصول).

ثانياً: "وذهب بعضهم إلى أنه مأمور به، واحتلوا فيه ف منهم من قال: "هو ترك قياس الأصول لدليل، ومنهم من قال: هو تخصيص العلة".^(٢) وقد بين ابن الأنباري موقفه من هذين المذهبين عندما أفرد حديثاً عنهما. حيث بين أنَّ من متطلبات سلامية العلة شهادة الأصول في مقابل من قال: بأنه ترك قياس الأصول. فقال: "ويستدلُّ على صحة العلة بشيئين: التأثير وشهادة الأصول"^(٣). والمقصود من ذلك: إنَّ الأصول المستبطة المقيس عليها، هي التي تثبت صحة الفروع أو تنتقضها، وذلك بمقارنة أحكام الفروع لتكون متطابقة مع الأصول. وقد مثل لذلك بقوله: "وما شهادة الأصول فمثل أن يدل على بناء كيف؟ وأين؟ وإيان؟ ومتي؟ لتضمنها معنى الحرف"^(٤)، ثم يتتساعل وما الدليل على صحة هذه العلة، فيقول: "إنَّ الأصول تشهد وتدل على أنَّ كل اسم تضمن معنى الحرف وجب أن يكون مبيناً".^(٥)

وأرجح أنَّ استدلاله قد تضمن شروط القياس، ولم يخرج عما جاء به النهاة قبله، وتأكد ذلك ما شرحته ابن يعيش من كلام سيبويه في كتابه نحو قوله: "والأسباب الموجبة للبناء ثلاثة تضمن معنى الحرف، ومشابهة الحرف والواقع موقع الفعل المبني. فكل مبني من الأسماء فإنما سبب بنائها ما ذكر أو راجع إلى ما ذكر. فأين وكيف ونظائرهما بُنيا لتضمنهما معنى الحرف، والأسماء المضمرة والموصولة ونظائرها مبنية لمضارعة الحرف، ولذلك قيل تضمن معناه؛ إذ كل شيء اشتمل على شيء فقد صار متضمناً له، ألا ترى أنَّ أين وكيف يفيدين الاستفهام كما تقيد المهمزة في قوله: «أفي الدار زيد».^(٦)

ومن ذلك نستنتج أنَّ ابن الأنباري بين أهمية الأصول، وأنَّه حريٌّ بنا ألا نخرج عنها ونخالفها، فهو "لا يقرُّ الاستحسان، وإنما شرط العلة عنده أن تكون مطردة ولا يجعله دليلاً؛ لأنه

^١ - ابن الأنباري، المصدر نفسه ، ص: ١٣٣

^٢ - المصدر نفسه ، ص: ١٣٣

^٣ - المصدر نفسه ، ص: ١٠٦

^٤ - المصدر نفسه ، ص: ١٠٦

^٥ - المصدر نفسه ، ص: ١٠٦

^٦ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٨٠

لا يقر ترك قياس الأصول^(١). وقد حاول ابن الأنباري نقض هذا التعريف غير مرة عند مناقشة الأمثلة، فشهادة الأصول لديه، هي التي تمنح العلة المتعلقة بالفرع حكما ثابتا.

وقد حاول ابن الأنباري دحض أكثر من علة قائمة على ترك قياس الأصول لعدم استحکامها. ومثال ذلك رده على من أَعْتَلَ لرفع المضارع بالزائد في أوله بقوله: "فإنه أيضًا مخالف لقياس الأصول، لأن الزائد جزء من الفعل المضارع، إذ الفعل المضارع أبدًا ما في أوله إحدى الزوائد الأربع، وإن كان الزائد جزءًا منه، فالأصول تدل على أن العامل يجب أن يكون غير المعمول وأثلاً يكون جزءًا منه".^(٢) وقد وافق ابن الأنباري في ذلك رأي البصريين، فإن يعيش يقول: "إن حرف المضارعة إذا دخل الفعل صار من نفس الفعل كحرف من حروفه وجاء الشيء لا يعمل في باقيه لأنه لا يكون عاملاً في نفسه".^(٣) والمقصود أن العامل في الفعل المضارع الرفع، يجب أن يكون جزءًا من المعمول (الفعل المضارع).

إن ابن الأنباري يستدل بالأصول، ويرى أن تأثيرها في الحكم يرجح عدم تركها وإن كان هناك دليل. وأمامًا موقف ابن الأنباري من القول بأن الاستحسان "تخصيص العلة" فقد لاقى عنده رفضا؛ لأن تخصيص العلة: "هو أن يقول المجتهد كانت علتي صفة مؤثرة، لكن تختلف الحكم عنها بمانع".^(٤)، فيختلف الحكم وتبقى العلة، مما يقود إلى تعارض الحكم مع العلة المقيسة التي سبقت له توافقا مع قياس الأصول، وهذا يتعارض مع موقف ابن الأنباري الذي يشترط لصحة العلة أن تكون موافقة لقياس الأصول. وقد تتبه أحد المحدثين إلى ذلك بقوله: "وقد عُنِي ابن الأنباري بتنقية العلة النحوية ضد جهات نقضها، وهي: فساد الوضع، أو معارضته العلة للعلة، أو احتياجها للتخصيص، أو معارضته القياس لها بالمطالبة بتصحيح العلة بشيئين: التأثير وشهادة الأصول".^(٥) فالحكم لا يثبت عنده إلا بعلة واحدة تكون مطردة؛ لأن العلة النحوية عنده مُشبّهة بالعلة العقلية، ولا خلاف أن العلة العقلية لا تكون إلا مطردة ولا يجوز أن يدخلها التخصيص، فكذلك العلة النحوية".^(٦)

وقد مثل ابن الأنباري في الاستدلال على بطلان تخصيص العلة بقوله: "إنما جمعت أرض باللواء والنون فقيل: أرضُون عوضاً عن حذف التاء؛ لأن الأصل أن يقال في أرض: أرضه،

^١ - السامرائي، فاضل صالح، أبو البركات ابن الأنباري ودراساته النحوية، ط١، جامعة بغداد، بغداد، ١٩٧٥، ص: ١٨١

^٢ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٤

^٣ - ابن يعيش، المصدر نفسه، ج٧، ص: ١٢

^٤ - التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، مصدر سابق، ج١، ص: ٣٩٧

^٥ - حسن الملح، نظرية التعليل في النحو العربي، مصدر سابق، ص: ٧٤

^٦ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٢

فَلَمَّا حَذَفَتِ التاءَ جَمَعْتِ بِالوَوْ وَالنُونِ عَوْضًا مِنْ تاءِ التَّأْنِيْثِ الْمَحْذُوفَةِ، وَهَذِهِ الْعَلَةُ غَيْرُ مَطْرُدَة، لَأَنَّهَا تَنْقَضُ (بِشَمْسٍ، وَدَارَ، وَقَدْرَ) فَإِنَّ الْأَصْلَ (شَمْسَة، وَدَارَة، وَقَدْرَة) وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَجْمَعَ بِالوَوْ وَالنُونِ، فَلَا يُقَالُ شَمْسُونَ، وَلَا دَارُونَ، وَلَا قَدْرُونَ." (١)

إِنَّ الْمُتَفَحَّصَ لِهَذَا الْمَثَلَ، يَلْحَظُ أَنَّ الْعَلَةَ فِي جَمْعِ (أَرْض) بِالوَوْ وَالنُونِ غَيْرُ مَسْتَحْكَمَة؛ لَأَنَّهَا عَلَةٌ قَاسِرَةٌ غَيْرُ مَتَعْدِيَةٌ إِلَى حَالَاتٍ أُخْرَى مِنْ مِثْلَاهَا الَّتِي يَنْتَطِقُ عَنْهَا نَفْسُ الْحُكْمِ، وَفِي حَالٍ لَمْ تَكُنِ الْعَلَةُ مَطْرُدَةً لَتَشْمَلْ جَمِيعَ الظَّواهِرِ الْمُشَتَّرَكَةِ فِي عَلَةٍ وَاحِدَةٍ، يَحْكُمُ بَعْدَمِ صَلَاحِيَّتِهَا. لَقَدْ رَفَضَ ابْنُ الْأَنْبَارِيَّ الْقُولَ بِتَخْصِيصِ الْعَلَةِ؛ لَأَنَّ الْعَلَةَ النَّحْوِيَّةَ عِنْدَهُ كَالْعَلَةِ الْعُقْلِيَّةِ "وَكَمَا أَنَّ الْعَلَةَ الْعُقْلِيَّةَ لَا يَدْخُلُهَا التَّخْصِيصُ، فَكَذَلِكَ مَا كَانَ مُشَبِّهًا بِهَا". (٢)

وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْعَلَةَ الْعُقْلِيَّةَ يَثْبِتُ الْحُكْمُ بِوُجُودِهَا وَيَعْدِمُ لَعْدَهَا. بَيْنَمَا تَخْصِيصُ الْعَلَةِ: تَخْلُفُ الْحُكْمَ مَعَ وُجُودِ الْعَلَةِ. وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ جَنِيَّ: "فَلَا تَرِي إِلَى احْتِيَاطِكَ فِي الْعَلَةِ كَيْفَ أَسْقَطَ عَنْكَ هَذِهِ الْالْتَزَامَاتِ كُلُّهَا، وَلَوْ لَمْ تَقْدِمْ الْأَخْذُ بِالْحَزْمِ لَاضْطُرَرْتَ إِلَى تَخْصِيصِ الْعَلَةِ، وَأَنْ تَقُولَ هَذَا مِنْ أَمْرِهِ، وَهَذَا مِنْ حَالِهِ، وَالْعَذْرُ فِي كَذَا وَكَذَا، وَفِي كَذَا وَكَذَا". (٣)

فَتَخْصِيصُ الْعَلَةِ: – وَهُوَ تَخْلُفُ الْحُكْمَ مَعَ وُجُودِ الْعَلَةِ – يَؤْدِي إِلَى تَعْلِيلِ الْحُكْمِ بِأَكْثَرِ مِنْ عَلَةٍ غَيْرِ مَسْتَحْكَمَةٍ لِلْخُروجِ بِعَلَةٍ لِلْحَالَةِ الْمَعْلُوَةِ، ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ لَا يَنْتَطِقُ عَلَى جَمِيعِ الْحَالَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ فِي الْعَلَةِ. وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ الْأَنْبَارِيَّ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: "فَإِذَا دَخَلَ التَّخْصِيصَ عَلَى النَّمَطِ الْعَامِ، فَقَدْ خَرَجَ عَنْ كُونِهِ عَامًا مَتَجَرِّدًا وَلَا يَكُونُ عَوْمًا مَخْصُوصًا، بَلْ يَكُونُ عَامًا فِي الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ مَتَنَاؤِلُ لَهُ". (٤)

وَأَمْيَلُ إِلَى أَنَّ ابْنَ الْأَنْبَارِيَّ عِنْدَمَا درَسَ الْإِسْتِحْسَانَ، أَغْفَلَ كَثِيرًا مِنَ الظَّواهِرِ الْلُّغُوِيَّةِ الَّتِي تَنْطَوِيُّ تَحْتَ أَصْلِ الْإِسْتِحْسَانِ؛ فَمِنْ خَلَالِ درَاسَتِيِّ لِلْمَوْضُوعِ، أَرْجُحُ بِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الظَّواهِرِ الْلُّغُوِيَّةِ الَّتِي تَنْدَرِجُ تَحْتَ أَصْلِ الْإِسْتِحْسَانِ ذَاتَ عَلَةٍ مَطْرُدَةٍ؛ لَأَنَّ الْمَعْنَى الْخَفِيَّ الَّذِي عَارَضَ الْقِيَاسَ الْجَلِيَّ فِيهَا، جَعَلَهَا مَمْكُنَةً وَمَطْرُدَةً وَمَقِيسَةً فِي بَابِهَا، كَـ(عَلَةُ التَّتِيبِ عَلَى أَصْلِ الْبَابِ)، فَهَذِهِ الْعَلَةُ تَقْتَضِي خَرُوجَ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ عَلَى أَصْلِهَا كـ(استِحْوَذ). لِيُعْلَمَ أَنَّ الْقِيَاسَ الْجَارِيَ مُثَلًا فِي (اسْتِقَامَ)، مَرْدَهُ إِلَى (اسْتِقَومَ). وَعَلَةُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَلَةٌ وَاضِحةٌ بَيْنَهُ، لَا دَاعِيٌّ فِيهَا لِلْاحْتِيَاطِ بَعْدَ أُخْرَى حَتَّى تَصُلُّ درَجَةُ التَّمْكُنِ.

^١ – ابْنُ الْأَنْبَارِيَّ، الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ص: ١٣٤:

^٢ – الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ص: ١١٢

^٣ – ابْنُ جَنِيَّ، الْخَصَائِصُ، مَصْدَرُ سَابِقٍ، ج١، ص: ١٤٨

^٤ – ابْنُ الْأَنْبَارِيَّ، الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ص: ١١٤

ثانياً: الاستدلال بالتقسيم

حدوده وحيّته

استدل ابن الأباري بالتقسيم، وأثبت حجيته بقوله: "اعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة تخرج عن حد الحصر، وأنا أذكر ما يكثر التمسك به، وجملته أن الاستدلال قد يكون بالتقسيم".^(١) ولم يزد ابن الأباري على ما جاء به ابن جنّي من حيث الفكرة التي يقوم عليها التقسيم.

أضربيه وأمثاله:

نظم ابن الأباري التقسيم في ضربين مما حدّ التقسيم:

الضرب الأول: ذكر فيه ابن الأباري الأقسام التي يجوز أن يتعلق بها الحكم، ثم أبطلها جميعها، وقد مثل لذلك بقوله: "لو جاز دخول اللام في خبر (لكن) لم يخل إما أن تكون لام التوكيد أو لام القسم؛ بطل أن تكون لام التوكيد، لأن لام التوكيد إنما حسنت مع (إن) لاتفاقهما في المعنى، لأن كل واحد منها للتوكيد، وأما لكن فمخالفة لها في المعنى. وبطل أن تكون لام القسم؛ لأن لام القسم إنما حسنت مع (إن) لأن (إن) تقع في جواب القسم. كما أن اللام تقع في جواب القسم وأما لكن فمخالفة لها في ذلك، وإذا بطل أن تكون لام التوكيد. وبطل أن تكون لام القسم، بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها".^(٢)

يلحظ أن ابن الأباري في هذا المثال يفرض جواز دخول اللام في خبر (لكن) قياساً على دخولها في خبر (إن) ثم يختبر تقسيماته ويبطّلها. واستدلاله بالتقسيم صحيح في هذا المثال، حيث ذكر ابن هشام هذه القاعدة نصاً فقال: "ولا تدخل اللام في خبرها لكن خلافاً للكوفيين، احتجوا بقول الشاعر: «ولكنني من حبها لعميد» — وقال عنه —: ولا يعرف له قائل، ولا تتمة ولا نظير، ثم هو محمول على زيادة اللام، أو على أن الأصل (لكن إبني) ثم حذفت الهمزة تخفيفاً ونون لكن للساكنين".^(٣)

أما الضرب الثاني: فطريقه "أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطّلها، إلا الذي يتعلق به الحكم من جهةه فيصح".^(٤) وهو في هذا سار على نهج ابن جنّي في إثبات وجه صحيح دون غيره. ومثال ذلك استدلاله في أحد الوجوه على بناء الفعل الماضي بالفتحة في الأصل دون الضمة والكسرة نحو قوله: «إنه لا يخلو إما أن يبني على الكسر أو على الضم أو على الفتح ، فبطل أن يبني على الكسر لأن الكسر ثقيل، والفعل ثقيل، والتقييل لا ينبغي أن

^١ — ابن الأباري، *مع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٢٧

^٢ — المصدر نفسه ، ص: ١٢٧

^٣ — ابن هشام، *مقدمة الليث عن كتب الأعرايب*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٢١

^٤ — ابن الأباري، المصدر نفسه ، ص: ١٢٧

يبني على ثقيل، وإذا كان الجر لا يدخله، وهو غير لازم لقله فala يدخله الكسر الذي هو لازم كان ذلك من طريق أولى، وإذا بطل أن يبني على الكسر بطل أن يُبني على الضم أيضاً لثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن الضم أثقل، وإذا بطل أن يبني على الثقيل فala يبني على الأثقل أولى والوجه الثاني: أن الضم أحو الكسر، لأن الواو أخت الباء، والوجه الثالث: إنما لم يُبنَ على الضم لأن من العرب من يجترئ بالضمة عن الواو، فيقول في قاموا: قام. وإذا بطل أن يبني على الكسر والضم وجب أن يبني على الفتح.^(١)

يلحظ أن ابن الأباري استحضر جميع الأوصاف التي يمكن أن تصلح حركة لبناء الفعل الماضي، وهي الضمة، والكسرة، والفتحة، ثم اختبرها على فرضية جواز كل واحد منها أن يكون علة للحكم. فلم يستدل^(٢) أن يستدل على بناءه بالكسر. لكن يبطل ذلك بأن الفعل ثقيل، والكسرة لا يجتمع مع ثقيل. وقيل أيضاً: "لو كسر لبني على كسرة لازمة، والفعل لم يدخله الجر مع أنه عارض"^(٣). ولم يستدل^(٤) أن يستدل على بناءه بالضم. لكن الضم أثقل من الكسر، فمن باب أولى عدم جوازه. كما أنه لم يضم لأن من العرب من يحذف الواو الجماع ويجعل الضمة دليلاً عليها نحو: ضربوا في ضربوا وهذا وجه ضعيف".^(٥) وعلى ذلك وجب أن يكون مبنياً على الفتح وقد اختير له ذلك بدليل ما ذهب إليه النحاة من قولهم: "إنما جعلت حركته الفتحة الأمرين: أحدهما أن أمثلة الماضي كثيرة، فاختيرت له أخف الحركات تعديلاً، والثاني أن الغرض تمييز هذا المبني على المبني على السكون، والتمييز يحصل بالفتحة وهي أخف فلا يصار إلى الثقيل".^(٦)

ثالثاً: الاستدلال بالعكس

يعكس موقف ابن الأباري من حجية العكس موقفه من العلل من حيث جواز تعليل الحكم بعلتين أو عدم الإجازة فهو يرى أن الحكم يثبت بعلة واحدة "ونـاك أن يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع".^(٧) وقد ساقه هذا الرأي أنه يأخذ بمبدأ العكس ويعده شرطاً لصحة العلة؛ لأن معنى العكس: "أنه إذا كان وجود العلة يستدعي وجود الحكم في كل موضع، فإن القياس

^١ - ابن الأباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ١٩٥ - ١٩٦

^٢ - العكبري، عبدالله بن الحسين، الباب، تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٥، ج٢، ص: ١٦

^٣ - المصدر نفسه، ص: ١٦

^٤ - المصدر نفسه، ص: ١٦

^٥ - ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١١

المنطقى الذى يترتب على ذلك أن ي عدم الحكم عند عدمها".^(١)

وقد علل ابن جنى كون العكس أحد شروط العلة بقوله: "إنما وجب أن يكون العكس شرطا في صحة العلة، وذلك لأن هذه العلة - يعني علة العكس - مشبه بالعلة العقلية، والعكس شرط في العلة العقلية، فكذلك ما كان مشبهها بها".^(٢) وقال في موطن آخر: "فإنها بعد الوضع أصبحت - يقصد العلة النحوية - بمنزلة العلة العقلية فيجب أن تجري مجرياها".^(٣)

وهذا يتوافق مع حجية العكس في الاصطلاح، وهو: "أن ي عدم الحكم عند عدمها"^(٤) بما أن الحكم يتمتع بعلة واحدة يثبت بوجودها، ويعدم بعدها. ومثال ذلك "عدم نصب المفعول به عند عدم وقوع الفعل عليه لفظا أو تقديرًا".^(٥)

لقد صرّح ابن الأباري في كلامه عن العلل بوجود علاقة بين العلة النحوية والعلة العقلية، وبناء على ذلك اعتبر العكس شرطا من شروط العلة النحوية. يقول ابن الأباري في ذلك: "إنما وجب أن يكون العكس شرطا في العلة، وذلك لأن هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية، والعكس شرط في العلة العقلية، فكذلك ما كان مشبهها بها"^(٦) وتوضيح كلامه: أن العلة العقلية يثبت معها الحكم بعلة واحدة، والعكس ذو علة عقلية، والعلة النحوية مشابهة للعلة العقلية في أن الحكم يثبت معها بعلة واحدة، لذلك فإن العكس يكون دليلا على نفي الحكم، لأن عدم العلة في العلة النحوية، ومثال ذلك: عدم جر المجرور، لعدم وجود عامل الجر.

لقد اعتمد في اعتباره العكس شرطا في صحة العلة، قياسا على كون الطرد شرطا في صحة العلة، "وذلك أن يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع".^(٧) ومثال ذلك "جر كل ما دخل عليه حرف الجر لوجود عامله".^(٨)

وقد دلل على كون الطرد شرطا في صحة العلة بقوله: "إنما وجب أن يكون الطرد شرطا في العلة ها هنا؛ لأن العلة النحوية كالعلة العقلية، ولا خلاف أن العلة العقلية لا تكون إلا مطردة، ولا يجوز أن يدخلها التخصيص، فكذلك العلة النحوية".^(٩) فالطرد والعكس قاسمان مشتركان في العلة العقلية والعلة النحوية لا بد منهما.

^١ - عبد الخالق، حنان مروح، كتاب أسرار العربية لابن الأباري مصادر اللغة والنحو، رسالة دكتوراه، جامعة فلسطين، ٢٠٠٢، ص: ١٥١

^٢ - ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٧

^٣ - المصدر نفسه ، ص: ١١٥

^٤ - المصدر نفسه ، ص: ١١٥

^٥ - المصدر نفسه ، ص: ١١٦

^٦ - المصدر نفسه ، ص: ١١٢

^٧ - المصدر نفسه ، ص: ١١٢

^٨ - المصدر نفسه ، ص: ١١٢

إن عدم إجازة ابن الأباري دخول التخصيص في العلة العقلية: — وهو أن يختلف الحكم مع وجود العلة —؛ ساقه لاعتبار العكس شرطاً في صحة العلة النحوية، على اعتبار أنها مشبهة بالعلة العقلية التي يثبت فيها الحكم بعلة واحدة تكون أساسه، ولذلك فإنَّ عكس هذه العلة، يتربَّ عليه عدم الحكم.

وقد بين ابن الأباري معنى عدم العكس (تختلف العكس) فقال: "ومعنى عدم العكس ألا ينعدم الحكم عند عدمه، وذلك نحو ما ذهب إليه بعض النحويين من أنه لا ينعدم نصب الظرف إذا وقع خبراً عن المبتدأ نحو "زيد أمامك" من أنه منصوب بفعل مذوف غير مطلوب، ولا مقدرة بل حذف الفعل، وакفي بالظرف منه، وبقي منصوباً بعد حذف الفعل لفظاً وتقديراً على ما كان عليه من قبل حذف الفعل."^(١)

وتوضيح هذه المسألة: أنَّ الأصل في الظرف النصب على الظرفية، على اعتبار أنه "منصوب بإضمار فعل تقديره استقرّ"^(٢) فـ"حذف الفعل في هذه الجملة لم يؤثر على الحكم الذي استقرَّ للظرف، وهو النصب، لذلك بقي منصوباً عندما جاء خبراً لمبتدأ مع عدم وجود الفعل، فلم يـ"عدم الحكم المرتبط بالظرف أصلاً مع انعدام وجود الفعل العامل فيه لبقائه تقديرًا، وهو معنى عدم العكس.

وقد رفض ابن الأباري هذا القادح في علة العكس، وردَّ على أنصاره الذين اعتبروا أن العكس ليس شرطاً في صحة العلة، مستدلين "بأنَّ هذه العلة مشبهة بالدليل العقلي، والدليل العقلي يدلُّ وجوده على وجود الحكم، ولا يدلُّ عدمه على عدم الحكم. فإنَّ وجود العالم يدلُّ على وجود الصانع، ولا يدلُّ عدمه على عدمه."^(٣) ومعنى قولهم: إنَّ وجود العالم يدلُّ على وجود الصانع ولا يعني عدم وجوده أنْ تنكر الصانع أو نعدم وجوده.

وقد ردَّ ابن الأباري على من قال بأنَّ العكس ليس شرطاً في العلة النحوية، عندما صرَّح بأنَّ الدليل إذا تصورنا عدمه عدم المدلول، أيَّ أنه لا يجوز تصوَّر عدم وجود الدليل (وجود العالم)؛ لأنَّه موجود أصلاً، فكيف تصوَّر أمراً موجوداً غير موجود؟ وعلى ذلك فإنَّ وجوده الحتمي يفرض وجود الصانع، ولو تصوَّر عدمه، لكانَ النتيجة انعدام العلم بالصانع (المدلول). يقول ابن الأباري عن استدلالهم: "وهذا ليس ب صحيح، وذلك لأنَّ الدليل لو تصوَّر عدمه لعدم المدلول، فإنَّ مدلول العالم / العلم بالصانع مع نتيجة وجود العالم، والعالم لن يتصوَّر خروجه عن أن يكون موجوداً في الوقت الذي كان موجوداً فيه، ولو تصوَّر عدمه لعدم المدلول وهو العلم

^١ — ابن الأباري، *ل مع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١١٦

^٢ — ابن الوراق، محمد بن عبد الله، *علم النحو*، مكتبة الرشد، السعودية، ط١، ١٩٩٩، ص: ٢٣٨

^٣ — ابن الأباري، *المصدر نفسه*، ص: ١١٦

بالصانع، وإذا كان ذلك شرطا في الدليل العقلي فكذلك ها هنا".^(١)
ويحيل الباحث إلى أن هناك خلطا بين الدليل العقلي، والعلة العقلية من حيث المفهوم والدلالة، وقد أشار إلى ذلك جميل علوش بقوله: "ومن المؤكد أن هؤلاء يقصدون بالدليل العقلي شيئا غير العلة العقلية؛ لأنّه من المعروف أن العلة العقلية يدل وجودها على وجود الحكم، ويدل عدمها على عدمه".^(٢)

ومما يُلحظ على أسلوبه في تعلياته واستدلالاته، الطابع المنطقي والفقهي، وربما كان ذلك بتأثير البيئة، بيئـة المتكلمين والمتلقـين؛ فالسامرائي يصف عمله بقولـه: "إـنـما هو نـقـلـ أحـكـامـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ وـأـحـكـامـ عـلـمـ الـحـدـيـثـ وـالـاسـتـدـلاـلـاتـ الـمـنـطـقـيـةـ إـلـىـ عـلـمـ أـصـوـلـ النـحـوـ وـمـحاـولةـ تـطـيـقـهـاـ عـلـىـ الـلـغـةـ".^(٣)

وعلى الرغم من تشابه أبواب أصول النحو مع أبواب أصول الفقه، إلا أن علل النحو كما وصفها ابن جنـيـ قـائـلاـ: "ولـستـ تـجـدـ شـيـئـاـ مـاـ عـلـلـ بـهـ الـقـوـمـ وـجـوهـ الـإـعـرـابـ إـلـاـ وـالـنـفـسـ تـقـبـلـهـ، وـالـحـسـ مـنـطـوـ عـلـىـ الـاعـتـرـافـ بـهـ، أـلـاـ تـرـىـ أـنـ عـوـارـضـ مـاـ يـوـجـدـ فـيـ هـذـهـ الـلـغـةـ شـيـءـ سـبـقـ وـقـتـ الـشـرـعـ، وـفـزـعـ فـيـ التـحـاـكـمـ فـيـهـ إـلـىـ بـدـيـهـةـ الـطـبـعـ، فـجـمـيعـ عـلـلـ النـحـوـ إـذـ مـوـاطـئـةـ الـطـبـاعـ، وـعـلـلـ الـفـقـهـ لـاـ يـنـقـادـ جـمـيعـهـ هـذـاـ الـانـقـادـ وـهـذـاـ فـرـقـ".^(٤)؛ إذ إن علل النحو في الأغلب علل حسية تعتمد على الحس من حيث الاستساغة والاستكراء، لأنـهاـ إـمـاـ أـنـ تـكـوـنـ بـنـيـتـ عـلـىـ مـسـمـوـعـ مـرـغـوبـ تمـيلـ إـلـيـهـ الـنـفـسـ وـتـطـرـبـ الـأـنـ لـسـامـعـهـ، أـوـ مـسـمـوـعـ عـلـىـ تـجـشـمـ وـاستـكـرـاءـ تـعـافـهـ الـنـفـسـ وـتـجـشـمـ عـنـهـ. أـضـفـ إـلـىـ ذـلـكـ أـنـ عـلـلـ النـحـوـ تـوـقـيـفـيـةـ، فـمـنـهـ مـنـ يـعـلـلـ الـحـكـمـ الـواـحـدـ بـعـلـتـيـنـ كـلـاهـماـ يـصـحـ أـنـ يـكـوـنـ عـلـةـ لـلـمـعـلـوـلـ، كـمـاـ أـنـ الـعـلـلـ قـدـ تـكـوـنـ مـتـعـارـضـةـ لـكـلـ عـلـةـ أـنـصـارـ لـطـبـيـعـتـهـاـ وـمـدـافـعـ عـنـهـ. وـأـرجـحـ أـنـ مـاـ ذـكـرـتـهـ يـقـاطـعـ بـعـضـ الشـيـءـ مـعـ الـعـلـلـ الـعـقـلـيـةـ الـتـيـ تـتـمـيـزـ بـهـ عـلـلـ الـمـتـقـهـيـنـ وـالـمـتـكـلـمـيـنـ فـيـ كـوـنـهـاـ عـلـلاـ تـوـقـيـفـيـةـ. أـيـنـ أـنـ الـحـكـمـ مـتـوـقـفـ عـلـيـهـاـ لـبـوـاعـثـ عـدـةـ، بـيـنـمـاـ عـلـلـ النـحـوـ تـوـقـيـفـيـةـ؛ حـيـثـ يـعـلـلـ الـحـكـمـ بـأـكـثـرـ مـنـ عـلـةـ، وـيـسـتـطـيـعـ الـمـعـلـلـ أـنـ يـثـبـتـ صـحـةـ عـلـتـهـ دـوـنـ تـجـشـمـ أـوـ استـكـرـاءـ. وـقـدـ أـفـرـدـ ابنـ جـنـيـ بـاـبـاـ فـيـ الـعـلـلـ سـمـاـهـ "فـيـ الـحـكـمـ الـمـعـلـوـلـ بـعـلـتـيـنـ".^(٥) فـتـعـدـ الـعـلـةـ الـحـكـمـ يـعـدـ مـؤـصـلـاـ لـهـ، وـمـقـوـيـاـ لـهـ بـاـعـتـارـهـ أـصـلـاـ يـقـاسـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ إـذـ كـانـ تـعـلـقـ الـحـكـمـ بـالـعـلـلـ الـأـخـرـىـ ظـنـيـاـ، وـهـذـاـ مـمـتنـعـ فـيـ الـعـلـلـ الـعـقـلـيـةـ.

وبـهـذاـ فإـنـهـ يـجـوزـ لـنـاـ أـنـ نـعـدـ الـعـكـسـ شـرـطاـ فـيـ صـحـةـ الـعـلـلـ إـذـ كـانـتـ مـتـحـدةـ، أـمـاـ إـذـ كـانـتـ

^١ - ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق ، ص: ١١٧

^٢ - جميل علوش، ابن الأباري وجهوده في النحو، دار الكتب العلمية، لبنان، ص: ٢١٤

^٣ - السامرائي، فاضل صالح، أبو البركات ابن الأباري دراساته النحوية، ١٩٧٥، جامعة بغداد، ص: ١٦٦

^٤ - ابن جنـيـ، *الـخـصـائـصـ*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٥١

^٥ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٧٤

العلل متعددة متعارضة، فإن إثبات العكس ليكون شرطا في صحة العلة النحوية، يصبح ضعيفا غير مستحکم.

رابعا: الاستدلال بالأولى

استدل ابن الأنباري بالأولى لاستيفائه أركان القياس، وقد تأثر في ذلك باستدلالات الفقهاء وأقويستهم في تغليب الفروع على الأصول، وعرفه ابن الأنباري بقوله: "وأما الاستدلال بالأولى فهو أن يُبَيَّن في الفرع المعنى الذي تعلق به الحكم في الأصل وزيادة".^(١)

أي أن العلة في الفرع تكون أبين، مع أن السبق في العلة يكون للأصل، فشهادة الأصول تشهد وتدل على ثبات الحكم في الفرع بجامع التشابه، ثم إن هذا الجامع في العلة بينهما يثبت في الفرع أكثر من الأصل، فيكون أولى بالحكم من الأصل،

وقد مثل ابن الأنباري لذلك عندما استدل على بناء أسماء الإشارة وما التعبيرية، فقال: "أجمعنا على أن الاسم يبني إذا تضمن معنى حرف منطوق به، وإذا بُنيَ الاسم لتضمن معنى حرف منطوق به، فلأنْ تبني أسماء الإشارة وما التعبيرية لتضمن معنى حرف غير منطوق به كان ذلك من طريق الأولى".^(٢) فالحرف غير المنطوق فرع على الحرف المنطوق، وتعلق البناء بالحرف غير المنطوق أبين وأظهر؛ لأنَّه مُوغَّلٌ في البناء لعمومه وتجريده من أن يكون مخصوصاً بمعنى حرف معين، كتضمنه معنى الاستفهام، لذلك كان تعلق حكم البناء بأسماء الإشارة وما التعبيرية أكثر أولوية، لتضمنها معنى حرف غير منطوق، وقد فسر ابن يعيش معنى البناء في أسماء الإشارة بقوله: "إنما كانت مبنية لتضمنها معنى حرف الإشارة، وذلك أن الإشارة معنى، والموضع لإفاده المعاني إنما هي الحروف، فلما استقى من هذه الأسماء الإشارة علم أن للإشارة حرفًا تضمنه هذا الاسم، وإن لم يُنطق به فبُنيَ كما بني (من) و(كم) ونحوها".^(٣)

^١ - ابن الأنباري ، *لمع الأدلة في أصول النحو* ، مصدر سابق، ص: ١٣١ - ١٣٢

^٢ - ابن الأنباري ، *المصدر نفسه* ، ص: ١٣١ - ١٣٢

^٣ - ابن يعيش ، *شرح المفصل* ، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١٢٦

خامساً: الاستدلال ببيان العلة

استدل ابن الأنباري ببيان العلة ضمن ضربين:

أحدهما: أن تُبَيَّن علة الحكم، ويستدل بوجودها في موضع الخلاف؛ ليوجد بها الحكم". —
والثاني —: أن تُبَيَّن العلة، ثم يستدل بعدها في موضع الخلاف، ليعتمد الحكم".^(١) وهذا النوع من الاستدلال مرتبط بقياس العلة، وهو أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل. وبيان كلامه: أن العلة الموجودة في الأصل إنْ وجدت في الفرع، فإنه يستدل بها لإعطاء الفرع حكم الأصل بجامع التشابه، وبعدم وجودها يَعْتَمِد إجراء الحكم على الفرع.
ويستدل ببيان العلة عند الخلاف حول إيجاب الحكم أو نفيه، "فيجعلون وجودها دليلاً على وجود الحكم وهو ما يسمى الطرد، كما يجعلون عدمها دليلاً على عدمه"؛ وهو ما يسمى العكس".^(٢)

فالحكم يوجد مع العلة حيث وجدت، وينعدم إذا انعدمت. وقد مثل ابن الأنباري للاستدلال ببيان العلة في نمطيه. ومن ذلك: "مثل أن يستدل من أعمل اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي فيقول: "إنما عمل اسم الفاعل في محل الإجماع، لجريانه على حركة الفعل، وسكونه، وهذا جاز على حركة الفعل وسكونه فوجب أن يكون عاملًا".^(٣) ومعنى جريانه: "أنه موافق له في الحركات والسكنات، لموافقة (ضارب) لـ (ضربي) فهو مشبه لل فعل الذي هو بمعناه لفظاً ومعنى".^(٤)

إنّ وجود علة التشابه المطردة في اسم الفاعل — في صفاته — مع الفعل المضارع، أعطت اسم الفاعل حق العمل.

وأما النوع الثاني: فهو مثل أن يستدل من أبطل عمل إعمال (إن) المخففة من التقيلة فيقول: "إنما عملت (إن) التقيلة لشبهها بالفعل، وقد عَدِم بالتحريف فوجب ألا تعمل".^(٥)

إن عدم توافر العلة التي عملت من أجلها (إن) التقيلة في مثيلتها المُخففة (إن)، أدى إلى انحطاط درجة الفرع عن الأصل، ولذلك وجب ألا تعمل. وأميل إلى أنّ استدلاله في إبطال عمل (إن) غير مستوف شروط الاستقراء التام؛ إذ بين ابن هشام — فيما أثبته عن البصريين — أنها تعمل إذا دخلت على الجملة الاسمية بقوله: "أن تكون مخففة من التقيلة، فتدخل على الجملتين،

^١ — ابن الأنباري، *ل مع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٣٢

^٢ — تمام حسان، *الأصول* ، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٤، ص: ١٨٥

^٣ — ابن الأنباري، *المصدر نفسه* ، ص: ١٣٢

^٤ — ابن عقيل، *شرح ابن عقيل على أقية ابن مالك*، مصدر سابق، مصر، ج ٢، ص: ١٠٦

^٥ — ابن الأنباري، *المصدر نفسه* ، ص: ١١٣

فإن دخلت على الاسمية جاز إعمالها خلافاً للكوفيين، ولنا قراءة الحرمين وأبي بكر – نحو قوله تعالى –: «وَإِنْ كُلَا لَمَا لَيْوَفَتْهُمْ» وحكاية سيبويه (إن عمرًا لمنطق) ويكثر إعمالها نحو: «وَإِنْ كُلَّ ذَكَرْ لَمَّا مَتَاعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا» وإن دخلت على الفعل أهملت وجوباً.^(١)

سادساً: الاستدلال بالأصول

والأصل: ما أجري على الكلام الفصيح، سواء كان ذلك أصل وضع، أم أصل قاعدة، وهذا الأصل يُعدّ مقيساً عليه ما دام توافر فيه شرط الاطراد.

وكل ما خالف الأصل، خالف أصلاً نحوياً، وهذه المخالفة إما أن تكون بنقض الحكم الموجود في الأصل، أو بمخالفة الرتبة (الرتبة النحوية).

وقد استدل ابن الأنباري بالأصول، وجعل من شروط صحة العلة شهادة الأصول. وبيان ذلك قوله: "ويستدل على صحة العلة بشيئين: "التأثير وشهادة الأصول".^(٢)

ومثال ذلك استدلاله على إبطال رفع الفعل المضارع بالزائد في قوله: "وكذلك أيضاً مذهب من ذهب إلى أنه ارتفع بالزائد في قوله فإنه أيضاً مخالف لقياس الأصول؛ لأنَّ الزائد جزء من الفعل المضارع، إذ الفعل المضارع ما في قوله إحدى الزوائد الأربع، وإذا كان الزائد جزءاً منه فالالأصول تدل على أنَّ العامل يجب أن يكون غير المعمول وألا يكون جزءاً منه".^(٣)

ويظهر جلياً أن ابن الأنباري استدل بمخالفة الأصول لنقض العلة المُبْطلة في رفع الفعل المضارع إذ لا يوجد عامل ومعمول في نفس الكلمة.

سابعاً: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

وضح ابن الأنباري أنَّ الاستدلال بهذا الدليل: إنما يكون لأنَّ الحكم الذي ثبت بعلة كان بدليل دلٍّ عليه، فانعدام الدليل دليل على نفيه. يقول ابن الأنباري "اعلم أنَّ هذا مما يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فيُستدلّ بعدم الدليل على نفيه".^(٤)

^١ – ابن هشام، *معنى الليبب عن كتب الأعرايب*، تحقيق، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٣، ج ١، ص: ٣٢٣ – ٣٢١.

^٢ – ابن الأنباري، *لumen الأللة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٠٦.

^٣ – المصدر نفسه ، ص: ١٠٦.

^٤ – المصدر نفسه ، ص: ١٤٢.

وقد طالب ابن الأباري بإلزام الدليل على النافي حتى يكون دليلاً معتبراً، وثبت دلالته على عدم الاستقراء، "فما ثبت بالاستقراء ثبت بالإيجاب"^(١)، وما لم يثبت بالاستقراء نفي حكمه. وقد بين أحد المحدثين مدلول ذلك بقوله: "عدم الدليل على نفي الحكم: هو الوجه السلبي للستقراء".^(٢)

وأوضح ابن الأباري في كتابه لمع الأدلة أنَّ الدليل قاسم مشترك بين المثبت للدليل ونفيه؛ إذ إنَّه يلزم كليهما، وفي ذلك يقول: "إنَّ الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت، فكذلك يجب على النافي".^(٣) ومن الأمثلة التي استشهد بها ابن الأباري على هذا النوع من الاستدلال قوله: "وذلك مثل أن يستدل على نفي (أنَّ أقسام الكلم أربعة)، أو نفي (أنَّ أنواع الإعراب خمسة) فيقول: لو كان أقسام الكلم أربعة، وأنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل، ولو كان على ذلك دليل، لعرف مع كثرة الفحص وشدة البحث. فلما لم يعرف ذلك دل على أنه لا دليل، فوجب لا يكون أقسام الكلم أربعة، ولا أنواع الإعراب خمسة".^(٤) وقد علل اقتصار أقسام الكلم على ثلاثة بقوله: "لأنَّا وجدهنا هذه الأقسام الثلاثة يُعبِّرُ بها عن جميع ما يخطر بالبال، ويُتوهم في الخيال، ولو كان هاهنا قسم رابع لبقي في النفس شيء منه لا يمكن التعبير عنه. إلا ترى أنه لو سقط أحد هذه الأقسام الثلاثة لبقي في النفس شيء لا يمكن التعبير عنه بازاء ما سقط، فلما عَبَرَ بهذه الأقسام عن جميع الأشياء دلَّ على أنه ليس إلا هذه الأقسام الثلاثة".^(٥)

^١ تمام حسان، الأصول، مصدر سابق، ص: ١٨٦

^٢ تمام حسان، المصدر نفسه، ص: ١٨٦

^٣ ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول التحو، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٤ المصدر نفسه ، ص: ١٤٢

^٥ ابن الأباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ٢

الفصل الثالث

الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنّي وابن الأنباري

(دراسة تطبيقية)

المبحث الأول:- تطبيقات ابن جني على الأدلة الملحقة بالأصول

أولاً: الاستدلال بالاستحسان

تعرض الباحث في الفصل الثاني للحديث عن الاستحسان عند ابن جني، وبين موقفه منه باعتباره دليلاً لغويًا عالج به بعض القواعد اللغوية، وفي هذا الفصل تعرض لبعض القضايا اللغوية التي كان الاستحسان وسيلة في تأصيلها عنده، وقد شملت بعض قضايا اللغة: صرفها، ونحوها ومن تطبيقات ابن جني في هذا الباب:

* ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة، ومن العلل الاستحسانية التي ناقشها في هذا الضرب علة الفرق، و من أمثلة ذلك:

قلب الواو ياء في صيغة (فعلى)، وقد كان هذا القلب من غير استحکام علة سوى التقرير بين الاسم والصفة، لأنّ هذه الصيغة مشتركة بين الاسم والصفة، وذلك نحو قولهم: (الفتوى والتقوى والشروعى)، وهذه الكلمات كان الأصل ألا يجري فيها إعلال، لكن عارض هذا القياس الجليّ أمر يدعوا إلى الإعلال، وهو الفرق بين الاسم والصفة فقلبته إلى الفتوى والتقوى. وقد نص على هذه القاعدة صراحة بقوله: "ذلك أن (فعلى) إذا كانت اسمًا لا وصفا وكانت ياؤها لاما قلبت ياؤها واوا وذلك نحو التقوى أصلها وقىا لأنها (فعلى)... ولو كانت فعلى صفة لما قلبت ياؤها واوا ولبقيت بحالها نحو الخزيا والصنايا".^(١)

وقد بين ابن جني أن علة الفرق علة غير ملزمة لكل الباب، وبيان ذلك قوله : " وهذه علة ليست معندة. إلا تعلم كيف يشارك الاسم الصفة في أشياء كثيرة لا يوجدون على أنفسهم الفرق فيها. ومن ذلك قولهم في تكسير (حسن) (حسان)، و(جبال) (جيال)، وقالوا: فرس ورد وخيل ورُد، فهذا كسف وسف. وقالوا: رجل غفور، وقوم غفور. وفخور وفخر؛ فهذا كعمود وعمد".^(٢) ونلاحظ من قوله إن (حسان) صفة و(جيال) اسم وكلاهما متشابه في الوزن والصيغة، ولم يُفرق بينهما، وذلك دليل على أن علة الفرق علة غير ملزمة.

* بقاء الحكم مع زوال العلة

ومن ذلك استمرار قلب الواو ياء في صيغة (فِعْلَة) و (فِعْلَان) كقولهم "صيئية، وفَيْئَة، وعَدْيَ، ويلَى سَفَرَ، ونافَة عَلْيَانَ، ودبَّة مَهْيَارَ، فهذا كله استحسان لاعن استحکام علة وذلك أنهم لم يعذروا

^١ - ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٨٧ - ٨٨. وانظر: اللباب، العكبري، تحقيق: عبد الإله النبهان، ج ٢، ص: ٤٢٣.

^٢ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٤.

الساكن حائلاً بين الكسرة والواو؛ لضعفه وكلها من الواو، وذلك أن قافية من فنوت، ولم يثبت أصحابنا قفيت وإن كان البغداديون حكوها. وصيبيحة من صبّونت وعلية من علوت، وعذّي من قولهم أرض عذوات، وبلي سفر من قولهم في معناه: بلو أيضاً؛ ومنه البلوى، وإن لم يكن فيها دليل، إلا إن الواو مطردة في هذا الأصل".^(١)

فعلى الرغم من فصل السكون بين الكسرة والواو، إلا أنهم ألفوا استمرار قلب الواو ياء، وعلة ذلك اعتباره السكون حركة غير مؤثرة في إزالة القلب، وهذا كلّه استحسان دون استحکام علة.

ويُلحظ أن ابن جني في تعليله يحكم الحس أكثر من العقل؛ إذ إن العرب ألفوا هذا اللون واستساغوه بما بقاء الباء على الرغم من زوال علة القلب في (فِعلَة) و(فِعْلَان) إلا تدرجًا في الاستحسان والاستساغة، ومن ثم إلْف استخدام اللفظ. وقد عد ابن جني ذلك من باب (التدريج في اللغة) حيث إنهم تدرجو في حكم قلب الواو ياء على الرغم من زوال علة القلب إلى أن أقرّوه أصلًا. ويُسند ابن جني ذلك إلى عدم تمكّن علة القلب، لضعف الباء أن تعدّ حاجزاً لسكونها، وهذا ما دعاهم إلى إقرار الباء. وقد اشترط ابن جني في إبقاء الواو ياء في باب (صيبيحة) و(عليان) أن تكون أصلية، لأن الزائد لا يستمر في تصرف الأصل استمرار الأصلي؛ وذلك تجنّباً للبس.

* ما يخرج متبهاً على أصل بابه

وقد عد ابن جني ما يخرج على أصل بابه استحساناً ذلك أن القياس لا تجري سنته غالباً على بعض الأصول، فما خرج على الأصل إنما يكون استحساناً وتتبّيئها على أصل الباب. ومن ذلك قوله: (استحوذ) و(أغيلت) المرأة وإيراده في الخصائص لفاظ مثل: "وقالوا: هذا شراب (مبولة)، و(هو مطيبة للنفس)، وقالوا: * فإنه أهل لأن يؤكل ما*".^(٢)

إن الحكمة من الاستدلال بمجيء هذه الحروف على أصلها؛ أن يعلم أن أصل استقام استقام، واستعنان استعنون. يقول ابن جني: "كما استدلوا بقوله عز اسمه: (استحوذ عليهم الشيطان) على أن أصل استقام استقام وأصل استباع استباع ولو لا ما ظهر من هذا ونحوه لما أقدموا على القضاء بأصول هذه الأشياء ولما جاز ادعاؤهم إياها"^(٣). فخروج ما ذكرت على أصله لا عن قوة علة أجبرتهم سوى التتبّيئ على الأصل، وكأنهم في ذلك يذلّون على أصل الصيغة. وقد قال

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٧

^٢ - المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٤٣ - ١٤٤

^٣ - ابن جني، *سر صناعة الإعراب*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٧٨

العكري في هذا الموضوع: "إن ذلك أخرج على الأصل تببيها على أن أصل الباب كله التصحيح، وعلى ذلك جاء استحوذ ووجه وقد قالوا: حاكه وخانه فأجروه على القياس"(١). ومن أوجه هذا الضرب من الاستحسان رد الألف إلى أصلها الواوي في (الحوكة) و(الخوئة) مع أن القياس فيها حائك وخائن. ومن ذلك قوله: "وكأنهم إنما يخرجون على أصل الباب مذكرين". (٢) فهم يتذكرون الألف ليستعملوا الأنقل — في رد الألف وأوا — من باب الاستحسان، لا عن قوة علة أجبرتهم، فلهذا كان الاستحسان ضابطاً لهذه العلل لاطرادها في الاستعمال وشذوذها في القياس. وقد فسر بعض النحاة هذه الظاهرة تفسيراً صرفاً كابن عقيل في شرحه إذ يقول: "إذا وقعت الواو عين جمع مكسوراً ما قبلها، وكان واحده معتلاً أو ساكناً، وكان على (فعله) وجوب تصحيحتها". (٣)

لقد أورد ابن جني كثيراً من الأمثلة على القلب لا لعلة سوى الاستحسان كقلب الياء ألفاً فقال: "ألا ترى إلى كثرة قلب الياء ألفاً استحساناً لا وجوباً، نحو قولهم في طيء: طائي وفي الحيرة: حاري وقولهم في حيَّيت، وعَيَّيت، وهِيَّيت: حاحيت، وعاعيت وهاهيت. وقُلما ترى الواو في مثل هذا". (٤) وهذا القلب يكون لفتحة قبلهما كما قال في سر الصناعة: "على أن من العرب من يقلب في بعض الأحوال الواو والياء الساكنتين ألفين لفتحة قبلهما، وذلك نحو قولهم في الحيرة: حاري وفي طيء: طائي" (٥)

• علة الفرق والتعويض

لقد عد ابن جني علة الفرق والتعويض علة لما اعتنَى من أحكام باعتماد أصل الاستحسان. وغالباً ما يكون التعويض عندهم لغبة العلة القياسية على العلة المستحسنة، فيستخدم التعويض علة لتسوية استحسانهم، ومن ذلك إيراده لبعض استخدامات العرب كقولهم: "ونحوه في الإغراب قولهم: عوى الكلب عَوَة وقياسه عَيَّة"(٦). وهذا القلب لا عن علة أجبرتهم، وإنما تعويضاً لكثرة دخول الياء على الواو، لذلك كان قلبه استساغة واستحساناً. وقد عد النحويون مجِيء الواو على

^١ — العكري، الباب، مصدر سابق، ج ٢، ص ٢٠٥.

^٢ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص ١١٢.

^٣ — ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مصدر سابق، ج ٤، ص ٢٢١.

^٤ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢٤.

^٥ — ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج، ص ٢٣.

^٦ — المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٣١.

أصلها مدغمة في هذه الحالة شذوذًا فابن هشام يقول: "ونوع — أي شد — أبدلت فيه الياء وأوا وأدغمت الواو فيها نحو عوّةٍ" (١) ويعني عوى عوّة.

ومن الاستحسان عند ابن جنى: تركيب الحروف المتباعدة، واستقباحهم لتركيب الحروف المتقاربة نحو تقريب الهمزة مع النون في (إن) وقولهم بدل (سويق) وفي (مصالحخ) (مصالخ) حيث قال ابن جنى معملاً استحسانهم: "ثم إننا من بعد نزاهم يؤثرون في الحرفين المتبعدين أن يقربوا أحدهما من صاحبه ويدنوه إليه؛ وذلك نحو قولهم في سويق: صويق، وفي مصالخ: مصاليخ، وفي السوق الصوق، وفي اصطبر اصطبر، وفي ازدان ازدان، ونحو ذلك مما أدنى فيه الصوتان أحدهما مع الآخر مع ما قدمناه: من إيثارهم لتباعد الأصوات؛ إذ كان الصوت مع نقشه أظهر منه مع قرينه ولصيقه" (٢).

لقد تتبّه بعض العلماء لهذه الظاهرة وفسّروها تفسيرًا صوتياً، فابن يعيش يقول: "إنما ساغ قلب السين صاداً إذا وقعت قبل هذه الحروف من قبل أن هذه الحروف مجهورة مُستعلية، والسين مهموس مُستقلٌ، فكرهوا الخروج منه إلى المستعلى، لأن ذلك مما يتّقلب، فأبدلوا من السين صاداً لأن الصاد توافق السين في الهمس والصفير، وتوافق هذه الحروف في الاستعلاء فيتجانس الصوت، ولا يختلف. وهذا العمل شبيه بالإملال في تقريب الصوت بعضه من بعض من غير إيجاب، فإذا تأخرت السين عن هذه الحروف لم يسع فيها الإبدال ما ساغ فيها متقدمة؛ لأنها إذا كانت متأخرة كان المتكلم منحدراً بالصوت من عالٍ، ولا يتّقلب ذلك نقل التصعيد من منخفض. فذلك لا نقول في قسٍ: قست" (٣).

والتفسير الصوتي لهذه الظاهرة يتوافق مع علة الاستحسان في مضمونه؛ لأن الهدف الابتعاد عما يتّقلب، والميل إلى ما يسهل ويستحسن.

ومن أوجه الاستحسان قوله: "ومن ذلك استقالهم المثلين حتى قلوا أحدهما في نحو (أمليت) — وأصلها أمليت — (٤)" إذ ساقهم إلّفههم واستثناسهم الياء بدلاً من اللام الثانية اعتبارها أصلاً، وقد فسر ابن جنى هذا الإبدال بقوله: "ومن ذلك قولهم ظنّيت، وإنما هي من (تفعلت) من الظن وأصلها (نظمت) فقلبت النون الثالثة ياء كراهية التضييف" (٥). وقد فسّر المحدثون هذه الظاهرة صوتياً وسمّوها "المخالفة الصوتية" وجوهر علتها - الإبدال - لا يختلف عن كونه على

^١ — ابن هشام، جمال الدين الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، ط١٩٧٩، ٥، دار الجليل، بيروت، ج٤، ص: ٣٨٩

^٢ — ابن جنى، *الخصائص*، مصدر سابق، ج٢، ص: ٢٢٧

^٣ — ابن يعيش، *شرح المفصل*، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١، ج١٠، ص: ٥٢_٥١

^٤ — ابن جنى، *الخصائص*، مصدر سابق، ج٢، ص: ٢٢١

^٥ — ابن جنى، *سر صناعة الإعراب*، مصدر سابق، ج٢، ص: ٧٥٧

استحسانية، فقد أشار بعض الباحثين إلى هذه القضية فقال: "وهذا التطور هو إحدى نتائج نظرية السهولة التي نادى بها كثير من المحدثين، والتي تشير إلى أن الإنسان في نطقه يميل إلى لمس الأصوات السهلة التي لا تحتاج إلى جهد عقلي".^(١) ولا ينفك تعليمه وتحليله لهذه الظاهرة يتواافق مع الاستحسان الذي هو في جوهره استسهال واستساغة .

ومن القواعد التي يُعدّها ابن جني راجعة لعلة استحسانية: إفهام بعض الزوائد في بداية الأسماء نحو (مفعول)، و(مفوعل)، و(مفعول) توافقاً مع جعل زوائد الأفعال في بداية الكلمة. ويحيل ابن جني جعل بعض الزوائد في بداية الأسماء مع أن حق زوائد الأسماء أن تأتي في آخره إلى علة (العوض)؛ إذ يقول: "فما بالهم جعلوا الميم وهي من زوائد الأسماء مخصوصاً بها أول المثال، نحو: مَفْعُل، وَمَفْعُول، وَمَفْعُول، وَمَفْعُول، وذلك الباب على طوله. قيل: لما جاءت لمعنى، ضارعت بذلك حروف المضارعة، فقدمت وجعل ذلك عوضاً من غلبة زيادة الفعل على أول الجزء، كما جعل قلب الياء و الوا في التقوى والبقوى عوضاً عن كثرة دخول الواو على الياء وعلى الجملة. فالاسم أحمل للزيادة في آخره من الفعل؛ وذلك لقوة الاسم وخفته"^(٢) وقياساً على ذلك جعل علة دخول بعض زوائد الأسماء في أوله — الميم — مع أن حقها التأخير، عوضاً عن غلبة دخول الزيادة في أول الأفعال وتعويضاً للاسم لقوته وخفته.

بناء على ذلك فإن جعل بعض زوائد الأسماء في بدايتها كان قياساً على علة استحسانية هي التعويض .

ومن الاستحسان عند ابن جني قولهم للجنس حيّة مخالفة للذكر بحيّة، فكان ذلك التضعيف ورد الياء الأولى و الوا أصلية مع وجوب قلبها ياء إنما كان إيثاراً واستحساناً، وهذه العلة من باب الفرق والتعويض. وقد قال ابن جني في ذلك: "وقلوا في العلم للفرق بينه وبين الجنس: حيّة، وأصله حيّة، وهذا — مع إيثارهم خصُّ العلم بما ليس للجنس —، إنما هو لما قدمنا ذكره: من تعويض الواو من كثرة دخول الياء عليها".^(٣)

ومن علل التعويض وهي راجعة لعلة استحسانية: الإثيان بالمنفصل مكان المتصل والعكس. لقد قاس ابن جني ذلك على قلب الياء و الوا في التقوى والبقوى للتعويض وهي علة استحسانية ومن ذلك قوله: "كما وضع الضمير المنفصل موضع المتصل في قوله: "إليك حتى بلغت إياك". فالشاهد إياك، والأصل حتى بلغتك — ، كذلك وضع أيضاً المتصل موضع المنفصل في قوله:

^١ — إبراهيم أنيس، *الأصوات اللغوية*، مكتبة الأنجلو المصرية، ط٥، ١٩٧٩، ص: ٢١١

^٢ — ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج١، ص: ٢٣٦

^٣ — المصدر نفسه، ج٢، ص: ٢٣١

فما ثبالي إذا ما كنت جارتنا
ألا يجاورنا إلساك ديار^(١). فالشاهد إلساك والأصل
(إلا إياك).

ومن أضرب الاستحسان عند ابن جني :

* الحق نون التوكيد اسم الفاعل تشبيها له بالفعل المضارع.

لقد عد ابن جني هذا الإلحاق استحساناً؛ لأن هذه القاعدة لا تنطبق باستمرار على اسم الفاعل، لذلك كان إلحاق النون تارة، وإهمالها أخرى، من باب الاستحسان، لا لوجود علة أجبرتهم على إلحاقها سوى مجيئها في بعض أمثلتهم، على سبيل استخدام الفعل المضارع. وقد أورد ابن جني في خصائصه كلاماً عن ذلك حيث قال: "ألا ترك لا تقول: أقائم يازيدون ولا منطلق يارجال، وإنما تقوله بحيث سمعته، وتعذر له، وتتبه إلى أنه استحسان منهم على ضعف منه، واحتمال بالشبهة له".^(٢)

* حمل النصب في جمع المؤنث السالم على الجر

وقد استدلَّ لذلك قياساً على إعرابهم بالحروف في الثنوية والجمع، من حيث إن الياء علامة النصب والجر. وعلة حمله مناسبة النصب للجر صوتياً. وقد ذكر ابن جني أنه كان بالإمكان نصبه بالفتحة، إلا أنَّ إيثارهم واستحسانهم بناء الفروع على الأصول هو ما دعاهم إلى جرَّه بالفتحة. ومن ذلك قوله: "ثم لما صاروا إلى جمع التأنيث حملوا النصب أيضاً على الجر، فقلوا ضربت الهندات كما قالوا مررت بالهنود ولا ضرورة هنا؛ لأنَّهم كانوا قادرين على أن يفتحوا التاء فيقولوا: رأيت الهندات، فلم يفعلوا ذلك مع إمكانه وزوال الضرورة التي عارضت في المذكرة عنه، فدلَّ دخولهم تحت هذا مع أن الحال لاتضطر إليه على إيثارهم واستحسانهم حمل الفرع على الأصل وإن عريَّ عن ضرورة الأصل وهذا جليٌّ كما ترى"^(٣)

بناءً على ذلك نستنتج: أن نصب جمع المؤنث السالم بالكسرة لا عن قسوة علة سوى استحسانهم حمل الفرع على الأصل. وقد استثنى بعض النحاة من هذا القياس ما يسمى به جمع المؤنث السالم؛ فقد أورد له ثلاثة أوجه إعرابية. فقيل: "إنَّ ما يسمى به من هذا الجمع والملحق به نحو: (أذرعات) فينصب بالكسرة كما كان قبل التسمية به، ولا يحذف منه التنوين، نحو: (هذه أذرعات) و(رأيت أذرعات) و(مررت بأذرعات)، هذا هو المذهب الصحيح، وفيه مذهب آخر، أحدهما: أنه يُرفع بالضمة، وينصب ويجر بالكسرة ، ويزال منه التنوين، نحو: هذه

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٧

^٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٦

^٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١١

أذرعاتٌ ورأيتُ أذرعاتٍ ومررتُ بأذرعاتٍ ، والثاني: أنه يُرفع بالضمة، وينصب ويجر بالفتحة، ويحذف منه التوين، نحو: (هذه أذرعاتٌ ورأيتُ أذرعاتٍ، ومررتُ بأذرعاتٍ) .^(١)

ثانياً: الاستدلال بالتقسيم

زخرت مؤلفات ابن جني – الخصائص والمنصف – بأمثلة كثيرة استخدم فيها السبّر وال التقسيم وسيلة لاختبار صحتها اللغوية، وسيشمل الحديث في هذا الباب تطبيق ابن جني الفعلي لهذا النوع وهو أكثر من أن يحصى .

* الاستدلال على أن العامل في ضمير الشأن الابتداء

وقد استدل على ذلك بالسبّر والتقسيم ومن ذلك قوله : " ومن ذلك أن تستدل بقول ضيغم الأستدي: إذا هو لم يخفني في ابن عمّي - وإن لم ألقه- الرجل الظلوم على جواز ارتفاع الاسم بعد إذا الزمانية بالابتداء إلا نرى أن (هو) من قوله إذا هو لم يخفني ضمير الشأن والحديث أنه مرفوع لا محالة، فلا يخلو رفعه من أن يكون بالابتداء كما قلنا، أو بفعل مضمر، فيفسد أن يكون مرفوعا بفعل مضمر؛ لأنَّ ذلك المضمر لا دليل عليه، ولا تفسير له؛ وما كانت هذه سببٍ لم يجز إضماره ".^(٢)

إن ابن جني هنا ذكر الأقسام التي يمكن أن يتصل بها الحكم وهي: العوامل المحتملة لرفع ضمير الشأن وأبطل القسم الفاسد، وأثبتت صاحب العلية وهو الابتداء، فتعلق حكم (هو) به. وقد تُصَّنَّ على هذه القاعدة صراحة عند بعض النحاة من ذلك: "ويعمل فيه الابتداء أو أحد نواسخه وهي كان وظن أو أحد أخواتهن".^(٣) – أي أخوات كان، أو الأفعال التي تجري مجرى (ظن) في نصبها لمفعولين أصلهما مبتدأ وخبر –.

ويُلحظ أن ابن جني تقييد بقواعد التقسيم التي رضي بها في منهجه، فذكر الاحتمالات القريبة دون البعيدة فعمل الفعل احتمال قريب مع عدم جوازه.

* استدل ابن جني بالتقسيم لبيان المادّة الثلاثيّة لبعض الكلمات واستنتاج الزائد منها. ومن ذلك تطبيقه على كلمة (النجج) إذ أثبت أن النون زائدة فيها بحسب غالبة، وأن الهمزة مزيدة في أول الكلمة وفي ذلك يقول: "ولما النجج فإن عدد حروفه خمسة، وثالثة نون ساكنة، فيجب أن

^١ – ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مصدر سابق، ج ١، ص: ٧٥-٧٦

^٢ – ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٢

^٣ – ابن مالك، شرح الكافية الشافعية، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٣٣-٢٣٤

يُحکم بزيادتها فتبقى أربعة؛ فلا يخلو حينئذ أن يكون مكرر اللام؛ كباب (فَعْدَ) و(شَرْبَبْ)، أو مزيدة في أوله همزة؛ كـ (أحمر)، و(أصفر) وإنمد، وزيادة الهمزة أولاً أكثر من تكرير اللام آخرًا. فعلى ذلك ينبغي أن يكون العمل. فتبقى الكلمة من تركيب (لَ جَ جَ) فمثلاًها إذن أصلاً وكذلك يلنجج؛ لأن الباء في ذلك كالهمزة؛ كما قدمناه. فمثلاً النجج ويلنجج أصلان كمثلي النند ويلندد".^(١) فقد أثبتت نص القاعدة وهو الحكم بزيادة النون في بنات الخمسة إذا كانت النون ثالثة ساكنة، ثم استدل بالتقسيم ليختبر الأصل الثلاثي للكلمة، فذكر الأحكام التي يمكن أن تتعلق بالحكم ثم أخذ بالحكم الأقرب، وهو أن الهمزة تزداد في بداية الكلمة على الأغلب فاستبعد أن تكون أصلاً وأثبتت أنها مكررة اللام .

وقد وافقه في ذلك ابن يعيش، وأثبت ذلك في فصل سمّاه "زيادة حرفين بينهما فاء الكلمة" ومنها النجج، فقال: "وجاء أيضاً على (أَفْتَلْ). قالوا في الاسم: النجج وهو العود يُتَبَخِّرُ به. ويقال فيه: يلنجج وأنجج وكذلك (النند) اللام فاصلة بين الزيادتين التي هي الهمزة والنون فالنون منها زائدة؛ لأنها وقعت ثالثة ساكنة في بنات الخمسة، ولا تكون إذا كانت كذلك إلا زائدة نحو (شَرَبَثْ) وغضنفر. وإذا ثبت زيادة النون لم تكن الهمزة إلا زائدة، لأنها لا تكون في أول بنات الثلاثة إلا زائدة. وقد فصل بين الزيادتين بالفاء التي هي اللام "^(٢).

ومن أوجه الاستدلال بالتقسيم استدلال ابن جني على أن (ملاحس) في قوله: (تركته بملاحس البقر أولادها) مصدر، إذ ذكر ابن جني الأقسام التي يمكن أن تتعلق بالحكم، ثم اثبت المصدريّة للاحس من خلال عملها في الأولاد النصب، فقال: "فالملاحس جمع ملحس، ولا يخلو أن يكون مكاناً، أو مصدرًا، فلا يجوز أن يكون هنا مكاناً؛ لأنّه قد عمل في الأولاد فنصبها، والمكان لا يعمل في المفعول به كما أن الزمان لا يعمل فيه. وإذا كان الأمر على ما ذكرنا كان المضاف هنا محفوفاً مقدراً، وكأنه قال: تركته بمكان ملاحس البقر أولادها".^(٣) وتقدير قوله: «تركته بمكان لحس البقر أولادها»، أثبت كونها مصدرًا بصلة العمل في الأولاد النصب، وعلى ذلك أبطل التقسيم الآخر الذي يمكن أن تتعلق به الكلمة من حيث الدلالة على المكان، لأن المكان (الموضع) لا يعمل عمل فعله .

ومن أوجه الاستدلال بالتقسيم: إثبات ابن جني أن بناء أسماء الأفعال إنما كان لتضمنها معنى الأمر على رأي سيبويه. وقد استخدم السبر والتقسيم وسيلة لاستدلاله معتمداً على رأي الجماعة وسيبوبيه؛ ردّاً على من ادعى أنه إنما يبني لوقوعه موقع المبني. وبيان ذلك قوله: "فاما

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٧

^٢ - ابن يعيش، *شرح المفصل*، مصدر سابق، ج ٥، ص: ١٢٠ - ١٢١

^٣ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٢٠٧ - ٢٠٨

قول من قال في نحو هذا: "إِنَّمَا بُنِيَ لِوُقُوعِهِ مَوْقِعُ الْمَبْنَىِ" يعني أدرك أو اسكت؛ لا يخلو من أمررين: إما أن يريد أن علة بنائه إنما هي نفس وقوعه موقع المبني لا غير، وإما أن يريد أن وقوعه موقعًا مثل فعل الأمر ضمته معنى حرف الأمر. فإن أراد الأول فسد؛ لأنَّه إنما علة بناء الاسم تضمنه معنى الحرف، أو وقوعه موقعه. وهذا هو علة بنائه لا غير وعليه قول سيبويه والجماعة^١. وفي شرح المفصل يعلل ابن يعيش بناء اسم الفعل بقوله: "إِنَّه مَبْنَى لِوُقُوعِهِ مَوْقِعُ الْأَمْرِ"(^٢). فابن جني^٣ يرفض فرضية أن يكون إحلاله محل فعل الأمر في المعنى علة لبنائه، وإنماويرتضيه له بالإضافة إلى مشابهته فعل الأمر في تضمنه معنى لام الأمر، فهو سبر الأحكام وقسمها ووجدها لا تصلح إلا معاً.

ومن تطبيقاته في هذا الباب استدلاله على الوزن الصرفي لصيغة (أَيْمَنٌ) من حيث تجسمه للاحتمالات البعيدة، وقوله بجواز الاستدلال بالاحتمالات القريبة لاختبارها، و اختيار الصواب منها، وحجته في ذلك أن بعضها له نظير أو قريب مما له نظير، وهذا يدل على أن التقسيم يجب أن يجري على المأثور المستعمل، وأن يبعد عن القبيح الذي لا نظير له؛ لذلك كان السماع والقياس أصلين متداخلين في هذا النوع من الاستدلال، وفي ذلك يقول: "ونقول في تمثيل (أَيْمَنٌ) من قوله: (يَبْرِى لَهَا مِنْ أَيْمَنٍ وَأَشْمَلٍ) لا يخلو أن يكون (أَفْعَلًا)، أو (فَعَلَنَا)، أو (أَيْقَلَا)، أو (فَيَنْعَلًا)، فيجوز هذا كله؛ لأنَّ بعضه له نظير، وبعضه قريب مما له نظير)؛ ألا ترى أن أفعلاً كثير النظير؛ كأكلب وأفرخ ونحو ذلك، وأن أيقلاً له نظير، وهو (أَيْنَق) في أحد قولي سيبويه فيه، وأن فعلنَا يقارب أمثلتهم. وذلك فعلن في نحو (خلن) وعلجن، وأن فيعلملاً أخت فيعل كـ(صيرف) وفيعل كـ(سبيد). وأيضاً قد قالوا: أَيْلَيْ و هو فيعل^٤، وهيروان وهو فيعلان، ولكن لا يجوز لك في قسمته أن تقول: لا يخلو أيمَن أن يكون (أَيْقَاعًا)، ولا (فَعْلًا)، ولا (أَيْفَمَا)، ولا نحو ذلك؛ لأنَّ هذه ونحوها أمثلة لا تقرب من أمثلتهم فيجتاز بها في جملة تقسيم المثل لها".(^٥)

ومن خلال هذا التحليل الدقيق لمنهجية التقسيم وجدت أنه يوجب إجراءه على المأثور المستعمل، وأن يبعد عن القبيح الذي لا نظير له.

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق ، ج ٣، ص: ٥٠

^٢ - ابن يعيش، *شرح المفصل*، مصدر سابق ، ج ٣، ص: ٤٨

^٣ - ابن جني، *المصدر نفسه*، ج ٣، ص: ٦٨ - ٦٩

* الاستدلال على أن الحاء في (حثّث) من مضاعف الأربعة.

استشهد ابن جنّي برأي أبي علي في بيان أصل حثّثت بانيا استدلاله في تلك المسألة على التقسيم. من ذلك قوله: "سألت أبا عليًّا عن حثّث هل يجوز أن يكون أصلها حثّت فقال: وذلك لا يجوز؛ لأنَّ الحاء الثانية لا تخلو من أن تكون فاءً مكررةً، أو بدلاً من الثاء، فلا يجوز أن تكون فاءً؛ لأنَّ الفاء لا تكرر إلا شادة، ولا يجوز أن تكون بدلاً، لأنَّ أصل البدل لتقارب الحروف وحثّثت منزلة ردّ^(١)). وهو بذلك أبطل جميع الأقسام المتعلقة بالحكم بعد أن استوفاها ومحصتها. وتوضيح قوله: أنه لا يجوز أن تكون الحاء الثانية فاءً مكررةً لأنَّها تصير إلى (حثّ) وهذا لا نظير له إلا شادّة، ولا يجوز أن تكون بدلاً من الثاء؛ لأنَّ الإبدال للحروف المتقاربة في المخرج، والباء والثاء ذوات مخارج مختلفة. ثم إنّها – على فرضية الإبدال – تصير إلى (حثّ)، وهذا يؤدي إلى اللبس فيختلط مضاعف الرباعي بالأصل الثلاثي.

ثالثاً: - الاستدلال بالعكس

لم يفرد ابن جنّي لدليل العكس باباً في كتبه، إلا أنَّ موقفه من العلة من حيث تعارض العلل وتعددتها وإمكانية تعليل الحكم الواحد بعلتين جعلني أميل إلى تضليل العكس باعتباره دليلاً نحوياً عنده؛ لأنَّ العكس كما أشرنا سابقاً: "وهو انتقاء الحكم عند عدم العلة"^(٢)، فكيف إذا تعارضت العلل أو تعددت للحكم الواحد فائيهما سنعمكس؟ لذلك لم أجده في مؤلفات ابن جنّي التي عنيت بالأصول سوى أمثلة قليلة في ثانياً كتبه سأعرض لها بالدرس والتحليل.

* الاستدلال على أن القاف المحذوفة في خنافق جمع (خنفِيق)^(٣) هي الثانية.^(٤)

ووجه استدلاله كالتالي :

١. المقدمة الأولى: وفيها الطرح الأول: وهي أن تكون القاف المحذوفة هي الأولى ،
فيصير التقدير (خنفِيق)
٢. المقدمة الثانية: ومفادها عند ابن جنّي يثبت العكس، لأنَّ الباء إذا وقعت رابعة تثبت للإشباع، ولا يجوز حذفها عند التكثير مما يؤدي إلى تكسيره تكسيراً خاطئاً، وعلى ذلك فإن

^١ - ابن جنّي، المنصف، مصدر سابق، ص: ٤٤٦

^٢ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦ ، ص: ٩٠

^٣ - خنفِيق: يقال للداهية

^٤ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٦٢

ثبوت العكس في المقدمة الثانية ينفي أن تكون القاف الأولى هي المحذوفة ودليله على ذلك من النقل وهو قول الشاعر:

بني عَقِيلَ مَذْهِيَ الْخَنَافِقِ
الْمَالُ هَذِيَ النَّسَاءُ طَالِقِ

وذكر السيوطي : "وفعليل، خنفيف".^(١) وهو من أبنية الخماسي المزيد بحرف

* الاستدلال على عدم إجازة خلع دلالة الاستفهام عن (كيف) وإثباتها (أم) في قول الشاعر:

أَتَى جَزَواً عَامِ— رَا سَيِّئًا بِفَعَلِهِمْ
أَمْ كَيْفَ يَجْزُونَنِي السُّوَىيْ مِنَ الْحَسَنِ
وَقَدْ اسْتَدَلَ عَلَى ذَلِكَ بِالْعَكْسِ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ : "وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ كَيْفٌ هِيَ الْمَخْلُوْعَةُ عَنْ
دَلَالَةِ الْاسْتَفْهَامِ؛ لِأَنَّهَا لَوْ خَلَعَتْ عَنْهَا لَوْجَبَ إِعْرَابِهَا؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا بُنِيتَ لِتَضَمِّنَهَا مَعْنَى حَرْفِ
الْاسْتَفْهَامِ، فَإِذَا زَالَ عَنْهَا ذَلِكَ وَجَبَ إِعْرَابِهَا".^(٢) وَتَوضِيحُ قَوْلِهِ كَالْأَتِيِّ :

١. المقدمة الأولى: أن تكون كيف هي المخلوقة عن دلالة الاستفهام لذلك أغرت.
٢. المقدمة الثانية: أنها جاءت مبنية لتضمنها معنى حرف الاستفهام، وبذلك لا يصح خلع دلالتها عن الاستفهام. وبما أنه لا يجوز أن يجتمع حرفان لمعنى واحد، يلزم كون (أم) هي المخلوقة ، قال ابن جني : "فَأَمْ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ لِلْاسْتَفْهَامِ؛ كَمَا أَنَّ كَيْفَ كَذَلِكَ، وَمَحَالُ اجْتِمَاعِ حَرْفَيْ لِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا قَدْ خَلَعَ عَنْهُ دَلَالَةَ الْاسْتَفْهَامِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْحَرْفُ (أَمْ) دُونَ (كَيْفَ)؛ حَتَّى كَائِنَهُ قَالَ: بَلْ كَيْفَ يَنْفَعُ، فَجَعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ (بَلْ) فِي التَّرْكِ وَالتَّحْوِلِ".^(٣) وَعَكْسُ الإِعْرَابِ الَّذِي لَمْ يُثْبِتْ لِكَيْفَ هُوَ الْبَنَاءُ الَّذِي ثَبَتَ لَهَا بِدَلِيلٍ تَضَمِّنَهَا مَعْنَى الْحَرْفِ.

* الاستدلال على أن باب (فاعل، أفعال، فعل) غير ملحق بالرابعى، وقد استدل ابن جني لذلك بالعكس وبيان وجه استدلاله:

- ١- المقدمة الأولى : (فرضية) أن باب (فاعل، أفعال، فعل) ملحقة بـ (الدَّحْرَاج) الرابعى.
- ٢- المقدمة الثانية : عدم مجيء مصادر هذه الأوزان على مثل (الفعللة) الذي هو مصدر الرابعى. وقد بين ذلك بقوله : "وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ فَاعِلَ وَفَعْلَ غَيْرَ مَلْحَقَ بِدَحْرَاجِ وَبَابِهِ امْتِنَاعِ مَصَادِرِهَا أَنْ تَأْتِي عَلَى مَثَلِ الْفَعْلَةِ. أَلَا تَرَاهُمْ لَا يَقُولُونَ ضَارِبَ ضَارِبِهِ، وَلَا فَطَعَ قَطْعَهُ".^(٤) وبذلك نستنتج أن العكس الذي ثبت في المقدمة الثانية دليل على نفي الحكم في

^١ - السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ج ٢، ص: ٣٠.

^٢ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق ج ٢، ص: ١٨٤

^٣ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٨٤

^٤ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ٢٢٢

المقدمة الأولى، وهو امتناع إلهاقها بباب دحرج؛ لأنَّ مصدر الفعل الرباعي لا يأتي إلا على (فعللة). ولم يرد دليل سمعيٍّ على مجيء مصادر من هذه الأوزان على وزن (فعللة).

* الاستدلال على عدم نقل الحركة في اسم الفاعل من باب (اشتَدَ) ^(١)، وذلك لأنَّ أصل (مشتد) (مشتَدِ)، حيث أسكنت الدال الأولى وأدغمت في الثانية لتصبح (مشتد)، وامتنع نقل حركة الدال الأولى (الكسرة) إلى الحرف الذي قبلها؛ لأنَّها تصير إلى (مشتد)، وهذا لا يوافق قواعد صياغة اسم الفاعل في الاستعمال، فضلاً عن عدم ورود سماع في هذا الوزن. لذلك امتنع نقل الحركة في اسم الفاعل من باب اشتَدَ. وبناء على ذلك نستنتج مضمون الاستدلال بالعكس على النحو الآتي :

١. المقدمة الأولى : فرضية نقل الحركة، حركة الدال الأولى في اسم الفاعل إلى الحرف الذي قبله فتصبح (مشتد) .
٢. المقدمة الثانية : إن اجتماع حركة الدال المُدَغَّمة في صيغة اسم الفاعل (مشتد) (الكسرة) مع حركة الدال الثانية (الفتحة) أوجب حذفها وعدم نقلها إلى الحرف الذي قبلها في صيغة (مشتد)؛ لأنَّ نقلها يحيل إلى الخروج عن قواعد صياغة اسم الفاعل واستعماله؛ ولذلك أصبح حكم نقل الحركة في اسم الفاعل من (اشتَدَ) المضعف ممتنعاً.

رابعاً:- الاستدلال بالأولى

شمل الاستدلال بالأولى حيزاً لا يأس به من مؤلفات ابن جنيٌّ - خصوصاً الخصائص والمنصف - لاسيما وأنَّه تتواتر فيه عناصر القياس من أصل وفرع وعلة وحكم، ولا يخفى على دارس اهتمام ابن جنيٌّ بالقياس.

ومن تطبيقاته في هذا الباب :

- * استدلاله على امتناع التصريف في الأعجمي ^(٢)، وبيان استدلاله كالتالي :
- الاسم الأعجمي : فرع في الاستخدام عند العرب.
- أضرُبُ الكلام العربي : أصل في الاستخدام.

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١٣٨

^٢ - ابن جني، *الخصائص*، ج ١، ص: ١٨٧

بما أن هناك ضربا من الكلام العربي غير متصرف كحروف الجر وأفعال المدح والذم مثلا، فمن باب أولى أن يكون الكلام الدخيل على كلام العرب (الأسماء الأعجمية) أشد امتناعا من التصرف، لأنها ليست ضربا من أضرب كلام العرب، ففي الفرع زيادة تؤكد امتناعه من التصرف ما دام أن الأصل في بعض أضرب الكلام العربي غير متصرف.

* الاستدلال على حذف الهمزة في مضارع (أكرم).^(١)

استدل ابن جني على ذلك بالأولى قياساً على حذف الهمزة الأصلية في فعل الأمر من المهموز الثلاثي نحو خذ وكل - أصلها: أخذ وأكل -، وبيان ذلك قوله: "ثم قالوا: نكرم وتكرم ويكرم فلحنوا الهمزة وإن كانوا لو جاءوا بها لما اجتمع همزتان، ولكنهم أرادوا المماثلة وكرهوا أن يختلف المضارع فيكون مرة بهمزة وأخرى بغير همزة، محافظة على التجنيس في كلامهم، وإذا كانوا قد حذفوا الهمزة الأصلية المفردة في نحو: خذ وكل، فهم بأن يلحدفوا إذا كانت معها أخرى زائدة أجدر".^(٢) وتوضيح وجه استدلاله: أنه جعل همزة الفعل الثلاثي الأصلية أصلا لهمزة الفعل الزائدة نحو: أكرم وأحسن، وبين أن ارتباط حكم الحذف في مضارع هذه الأوزان أولى ما دام أنها حذفت في الأصل، وهو أمر الثلاثي المهموز.

* الاستدلال على بناء باب (يد) و(دم).^(٣)

استدل على بنائه بالأولى قياساً على بناء المنادي المفرد العلم. وبيان وجه استدلاله: أولاً: أنه اعتبر بناء المفرد المنادي العلم أصلاً، لأنه يبني مع مجده على ثلاثة أحرف، فضلاً عن أنه كان معرباً قبل ندائه، وقد يبني لتضمنه معنى حرف منطوق به في النداء. ثانياً: الفرع: بناء ما جاء على حرفين كباب يد ودم لمشابهته الحروف ووجه اعتباره المنادي المفرد العلم أصلاً لباب يد ودم في علة بنائه صحيح؛ لأنه جاء على ثلاثة أحرف، وما جاء على ثلاثة أحرف أقوى وأمكن، وبذلك نستنتج: أنه إذا كان الاسم الثلاثي - المنادي المفرد العلم - يخرج عن طور الإعراب، إلى طور البناء لتضمنه معنى حرف منطوق به، فإن حكم بناء الأسماء التي جاءت على حرفين لمشابهتها الحروف أشد ارتباطاً بالحكم واستدلاله مقبول - حسب ظني - للمسوغات الآتية:

^١ - ابن جني، المنصف لكتاب التصرف، مصدر سابق، ص: ١٨٤

^٢ - المصدر نفسه، ص: ١٨٤

^٣ - المصدر نفسه، ص: ١٥٧

١. أنه أجرى قياسه على كلمتين من جنس واحد.
٢. أنه أصل ما جاء على ثلاثة أحرف، وهو أمكن، وفرع ما جاء على حرفين .
٣. أن علة بناهما علة متشابهة، فالمنادى مبنيًّا لضمته معنى حرف منطوق به، والأسماء الثانية مبنية لمشابهتها الحروف في عددها.

* الاستدلال على عدم جواز تقديم جواب الشرط على فعله.^(١)

استدلَّ ابن جني على ذلك مستخدماً قياس الأولى؛ وذلك بقياس الجازم في عمله الجزم في فعل الشرط وجوابه على الجار في عمله الجر وعلة اعتباره الجار أصلاً لعمل الجازم؛ لأنَّ عوامل الأسماء أقوى من عوامل الأفعال. وبناء على ذلك فإنَّ:

١. الأصل : الجار والحكم المتعلق به: عدم تقدم مجروره عليه، لأنَّه يفسد العمل .
 ٢. الفرع : الجازم، والحكم المتعلق به: عدم جواز تقديم جواب الشرط على فعله، لأنَّه مجزوم بنفس الجازم، وإن تقدم اختلت جملة الشرط. وقد ردَّ ابن جني على من قال بتقدِّم جواب الشرط بقوله: "ولا يجوز تقديم الجواب على الموجب، شرطاً كان أو قسماً أو غيرهما؛ إلا ترك لا تقول: أقم إنْ ثُقُمْ. فأما قولك أقوم إنْ فَمْتَ فَإِنْ قَوْلُكْ: أَقْوَمْ لَيْسْ جَوَاباً لِلشَّرْطِ، وَلَكِنْه دَالٌّ عَلَى الْجَوَابِ - أَيْ - (إِنْ فَمْتَ فَمْتُ)، وَدَلِلْتَ أَقْوَمَ عَلَى قَمْتَ. وَمَثَلُه أَنْ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلَتْ؛ أَيْ إِنْ فَعَلَتْ ظَلَمَتْ، فَحُذِفَتْ ظَلَمَتْ وَدَلِلَ قَوْلُكْ: أَنْتَ ظَالِمٌ عَلَيْهِ".^(٢) والنتيجة المترتبة على هذا القياس: إنه إذا انتفى عمل الجار في المجرور بتقدمه، وهو أصل فإنَّ تعلق حكم انتفاء عمل الجازم في جواب الشرط إذا تقدم على فعل الشرط أبين وأظهر لاختلال المعنى الشرطي.
- وأرجح أن الاستدلال الذي أجراه ابن جني صحيح، وذلك لاعتبارات منها:

١. أن كليهما معمول لعامل.
٢. إن تقدمهما على عامليهما يؤدي إلى خلل في تركيب الجملة وفسادها.

* الاستدلال على أن فتحة النون في (أينما) فتحة تركيب (بناء) وليس فتحة إعراب^(٣).

استدلَّ على ذلك بقياس الأولى؛ وذلك بقياسه فتحة النون في أينما على فتحة التركيب التي نتجت عن تركيب العدد نحو (خمسة عشر)، فقد اعتبر الفتحة الناتجة عن تركيب العدد أصلاً؛

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٣٨٧ - ٣٨٨

^٢ - المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٣٨٧ - ٣٨٨

^٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣١

لأنها في الأصل حركة إعراب سقطت لعنة التركيب، بينما حركة النون في (أين) قبل إضافة (ما) إليها حركة بناء، وحركة البناء فرع على حركة الإعراب؛ فإذا كانت حركة التركيب (البناء) الناتجة عن ضم جزأي العدد قد أثرت في حركة الإعراب وأزالتها على الرغم من قوة حركة الإعراب، فإن احتمالية أن تكون فتحة النون فتحة تركيب – وهي حركة بناء – عند إضافتها إلى (ما) أوسع وأصح، أضف إلى ذلك أن إضافة حركة بناء، وإزالة أخرى لعلة التركيب – مثلًا – أصوب وأكثر اتساقاً مع الحكم من إزالة حركة إعراب لصالح حركة بناء لاختلاف البابين.

خامساً: الاستدلال ببيان العلة

استدل ابن جني ببيان العلة. ومن مجال تطبيقه على هذا الضرب من الاستدلال: * استدلاله على إعلال الواو وتصحيحها في الجمع مراعاة لحال الواحد، لأنّه أسبق من الجمع، وذلك نحو قولهم في الإعلال: "من ذلك مراعاتهم في الجمع حال الواحد؛ لأنّه: أسبق من الجمع؛ لا تراهم لما أعلنت الواو في الواحد أعلوها في الجمع أيضًا، في نحو قيمة وقيم وديمة وديم، ولما صحت الواو في الواحد صحوها في الجمع، فقالوا: زوج وزوجة، وثور وثيرة" ^(١).

وببيان ذلك : إن وجود علة التصحيح والإعلال في الجمع – موضع الخلاف – (الفرع) جائز تصحيح الواو وإعلالها مُجارة لحكم الواحد في التصحيح والإعلال، فالعلة مراعاة الأصل، والحكم : "تصحيح الواو وإعلالها مُجارة لحكم الواحد. وقد فسر ابن عقيل هذه القاعدة تفسيرًا صرفيًا فقال: "إذا وقعت الواو عينَ جمع مكسور ما قبلها واعتلت في واحدة أو سُكنت ولم يقع بعدها الألف وكانت على (فعلٍ) وجب تصحيحها نحو: عود: عودة" ^(٢).

* استدلاله على عمل ليس النصب في الظرف. ^(٣)

استدل ابن جني على عمل ليس النصب في الظرف لجريانها مجرى الفعل. فقال: "جاز ذلك فيها من حيث جاز أن ترفع وتتصبّب وكانت على مثل الفعل، فكما عملت الرفع والنصب وإن عريت عن معنى الحدث، وكذلك أيضًا تتصبّب الظرف لفظاً كما عملت النصب لفظاً لأنها على

^١ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٢.

^٢ – ابن عقيل، *شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك*، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٥٩.

^٣ – ابن جني، *المصدر نفسه* ، ج ٢، ص: ٤٠٠.

وزن الفعل^(١) وقد وافق ابن جني في هذه المسالة شيخه أبو علي^٢ في أحد وجوه استدلاله على توجيهه النصب في (يوم) في قوله تعالى: «ألا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم» للتعلق بليس؛ إذ أجاز أبو علي^٣ في نصب يوم ثلاثة أوجه، ذكر منها هذا الوجه وهو تعلقها بليس. فقال: «لأنه أجاز في نصب يوم ثلاثة أوجه: أحدها أن يكون متعلقاً بنفس ليس من حيث ذكرنا من الشبه اللغطي». (٤) وذكر ابن هشام هذه المسالة فقال: «ذهب الفارسي وابن جني إلى الجواز مستدلين بقوله تعالى: «ألا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم»، وذلك لأنّ (يوم) متعلق بمصروف وقد تقدم على ليس وتقديم المعمول يؤذن بجواز تقدم العامل». (٥) ومعنى قوله: أنه متعلق بمصروف على اعتبار أن تقديره — كما يقول العكري — : «يوم ظرف لـ(مصروف) أي لا يصرف عنهم يوم يأتيهم، وهذا يدل على جواز تقديم خبر ليس عليها». (٦)

وأرى أنها قضية خلافية، فقد أورد العكري في لباه ما يشير إلى ذلك ومن ذلك: «أما تقديمها عليها فيجوز عند الكوفيين وبعض البصريين، وحجة منْ مَنْ مَنَعَ أن (ليس) فعل لفظي جامد قوي الشبه بالحرف، فلم يقوَ قوَّة إخوته. واحتج منْ أجاز تقديم خبر ليس بقوله تعالى: «ألا يوم يأتيهم ليس مصروفا» عنهم فنصب يوم بالخبر — أي بـ(مصروف) —، ولا يقع المعمول إلا حيث يقع العامل، ولأن (ليس) فعل يتقدم خبره على اسمه؛ فكذلك يتقدم عليه كـ(كان)». (٧)

ومن تطبيقات بيان العلة: اعتباره أن الألفات أصول في الأسماء المبنية غير منقلبة، نحو: (متى)، وذلك لجريانها مجرى الحروف في عدم تصرفها واستفراها، والعلة الجامعة بينهم المشابهة. وبين ذلك قوله: «أقول: إن الأسماء المبنية، والأصوات المحكية، والأسماء الأعجمية، تجري مجرى الحروف في أن الألفات فيها أصول غير منقلبة، لأنَّا إنما قضينا بأنها في الحروف غير منقلبة لأنَّه لا يعرف لها استفراق؛ فيجب من ذلك أن يكون كل ما كان مما ذكرنا غير مشتق، وأن تكون ألفه غير زائدة ولا مُنْقلبة» (٨). وتوضيح قوله: إنَّه اعتبر الحروف أصلاً تقاس عليها الأسماء المبنية في عدم التصرف بجامع التشابه، وقد بين الأزهري أن نوع المشابهة للحروف معنوي فقال: «أن يتضمن الاسم معنِّي من معاني الحروف سواء أُوضع لذلك المعنى حرف، أم لا فلأول كـ(متى) فإنها تستعمل شرطاً، نحو: متى تقم أقْم، وهي حينئذٍ

^١ — ابن جني، المصدر نفسه ، ج ٢، ص: ٤٠٠

^٢ — ابن جني، المصدر نفسه ، ج ٢، ص: ٤٠٠

^٣ — ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: ح. الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨، ص:

١٢٩

^٤ — العكري، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي الباجوبي، عيسى الحلبي للنشر، ج ٢، ص: ٦٩٠

^٥ — العكري، اللباب، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٦٩، وانظر: المقرب، ابن عصفور، ج ١، ص: ٩٥

^٦ — ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٣١

شبيهة في تأدية المعنى بـ (إن) الشرطية، وتستعمل أيضاً استفهاماً، نحو: متى نصر الله. وهي حينئذٍ شبيهة في المعنى بهمزة الاستفهام".^(١)

لقد تناول ابن جني الآلفات علة للتشابه؛ فكما أن الآلف في الحروف أصل – كحرف الجر (على) مثلاً لعدم تصرفه – فإن الآلف في الأسماء المبنية أصل لجريانها مجرى الحروف في عدم التصرف. فوجود علة عدم التصرف في الأسماء المبنية – موضع الخلاف – أعطاها حكم الحروف في إثبات ألفاتها أصولاً .

*الاستدلال على أن (ذا) اسم متصرف وزنه الصرف (فعل).^(٢)

استدل ابن جني على أن (ذا) اسم متصرف ببيان العلة؛ تفسيراً وتعليقًا لتصريفه، وذلك إن وزنه (فعل)، وهو محذوف اللام، وألفه منقلبة عن ياء، إلا أنه بُنيَ لمشابهته الحروف. وبيان ذلك قوله: "إِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ فِيهِ لِمَشَابِهَتِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُوصَفُ، وَيُوَصَّفُ بِهِ، وَيُثْنَى وَيُحَقَّرُ – نَحْوُ: (كَانَ رَجُلٌ ذُو فَضْلٍ) فِي الْوَصْفِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُذُوا تَأْنِي﴾ فِي التَّثْبِيتِ وَنَحْوُ قَوْلِنَا فِي التَّصْغِيرِ (تَأْنِي) – وَيُدْخِلُهُ كَثِيرٌ مِّنْ أَحْكَامِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ، فَلَذِكَ جَازَ أَنْ يَمْثُلَ مِنَ الْفَعْلِ"^(٣)

وببيان قوله: إن (ذا) قد جرى مجرى الأسماء المتمكنة في بعض الصفات، ولهذا جاء متصرفًا ومستحفاً وزنا صرفيًا، ولو انعدمت هذه الصفات فيه كونه فرعاً على الأسماء المتمكنة لبقي مبنياً. وقد استشهد ابن جني برأي أبي علي الفارسي في بيان أصل بناء (ذا) فقال: "قال أبو علي أصل بنائه (فعل) كأنه (ذى) ثم حذفت اللام لضرب من التخفيف، لأنَّه من مضاعف الياء، وكأنَّه بقي (ذى) فقلبت ياؤه ألفاً فصار ذا"^(٤). لذلك يعتبر اسم الإشارة بين بين؛ فهو اسم متصرف لاكتسابه صفات الأسماء المتمكنة. كالتصغير والوصف، وهو في المقابل مبني لمشابهته الحروف في كونه يأتي على حرفين، ويتضمن معنى الصوت.

^١ – الأزهري، خالد بن عبد الله ، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١، ج١، ص: ٤٣

^٢ – ابن جني، المصدر نفسه ، مصدر سابق، ص: ١٣٣

^٣ – ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٣٣

^٤ – ابن جني، المصدر نفسه ص: ١٣٣

سادساً: الاستدلال بعدم النظير

اعتبر ابن جني الاستدلال بعدم النظير دليلاً معتبراً في حال عدم ورود نظير سماعي للحكم بصححة المسألة. لذلك كان شرط الاستقراء التام واجباً لاعتماد عدم النظير دليلاً. وعدا ذلك يكون للاستئناس به لا غير، وقد كانت تطبيقات ابن جني في هذا الباب واسعة لاسيما وأنه اعتمد في منهجه على السماع والقياس أصولاً أساسية في الحكم على صحة القاعدة النحوية. ومن تطبيقاته:

* الاستدلال على أن النون زائدة في (أندلس) بعدم النظير؛ لأنه ليس في ذوات الخمسة شيء على (فعّل) تكون النون فيها أصلاً لوقوعه موقع العين". (١)

وبيان ذلك: إن عدم وجود نظير لكلمة (أندلس) تكون فيه النون عيناً دل على أن النون زائدة وبذلك فإن الوزن الصرفي لكلمة (أندلس) يكون (أفعى).

وقد استدل إلى أنه لا يجوز أن تبني من الفعل (دخل) مثل (جَحْنَفَ). بقوله: "ألا تراك لو قيل لك: ابن من دخل مثل جحنفل لم يجز؛ لأنك كنت تصير به إلى (جَحْنَفَ)، فتظهر النون ساكنة قبل اللام، وهذا غير موجود" (٢). فإذا لا يجوز أن نصوغ من دخل مثل (جحنفل)؛ لأن ذلك يؤدي إلى أن تقع النون ساكنة قبل اللام، وهذا يسوقنا إلى إقحام صيغة لا نظير لها في الوزن اللغوي.

ومن ذلك استدلاله عدم جواز اجتماع حرفين لمعنى واحد. وبيان ذلك قوله: "إإن قلت: مما تقول في قوله:

أنى جَزَوا عامراً سوءاً بفعلهم
"وجمعه بين أم وكيف؟ فالقول: إنهما ليسا لمعنى واحد. وذلك أن أم هنا جُردت لمعنى الترك والتتحول، وجُردت من معنى الاستفهام، وأفيد ذلك من كيف لا منها" (٣). ويقصد اجتماع (أم) و(كيف) للاستفهام؛ لأن كيف لا تخرج دلالتها عن الاستفهام. وعلى ذلك تكون (أم) هي التي خرج معناها لمعنى آخر. ولو كان هناك دليل على خروج (كيف) لمعنى آخر، لما كانت حاجة للاستدلال بعدم النظير، فكان عدم النظير دليلاً قطعياً في الدلالة على عدم اجتماع حرفين لمعنى واحد .

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٨

^٢ - المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٩٧

^٣ - *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١٠٧

ومن تطبيقاته على ذلك قوله في تصغير (مُطلق) بعد حذف نونها: "إذا أنت حذفتها بقى لفظه بعد حذفها: (مُطلق)، ومثاله (مُفعَل). وهذا وزن ليس في كلامهم. فلا بد إذا من نقله إلى أمثلتهم".^(١) لقد أوجب ابن جني نقل الصيغة من (مُطلق) بفتح الطاء إلى (مُطلق) بتسمين الطاء، وعلة ذلك أن (مُفعَل) ليس في كلامهم، فابن جني يعتمد في قوله على عدم وجود نظير لصيغة (مُفعَل) ليبني تصغيره على وزن (مُفعَل).

وأرى أن ابن جني يعتمد أصل السماع ليثبت عدم النظير، فالصيغة المسموعة هي التي تقبل أن قربت من الصحة.

ومن ذلك استدلاله على أن الناء زائدة في (تنقل)؛ إذ لا توجد صيغة تكون فيها الفاء مكررة مررتين في البداية ويقصد (فَقْعَل). فعدم وجود نظير صرفي لكلمة (تنقل) دل على أن الناء في بدايتها زائدة.

ومن ذلك استدلاله على الوزن الصرفي لكلمة (تشيطن). قال ابن جني في المنصف: "ولا يجوز أن يجعل شَيْطَنَ (تفعلن)، لأنه ليس في الكلام تفعلن، وتشيطن أقوى من شَيْطَنَ لقولهم شاطئ وشَطَنَ وأرض شَطَنَون".^(٢)

وببيان قوله: إن الوزن الصرفي لكلمة تشيطن (تفيعل) لعدم وجود صيغة لغوية على وزن (تفعلن)، لهذا استدل بعدم النظير لإثبات الطاء أصلاً والزيادة للباء، وعلى هذا يكون وزن الكلمة (تفيعل).

* استدلال ابن جني في الرد على من ادعى أن السين وسوف ترفعان الفعل المضارع. ووجه استدلاله قوله: "لم نر عاملًا في الفعل تدخل عليه اللام، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ولسوف تعلمون﴾. فجعل عدم النظير ردًا على من أنكر قوله".^(٣)

وتوضيح قوله: إن سوف لو كانت عاملة في الفعل المضارع لما دخلت عليها اللام؛ لأنه لا يوجد عاملان لمعامل واحد ، فعدم وجود عامل يدخل على عامل دل على فساد ما ذهبوا إليه . وقد علق السامرائي على استدلال ابن جني بقوله: "ولا أدرى ما ذا يعني أبو عثمان وأبو الفتاح من القول: لم نر عاملًا في الفعل تدخل عليه اللام مع أَنَّه قد ورد ذلك. قال - صلى الله عليه وسلم - : (لأن يجلس أحدكم على جمرة .. فتخلص.... إلخ) هذه لام الابتداء، وكذلك شأن

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١١٢

^٢ - ابن جني، *المنصف* لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٢٣

^٣ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٧

لام الجر، قال تعالى: ﴿لَئِلا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَاب﴾. (١) وقد بين صاحب الكتاب المعنى الذي تضifie هذه الحروف على الفعل بقوله: "ونقول سيفعل ذلك، وسوف يفعل ذلك، فتلحقها هذين الحرفين معنى كما تلحق الألف واللام الأسماء للمعرفة" (٢). والمتأثير لكلام سيبويه يستيقن استحالة تأثير السين وسوف في الفعل المضارع؛ لأنهما يدخلان لتأدية معنى الاستقبال فكما أن (الـ) التعريف لا تؤثر في الأسماء من حيث العمل سوى إكسابها التعريف، فكذلك السين وسوف لا تدخل على الفعل إلا لتأدية معنى .

سابعاً- الاستدلال بالأصول

أود أن أشير إلى أن النحاة فهموا من هذا الدليل: مخالفة الأصول. فكل ما خالف أصل قاعدة أو أصل وضع أشير إليه بأنه منقض بمخالفة الأصول. وإذا تناولنا ابن جني فإنه تحدث عن الأصل باعتباره أحد أركان القياس الرئيسة كما أشار إلى حجية الأصل المطرد فقال: "مطرد في القياس والاستعمال جميعاً، وهذا هو الغاية المطلوبة، والمثابة المنولة؛ وذلك نحو: قام زيد، وضررت عمراً، ومررت بسعید." (٣) لهذا كان تطبيقه في هذا الباب قليلاً.

ومن تطبيقاته على الاستدلال بالأصول موافقة أبي عثمان المازني في أن النون والباء زائدة في (نرجس) و(ثرب). ومن ذلك قوله: "لم يصرف (نرجس) اسم رجل؛ لأنه ليس في الأصول مثل (جعفر) وفضي أن النون فيها زائدة مثل نصرب" (٤). وتوضيح قوله: أنه إذا سميَّ شخص بـ (نرجس) فإنه لا يصرف؛ لأنه على نظير جعفر بكسر الفاء، وهذا أصل غير موجود؛ إذ تشابه كلمة نرجس كلمة جعفر في شكلها وعدد حروفها، إلا أنها تختلف في وزنها مما أدى إلى عدم وجود صيغة مماثلة لها، ومن ثم عدم صرفها. وبذلك تكون كلمة (نرجس) مخالفة لأصل الوضع، إذ لا يوجد في الأصول كلمة على هذا الوزن فتصرف.

وقال في موضع آخر: "إنما قضي بزيادة النون والباء في (نرجس) و (ثرب)؛ لأنهما لم يقعَا موقع حرف من الأصل؛ كما قضي بزيادة النون في كـ (نهيل)؛ لأنَّه ليس في الكلام مثل

^١ - فاضل السامرائي، ابن جني النحوى، دار النذير، ١٩٦٩، ص: ١٥٤

^٢ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤

^٣ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩٩

^٤ - ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٢٢

سَفِرْجُل بضم الجيم .^(١) وزاد ابن جنی على ما جاء به المازني توثيقاً وتأكيداً فقال: "وشيء آخر يدل على زيادة الناء في ترتيب، وهو أنه الشيء الراتب الثابت يقال: رتب يرتب"^(٢) وبيان قوله: "إن النون والناء في نرجس وترتب في بداية الكلمة لم تأتيا أصولاً، لمخالفتهما الأصول في عدم وقوعها موقع حرف أصلي، فأصل الوضع: وجود الحروف الأصول دل على مخالفتها، الصيغتين في وسط أو نهاية الكلمة فإن لم تأت هذه الحروف موقع الأصول دل على مخالفتها، ومن ثم الحكم بزيادتها. وقد قال شارح المفصل: "اعلم أن الناء تزداد أولاً وآخرأ وهي في ذلك على ضربين: مطردة وغير مطردة، فالأول نحو (تفعيل، وتفاعل، وتفاعل، وتفاعل)".^(٣)

^١ — ابن جنی، *المنصف لكتاب التصريف*، مصدر سابق، ص: ١١٩

^٢ — المصدر نفسه، مصدر سابق، ص: ١١٩ — ١٢٠

^٣ — ابن يعيش، *شرح المفصل*، مصدر سابق، ج ٩، ص: ١٥٦

المبحث الثاني: تطبيقات ابن الأباري على الأدلة الملحقة بالأصول

وسع ابن الأباري منهجه في استخدام هذه الأدلة في اختبار الأحكام النحوية، بل لاحظت اعتماده على بعضها بشكل واسع في استدلاله.

أولاً: - تطبيق ابن الأباري على التقسيم

شمل الاستدلال بالتقسيم عند ابن الأباري تطبيقات واسعة في مجال النحو والصرف لاسيما في كتابيه *أسرار العربية والإنصاف*، ومن هذه التطبيقات:

* الاستدلال على اسمية كيف.^(١)

لقد استدل بذلك سابقاً مقتضاها حيث احتمل لها بأن تكون اسماءً أو فعلاءً، أو حرفاءً، وقد نفى عنها الحرفية، لأن الحرف لا يفيد معنى مع الكلمة واحدة كقولنا: (في الدار) ونفى أن تكون فعلاءً، لأن الأفعال لا تخرج عن ثلاثة أزمنة هي: الماضي، المضارع، الأمر، إذ لا يصح أن تكون ماضياً، لأنها لا تأتي على أوزانه وهي (فعل، فعل، فعل)، ولا تصح أن تكون مضارعاً؛ لأن الفعل المضارع يتميز بالزوائد الأربع التي تدل عليه وهي حروف نائي، ولا يصح أن تكون أمراً؛ لأن الأمر لا يفيد الاستفهام بعكس (كيف) وإذا بطل عنها ذلك بقي أن تكون اسماءً.

فابن الأباري ذكر الأقسام التي يمكن أن تتعلق بحكم (كيف)، لأنها لا تخلو أن تكون واحداً من هذه الأقسام، ثم أبطلها بعد سبّرها وأثبت قسماً واحداً.

الاستدلال على أن العلامات الفرعية في التثنية والجمع حروف إعراب، لا علامات تدل على الإعراب. وهو في هذا الاستدلال رد على الأخفش والمبرد في رأيهما. وبيان ذلك قوله: "لا تخلو العلامات الفرعية من أن تدل على الإعراب في الكلمة أو في غيرها، فإذا كانت تدل على الإعراب في الكلمة فلا بدّ من تقديره فيها فيرجع هذا القول إلى القول الأول، وهو مذهب سيبويه. وإن كانت تدل على إعراب في غير الكلمة فليس ب صحيح؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون التثنية والجمع مبنيين"^(٢). فتقسيمه يحتمل أمرتين:

- الاحتمال الأول : ينتقض بأنه يدل على الإعراب، فهو في تقدير الإعراب، لأن الياء مثلاً علامة الجر في المثنى وجمع المذكر السالم قريب من الكسرة، بل هي ناشئة عن مد صوت الكسرة، لذلك صلحت أن تكون حرف إعراب لقرب مخرجها من حركة الكسر. وأن هذا ما

^١ — الأباري، *أسرار العربية*، مصدر سابق، ص: ١٠

^٢ — ابن الأباري، *المصدر نفسه*، ص: ٢٨

قصده ابن الأثباري في قوله: "فإن كانت تدل على الإعراب في الكلمة فلا بد من تقديره فيها".^١

٢. الاحتمال الآخر الذي جاء به ابن الأثباري فهو بعيد عن احتمالية أن يكون قسماً متعلقاً بالحكم؛ لأن الحديث عن دلالة العلامات الفرعية في المثنى والجمع ، وليس في كلمة أخرى ، وإلا لو كان في كلمة أخرى فكيف يستقيم الحديث عن إثبات العلامات الفرعية في المثنى والجمع علامات إعراب.

* استدلال ابن الأثباري على أن (إما) ليست عاطفة.^٢

استدل ابن الأثباري على أن (إما) ليست عاطفة بدليل التقسيم الآتي: إن حرف العطف إما أن يعطف مفرداً على مفرد، أو جملة على جملة، وهذه الاحتمالات التي يمكن أن تدل على عاطفة (إما) احتمالات قريبة؛ إذ إن وظيفة حرف العطف لا تخرج عن تلك الاحتمالات .

وقد بين ابن الأثباري بطلان هذه الاحتمالات لينفي كون (إما) عاطفة بدليل صحة القاعدة النحوية ، وذلك نحو قولنا: (قام إما زيد وإما عمر). نلاحظ في هذا المثال أنها لم تعطف مفرداً على مفرد ولا جملة. على جملة وكان بإمكان ابن الأثباري أن يزيد على ذلك: بأنه لا يجوز اجتماع حرفي عطف في جملة واحدة فتفسد الجملة، ثم إن وجوده مع الواو تحديداً – وهي أم الباب – ينفي كونها عاطفة مثلاً في ذلك مثل (لا) عندما تجتمع مع الواو في جملة واحدة فتصبح زائدة لتأكيد النفي نحو قولنا: (رأيت زيداً ولا عمراً). وقد نقل السيوطي عن ابن مالك قوله في (إما): "وقوعها بعد الواو مسبوقة بمتها شبيه بوقوع (لا) بعد الواو مسبوقة بمتها في (لا زيد ولا عمر فيها) و(لا) هذه غير عاطفة بإجماع مع صلاحيتها للعطف قبل الواو ".^٣

وهذا النوع من الأمثلة في تطبيق ابن الأثباري جار على النوع الثاني من أنواع التقسيم الذي بحثناه في الفصل الأول والذي يقوم على ذكر الأوصاف التي تصلح للعلية ابتداءً ، ثم إبطالها جميعاً، وقد رأينا كيف أن ابن الأثباري عرض للوجه التي يمكن اعتبارها دليلاً على اعتبار أن (إما) عاطفة ، ثم أبطلها جميعاً لفسادها وتعارضها مع القاعدة النحوية المتعلقة بالعطف.

^١ – ابن الأثباري، أسرار العربية، المصدر السابق، ص: ٣٨

^٢ – المصدر نفسه، ص: ١٩٠

^٣ – السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجومع، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، دار البحث العلمية، الكويت، ١٩٧٩، ج٥، ص: ٢٥٣

* الاستدلال على أنَّ الحروف الرابطة لجواب القسم أربعة. وهي: (اللام وإنْ) في الإيجاب، و(ما ولا) في النفي.

وقد استدلَّ على ذلك بالتقسيم، إذ حصر جميع الأقسام التي تصلح أن تقرن بجواب القسم، وهي هذه الحروف. ووجه استدلاله قوله: "جوابه لا يخلو إما أن يكون موجباً أو منفياً. جعلوا الرابطة بينهما بأربعة أحرف: حرفين للإيجاب، وهما اللام وإن — نحو: والله لأنْتَ قائم، نحو: والله إِنْكَ قائم — وحرفين للنفي وهما (ما) و(لا) — نحو: والله ما أنتَ قائم، نحو: والله لا أنتَ قائم — ."^(١) فهو حصر جميع الحالات التي يمكن أن يأتي عليها جواب القسم. والقسم في جوابه لا يخرج عن أن يكون مقتضاناً بهذه الحروف دون سواها.

* الاستدلال على حرافية حاشي.^(٢)

وافق ابن الأباري مذهب البصريين في القول بأنَّ (حاشى) حرف لا فعل، مُستدلين بالنقل في قول الشاعر: حاشى أبي ئوبان؛ إنْ به ضئلاً على الملحمة والشتم ووجه استدلالهم قولهم: "فلا يخلو إما أن يكون هو العامل للجر، — يقصد حاشى — أو عامل مقدر، بطل أن يقال عامل مقدر؛ لأنَّ عامل الجر لا يعمل مع الحذف فوجب أن يكون هو العامل"^(٣) (إنْ (حاشى) لا تخلو من أمرتين: إما أن تكون هي عامل الجر، أو أن يكون هناك عامل مقدر)، فأبطل التقسيم الثاني معللاً بأنَّ حرف الجر لا يعمل مقدراً (محذوفاً).

ويُلحوظ أنَّ ابن الأباري حصر الأوصاف التي تصلح للعلية في حرافية (حاشى) وفق رأي البصريين متغافلاً إقحام رأي الكوفيين في حاشى على اعتبار أنها فعل، فلم نره فقد نظرية كونه فعلاً في التقسيم مع أنه أحد الاحتمالات القريبة. وقد تتبَّع ابن هشام إلى ذلك عندما ذكر الوجوه المحتملة في (حاشى) فقال: "أن تكون فعلاً متعدياً متصرفاً؛ تقول حاشيته بمعنى استثنائه" و قوله كذلك: "وذهب سيبويه وأكثر البصريين إلى أنها حرف بمنزلة (الا) لكنَّها تجر المستثنى"^(٤). أضف إلى ذلك أن بعض حروف الجر (كم، وإلى، وفي، واللام) قد عملت مقدرة في المضاف إليه.

^١ — ابن الأباري، أسرار العربية، مصدر السابق، ص: ١٧٥

^٢ — ابن الأباري، الإنصال في مسائل الخلاف ، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٨٠ — ٢٨١

^٣ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ٢٨٠ — ٢٨١

^٤ — ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأغارب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ج ١، ص: ١٤٠

ثانياً: الاستدلال بالعكس

اعتبر ابن الأباري العكس شرطاً في صحة العلة، وقد ساق لذلك شهادة الأصول وتأشير العكس فيها دليلاً فالحكم عنده يثبت بعلة واحدة ويزول بزوالها ، وسنوضح في هذا الباب تطبيقات ابن الأباري عليه في استدلاله على القاعدة النحوية .

* الاستدلال على أن المصدر ليس مشتقاً من الفعل.^(١)

استدل ابن الأباري على أن المصدر ليس مشتقاً من الفعل بالعكس. وبيان قوله: "إن المصدر لو كان مشتقاً من الفعل، لوجب أن يدل على ما في الفعل من معنى الحدث والزمان ومعنى ثالث كما دلت أسماء الفاعلين والمفعولين على الحدث، وعلى ذات الفاعل والمفعول به، فلما لم يكن المصدر كذلك دل على أنه ليس مشتقاً من الفعل"^(٢). ومقصوده من ذلك: أن أصل وضع القاعدة النحوية أن الفعل يدل على الحدث والزمان، وهي قاعدة مطردة، وعكسها ثابت للمصدر الذي لا يدل على الحدث والزمان.

إن استدلال ابن الأباري – بالعكس – على أن المصدر لا يدل على الحدث فيه شيء من الشبهة. فقد أشار سيبويه إلى أن المصدر فيه معنى الحدث فقال: "واعلم أن الفعل الذي لا يتعدى الفاعل يتعدى إلى اسم الحدثان الذي أخذ منه؛ ألا ترى أن قولك : (قد ذهب) بمنزلة قولك: قد (كان منه ذهاب)"^(٣). وكلامه فيه شقان: شق موافق لابن الأباري وهو القول: بأن الفعل مشتق من المصدر، وشق مختلف: وهو دلالة المصدر على الحدث. فنستطيع أن نأخذ من هذا العكس دليلاً على نفي الحكم بأن المصدر مشتق من الفعل، دون الخوض في الحديث عن دلالته على الحديث. على اعتبار أن الاستدلال وقع لتفنيد من قال بأنه مشتق من الفعل .

* الاستدلال على أن الألف في (كلا وكلتا) عندما تضافان إلى المظهر ليستا علامتي إعراب.^(٤)

وكان استدلاله على ذلك بالعكس؛ إذ إن الألف لو كانت علامة إعراب لقلبت كما قلبت في المظهر، فلما لم تنقلب في النصب والجر دل على أنهما ليستا للتنمية. وتوضيح قوله كالتالي: انتفاء العلة: عدم قلب الألف في (كلا وكلتا) إلى ياء في حالي النصب والجر عندما أضيفتا إلى

^١ – ابن الأباري، أسرار العربية، المصدر السابق، ص: ١١٣

^٢ – المصدر نفسه، ص: ١٨٠

^٣ – سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٤

^٤ – ابن الأباري، أسرار العربية، المصدر السابق، ص: ١٨٠

المظہر ویترتب علی ذلك: انتقاء الحكم: أن الألف في كلا وكلتا ليستا للثنية، فالقاعدة : أن الأصل قلب الألف في النصب والجر – إلى ياء- لعلة الثنية وهي قاعدة مطردة وعكسها ثابت بعدم القلب في حال إضافتها إلى المظہر، وقد أشار إلى ذلك أبو حیان الأندلسی بقوله: "وأما كلا وكلتا فقد ذهب البصريون إلى أنهما مفردان لفظاً مثیيان معنی، فإذا أضيفا إلى ظاهر كانوا بالألف مطلقاً، أو إلى مُضمر انقلبت ألفها ياءً نصباً أو جراً وثبتت رفعاً" (١). وعلى ذلك يكون العکس دليلاً على نفي الحكم وهو اعتبارهما علامات إعراب فرعية.

* الاستدلال على أن أقسام الكلام ثلاثة. (٢)

واستدل على ذلك بالعکس؛ وذلك لنفيه أن تكون أقسام الكلام أقل من ثلاثة لانتقاء قدرة التعبير عن الساقط مع أن في النفس له وجوداً.

فالعلة: إن أقسام الكلام الثلاثة وهي (الاسم، والفعل، والحرف) تعبّر عن جميع ما يخطر بالبال، ويتوهم في الخيال. وانتقاء أحد أقسام الكلام يترتب عليه العکس: عدم قدرة التعبير عن القسم المُسقط مع ضرورته.

* نقض قول الكسائي: في أن رافع الفعل المضارع الزوائد في أوله. (٣)

لقد بين أنه لو كان العامل الزائد في أوله لانتقض نصبه بدخول النواصب والجوازم لوجود الزوائد في أوله، لكنه لما انتصب بدخول النواصب والجوازم دلَّ على عكس ما قالوه وفساده. وبيان وجه استدلاله على النحو الآتي:

العلة المطردة: دخول النواصب والجوازم على الفعل المضارع، وتأثيرها في نصبه وجزمه وعلى ذلك بطل أن يكون مرفوعاً بالزوائد؛ لعدم جواز أن يكون هناك عاملان لمعنى واحد، ويتربَّ على ذلك عكس ما ثبت للحكم الآخر: وهو رفعه بالزوائد في أوله، وقد قال ابن عييش في الرد على من قال أنه ارتفع بالزوائد في أوله: "إن حرف المضارع إذا دخل الفعل صار من نفس الفعل كحرف من حروفه، وجاء الشيء لا يعمل في باقيه؛ لأنه يكون عاملاً في نفسه، ووجه ثان: أن الناصب يدخل عليه فينصبه، والجازم يجزمه، وحروف المضارعة موجودة فيه،

^١ – الأندلسی، أبو حیان، إرشاد الضرب من لسان العرب، تحقيق: مصطفی النماض، كلية اللغة العربية، القاهرة، ١٩٨٤، ج ١، ص: ٢٥٧

^٢ – ابن الأباري، المصدر نفسه، ص: ٢

^٣ – ابن الأباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٥٣

فلو كانت هي العاملة الرفع لم يجز أن يدخل عليها عامل آخر كما لم يدخل ناصب على جازم ولا جازم على ناصب ^(١).

وعلى ذلك نستطيع أن نأخذ من العكس دليلاً على ما ادعاه الكسائي من أن الفعل المضارع يرتفع بالزوائد في أوله إذا ما ربطنا النتائج بالمقدمات، فدخول النواصب والجوازم على الفعل المضارع وتأثيرها في إعرابه في المقدمة الأولى، أثبت عكس النتيجة في المقدمة الثانية التي تقول بأن الفعل المضارع يرتفع بالزائد في أوله؛ لأن ذلك سيؤدي إلى نقل النتيجة في المقدمة الثانية إلى الأولى، وهذا فاسد بدليل وجود حروف النصب والجذم العاملة في الفعل المضارع، إذ لا تحل^٢ العوامل على العوامل.

نقض قول الكوفيين: في اعتبار علة الاختصاص علة لعدم إلحاقي علامة التأنيث في اسم الفاعل في ألفاظ (الطلاق والطمث). ووجه استدلاله قوله: "إنه لو كان الاختصاص سبباً لحذف علامة التأنيث من اسم الفاعل لوجب أن يكون ذلك سبباً لحذفها من الفعل فيقال: امرأة طلق وامرأة طمت، فلما لم يجز أن نحذف دلّ على فساد ما ذهبتكم إليه".^(٢)

وتوسيع قوله على النحو الآتي :

١. المقدمة الأولى: قول الكوفيين بأن الاختصاص علة لعدم إلحاقي اسم الفاعل علامة التأنيث في بعض الكلمات. ويقصد من الاختصاص: اختصاصها بالمؤنث دون المذكر كالفاظ الطلاق والطمث والحيض.

٢. المقدمة الثانية: رأي الأنباري: عدم اختصاص أفعال الطلاق والطمث مثلاً بحذف علامة التأنيث، ونتيجة كلامه أن الاختصاص علة غير مؤثرة في اسم الفاعل حتى تُجْوَرْ صياغة أسماء الفاعلين من هذه الألفاظ وما شابهها دون إلحاقي علامة التأنيث لعدم عموم هذه القاعدة ، وعلى ذلك يتربّع عكس الحكم في المقدمة الأولى، على اعتبار أن نتيجة الفكره التي جاءت بها المقدمة الثانية تنفي الحكم في المقدمة الأولى: (إن الاختصاص علة لعدم إلحاقي اسم الفاعل علامة التأنيث).

وأميل إلى أن ابن الأنباري موافقاً للصواب أكثر؛ إذ إن اسم الفاعل يجري على الفعل في حركاته وسكونه بالإضافة إلى عمله عمل الفعل ، فإذا لحقت علامة التأنيث بالأفعال المختصة بالمؤنث دون المذكر وهي أصل فمن باب أولى أن تلحق باسم الفاعل وهو فرع .

^١ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٧، ص: ١٢

^٢ - ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٧٨١

* الاستدلال على أن خبر كان، والمفعول الثاني لظنّ ليسا حالاً. وهو رأي البصريين. إذ استدلّ في أحد وجوه استدلاله على أنّ خبر كان والمفعول الثاني لظنّ ليسا حالاً بالعكس. وبيان ذلك قوله: "وكذلك من شروطها – أي الحال – ألا تكون إلا نكرة، وكثيراً ما يقع خبر كان والمفعول الثاني لظننت معرفة، ولو كانا حالاً لما جاز أن يقع إلا نكرة؛ فلما جاز أن يقع معرفة دلّ على أنهما ليسا بحال" (١).

وبيان استدلاله على النحو الآتي:

١. المقدمة الأولى: قول الكوفيين: إن خبر كان ومفعول ظن الثاني حال لوقوعهما نكرة.
٢. المقدمة الثانية: رأي الأنباري: (رأي البصريين): "إن الحال لا تأتي إلا نكرة، وقد جاء خبر كان ومفعول ظن الثاني معرفة، وقد أشار صاحب الكتاب إلى ذلك بقوله: "هذا باب الفاعل الذي يتعداه فعله إلى مفعولين، وليس لك أن تقصر على أحد المفعولين دون الآخر. وذلك قوله: حسب عبد الله زيداً بكرأ، وظن عمرو خالداً أباك" (٢)، وعلى ذلك فإنّ ما ثبت في المقدمة الثانية، عكس ما ثبت في المقدمة الأولى؛ لأنّهما جاء معرفة نحو قولنا: ظننت أبي المستجد وكان أبي المستجد، وبذلك نستطيع أن نأخذ من العكس الذي ثبت في المقدمة الثانية دليلاً على نفي ما ورد في المقدمة الأولى، وبذلك يثبت الحكم بأنّهما خبر لكان ومفعول ثان لظنّ.

ثالثاً: - الاستدلال ببيان العلة

استدل ابن الأنباري ببيان العلة. وقد أوضحت حجيتها وأضررّ بها سابقاً. وسنأتي في هذا الباب على بعض القواعد النحوية التي كان بيان علتها وسيلة لاختيار صحتها عند الأنباري .

* الاستدلال على أن الألوان والخلق لا يشتق منها أفعال للتعجب. (٣)

وببيان استدلاله : "إن هذه الأشياء لما كانت ثابتة في الشخص لا تكاد تتغير، جرت مجرى أعضائه التي لا معنى للأفعال فيها كاليد والرجل، وما أشبه ذلك" (٤)
 فهو أبطل التعجب من الألوان (الفرع)؛ لجريانه مجرى أعضاء الجسم التي لا معنى للأفعال فيها كاليد والرجل، فاللون صفة ثابتة، فكيف يتعجب من صفة لا مجال فيها للتفاوت، وهي بذلك

^١ - ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٨٢٦

^٢ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٩

^٣ - ابن الأنباري، أسرار العربية، ص: ٨٢

^٤ - المصدر نفسه، ص: ٨٢

تجرى مجرى الأعضاء التي لا يجوز صياغة الأفعال منها لعدم وجود معنى يؤديه فعل التعجب في هذه الألفاظ. وقد فسر أحد النحاة ذلك بقوله: "ولذلك لم يجز التعجب من الألوان والعاهرات، لأن أفعالهما في الأصل على وزن (أفعل، واقعًا) وهو ما أزيد من ثلاثة أحرف؛ ولذلك لم يُعلوا (حور وعور وسود). لأنهما في معنى أحول، أغور، اسود وأما قوله: «إذا الرجال شَنَوْا وَلَشَنَّدَ أَكْلَهُمْ فَأَنْتَ أَبِيضُهُمْ سَرِبَالْ طَبَّاخ» فلا يقاس عليه، لأنَّه ضرورة، وإن كان على وزن (أفعل)، ولم تكن همزته للتعدية جاز التعجب منه نحو قولهم: ما أخطاء وما أصوبه^(١).

إن اعتبار ابن الأثري عدم صياغة أفعال التعجب من الأعضاء أصلاً، وعدم صياغة أفعال التعجب من الألوان فرعاً عليه بجامع الثبوت مقبول؛ لأنَّ الألوان منبتقة عن الأعضاء وكلها غير قابل للتفاوت في صياغتها.

* الاستدلال على عمل إن وأخواتها.^(٢)

استدل ابن الأثري على عمل إن وأخواتها لجريانها مجرى الفعل لفظاً ومعنىً، فوجود عناصر المشابهة بينها وبين الفعل في عدد الحروف، وحركة البناء، ولزومها الأسماء، ودخول نون الوقاية عليها أعطاها حق العمل في نصب الاسم ورفع الخبر، فاستدلاله بوجود عناصر المشابهة في موضع الخلاف - إن وأخواتها - مع الفعل أوجب لها حكم العمل واستدلاله صحيح لتوفير عناصر القياس من أصل وفرع وعلة وحكم.

* الاستدلال على أن (لن، كي، إذن) تعمل النصب في الفعل المضارع.^(٣)

وقد استدل في ذلك قياساً على (أن) في عملها النصب. ومن ذلك قوله: "وَحَمِلَتْ لَنْ وَإِذْنْ وَكَيْ عَلَى أَنْ، وَإِنَّمَا حَمِلَتْ عَلَيْهَا لَأْنَهَا تَشَبَّهُ، وَوَجَهَ الْمَشَابِهَ أَنَّ (أَنْ) الْخَفِيفَةَ تَخْلُصُ الْفَعْلَ الْمَضَارِعَ لِلِّاسْتِقْبَالِ، وَهَذِهِ الْحَرْفَ تَخْلُصُ الْفَعْلَ الْمَضَارِعَ لِلِّاسْتِقْبَالِ، فَلَمَّا اسْتَرَكَ فِي هَذَا الْمَعْنَى حَمِلَتْ عَلَيْهَا".^(٤) وتوضيح قوله: إن وجود العلة في موضع الخلاف: وهي تخلص الفعل المضارع للاستقبال كما في (أن) - الأصل - أوجب لها حكم النصب، ووجه اعتباره (أن)

^١ - ابن عصفور، المقرب، تحقيق: احمد عبد السنار، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١، ج ١، ص: ٧٢ - ٧٣

^٢ - ابن الأثري، الإنصال في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩٩

^٣ - ابن الأثري، الإنصال في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٠٢

^٤ - ابن الأثري، أسرار العربية، ص: ٢٠٢

الأصل للحروف الناقبة السالفة ذكرها صحيح؛ لأنها أُم الباب في العمل النصب في الفعل المضارع، و(كي، وإن، ولن) شابهتها معنىًّا وشكلًا .

* الاستدلال على إعمال (ما) الحجازية.

استدلَّ ابن الأثباري على نقض قول الكوفيين: إن (ما) لا تعمل في الخبر ببيان العلة. ووجه استدلاله: "أما قولهم: أنَّ القياس يقتضي ألا تعمل، فلنا: كان هذا هو القياس، إلا أَنَّه وُجِدَ بينهما وبين ليس مشابهة اقتضت أن تعمل عملها وهي لغة القرآن قال الله تعالى: (هُمَا هَذَا بَشْرًا) وقال تعالى: (هُمَا هُنَّ أَمْهَاتُهُمْ) ".^١ وقد ذكر أوجه المشابهة نصَّا في أسرار العربية حيث قال: "ما أشبهت ليس. ووجه الشبه بينهما من وجهين: أحدهما أن (ما) تتفى الحال كما أن ليس تتفى الحال، والوجه الثاني: أن (ما) تدخل على المبتدأ والخبر كما أن ليس تدخل عليهما، ويقوي هذه المشابهة دخول الباء في خبرها كما تدخل في خبر ليس"^٢

وتوسيع قوله: إن (ما) موضع الخلاف (الفرع) جرت مجرى ليس في أنها تدخل على الخبر والمبتدأ وتتفى الحال مثل ليس، ووجود هذه الصفات في (ما الحجازية) هو من أوجب لها العمل جريأاً على ليس في عملها. ووجه استدلاله موافق لشروط الاستدلال الصحيح؛ لأنَّ (ما) الحجازية فرع على ليس في العمل، والفرع أبداً ينحط عن درجة الأصل.

* الاستدلال على أن الفعل المضارع معرب كالاسم.

وافق ابن الأثباري ما جاء به البصريون من القول: بأنَّ الفعل المضارع معرب مستدلاً ببيان العلة ووجه استدلاله: "إنما حُمِّلَ الفعل المضارع على الاسم في الإعراب؛ لأنَّه ضارع الاسم، ولهذا سمي مضارعاً، والمضارعة المشابهة، ومنه سُميَ الضرع ضرعاً لأنَّه يشابه صاحبه".^٣

ومعنى قوله: إن وجود العلة (المضارعة) المشابهة في محل النزاع أو الخلاف (الفعل المضارع) مع الاسم أوجبت له الإعراب. وقد ذكر ابن الأثباري وجوهاً من المشابهة ذكر بعضها :

١. قوله: "إِنَّه يَكُونُ شائعاً فِي تَخْصِيصِهِ كَمَا أَنَّ الاسمَ يَكُونُ شائعاً فِي تَخْصِيصِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: يَقُولُ فِي تَصْلِحِ الْحَالِ وَالْاسْتِقْبَالِ، فَإِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِ السِّينَ أَوْ سُوفَ أَخْتُصَّ بِالْاسْتِقْبَالِ، كَمَا

^١ - المصدر نفسه، ص: ١٦٦

^٢ - المصدر نفسه، ص: ٩٦

^٣ - ابن الأثباري، أسرار العربية، مصدر سابق ، ص: ١٨

أَنْكَ تقول: رجل فيصلح لجميع الرجال، فإذا أدخلت عليه الألف واللام أختصّ برجل بعينه، فلما أختصّ هذا الفعل بعد شياعة كما أن الاسم يختصّ بعد شياعة فقد شابهه من هذا الوجه.^(١) وهذه العلة مشابهة لاسم الفاعل أيضاً، فنحن عندما نقول: "أنا ضارب زيداً" لم نحدد مكان وزمان الضرب وعلى أي هيئة جاء، ولكن عندما نقول: "أنا ضارب زيد غداً" تكون قد خصصناه بالزمن المستقبل بعد عمومه.

٢. قوله: "إِنَّهُ تدخلُ عَلَيْهِ لَامُ الابتداءِ - أَيُّ الْفَعْلِ الْمُضَارِعِ - كَمَا تَنْتَهِي عَلَى الْإِسْمِ، وَهَذِهِ الْخَاصِيَّةُ مُوْجَدَةٌ فِي الْإِسْمَاءِ قَبْلَ الْأَفْعَالِ" ^(٢) لا ترى أنك تقول إن زيداً ليقوم، كما تقول إن زيداً لقائم، ولام الابتداء تختص بالاسماء، فلما دخلت على هذا الفعل دلت على المشابهة بينهما.^(٣)

رابعاً:-الاستدلال بالأصول

لقد سبق وذكرت بأن الأصل: "هو ما جرده النحاة بالاستقراء الناقص الذي أجروه على الكلام الفصيح، سواء أكان ذلك أصل وضع أو أصل قاعدة"^(٤) وقد استدل ابن الأباري بالأصول الوضعية، والأصول ذات القاعدة على كل ما خالف أصلاً نحوياً ومن تطبيقاته :

* الاستدلال على صرف كلمة (أربع) في قولهم: "مررت بنسوة أربع".^(٥)

وببيان استدلاله : إن صرف (أربع) نحو: "مررت بنسوة أربع" مع أنها على وزن الفعل كان مراعاة لأصله الاسمي مع أنه صفة؛ فهو نظر إلى أصل وضع كلمة (أربع) لأنها عندما أصلت ، أصلت على أنها اسم، فكان مراعاة أصلها الاسمي علة لعدم منعها من الصرف. وقال فيه الأشموني: "إنه اسم من أسماء العدد، لكن العرب وصفت به. فهو متصرف نظراً للأصل، ولا نظر لما عرض له من الوصفية. وأيضاً فهو يقبل التاء فهو أحق بالتصرف من (أرمل)؛ لأنَّ فيه مع قبول التاء كونه عارض الوصفية."^(٦)

^١ - المصدر نفسه، ص: ١٨

^٢ - المصدر نفسه، ص: ١٨

^٣ - تمام حسان، الأصول، مصدر سابق، ص: ١٨٤-١٨٥

^٤ - ابن الأباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ١٩٢-١٩٣

^٥ - الأشموني، شرح الأشموني لآلية ابن مالك، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٤٣٤

* الاستدلال على أن (أو) تكون لأحد الشيئين على الإبهام، خلافاً لقول الكوفيين أنها تأتي بمعنى الواو أو بل (١).

وقد استدل على ذلك بالأصول، – وهو رأي البصريين –. وذلك أن أصل الوضع يشهد على أن كل حرف يجب ألا يدل إلا على ما وضع له، وألا يدل على معنى حرف آخر فالقول بأن (أو) قد تخرج لمعنى الواو أو بل مخالف لما قررته الأصول، وقد استدل لذلك بقوله: " ومن تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل. وأرى أن استدلال ابن الأنباري مبنيٌ على استقراء ناقص، إذ إن بعض الأصول تدل على خروج بعض الحروف إلى معنى آخر وإن حافظ على أصل وضعه، كحروف الجر مثلاً. وهناك كثير من التطبيقات على ذلك في الكتب النحوية وذلك نحو قول ابن هشام: "اللام موافقة من "نحو سمعت له صراخاً" (ومعناها منه)." (٢)

* الاستدلال على نقض قول الكوفيين : " بأن حرف الجر لا يعمل مع الحذف ." (٣)
عَدَ ابن الأنباري قولهم مخالفًا للأصول، وذلك لإعمالهم رُبَّ مع الحذف بعد الواو والفاء وبِلَ، إذ اعتمد أصولهم لنقض رأيهما، وذلك أن أصل القاعدة عندهم: أن بعض حروف الجر تعمل مع الحذف

والدليل على ذلك النقل حيث قال الراجز:

وبلِ عاميَةِ إعْمَاءِ
كأنَّ لونَ أرضِهِ سَمَاءُ
وَلَا يَتَوقفُ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ أَعْمَلَ الْبَصَرِيُّونَ حِرْفَ الْجَرِ مَحْذُوفَةً وَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ :
"الْجَرُ بِغَيْرِ (رُبَّ)" : مطرد وغير مطرد، وغير المطرد كقول رؤبة لمن قال له (كيف أصبحت)
قال: (خَيْرٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) والمطرد كقولك (بكم درهم اشتريت هذا)؟ فدرهم مجرور بمن ممحض
عند سيبويه والخليل، فعلى مذهب سيبويه والخليل يكون الجار قد حُذِفَ وأبقى عمله (٤). وبناءً
على ذلك أرجح ما ذهب إليه ابن الأنباري في استدلاله. أضف إلى ذلك أن العرب يكررون
الحذف ويبيّنون العمل إذا دلّ سياق الكلام على ذلك .

^١ – ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٤٨١

^٢ – ابن هشام، مقتني الليبب عن كتب الأعراب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٣٨

^٣ – ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٩٦

^٤ – ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق ، ج ١، ص: ٣٩٦

* الاستدلال على أن (إن وأخواتها) تنصب الاسم وترفع الخبر.^(١)

لقد استدل ابن الأباري في أحد وجوه استدلاله على أن (إن) تنصب الاسم وترفع الخبر ردًا على الكوفيين ونفضاً لأصولهم بأنها تنصب الاسم ولا ترفع الخبر؛ ذلك أن وجده استدلالهم مخالف للأصول، إذ إن الأصول تدل على أن كل عامل يعمل النصب في الاسم، لابد وأن يعمل الرفع في الخبر وبيان ذلك قوله: "والذي يدل على فساد ما ذهبا إليه أنه ليس في كلام العرب عمل يعمل في الأسماء النصب إلا ويعمل الرفع؛ مما ذهبا إليه يؤدي إلى ترك القياس ومخالفة الأصول لغير فائدة، وذلك لا يجوز، فوجب أن تعمل في الخبر الرفع كما عملت في الاسم النصب على ما بيّنا".^(٢)

وأستدلاله صحيح تشبيها بالفعل في عمله. فكما أن الفعل ي العمل الرفع في الفاعل، والنصب في المفعول، كذلك ي العمل ما كان مشبياً به. أضف إلى ذلك أنَّ (إن) تدخل على الجملة الاسمية فتنصب المبتدأ بعد أن كان مرفوعاً، وعلى ذلك تكون ضمة الخبر ضمة جديدة بتأثير (إن)، لا ضمة خبر المبتدأ لأن الخبر لا يستقيم بدون الاسم المخبر عنه. والدليل على ذلك قول سيبويه: "وزعم الخليل أنها عملت عميلاً للرفع والنصب، كما عملت كان الرفع والنصب حين قلت: كان زيد أخاك".^(٣)

* الاستدلال على عدم تقديم معمول فعل الشرط عليه.^(٤)

استدل على نقض قول الكوفيين: بجواز تقديم معمول فعل الشرط عليه بأنه مخالف للأصول، ودلالة ذلك: إن كلامهم يؤدي إلى تقدير ما يرتفع بالفعل عليه، وذلك مخالف للأصول؛ إذ إن الأصول تدل على أن الرتبة النحوية لمعمول فعل الشرط يجب أن يأتي بعده، وفي ي ذلك يقول: "إذا تقدم بطل أن يكون معمولاً لفعل الشرط؛ لأنَّه يؤدي إلى أن يتقدم ما يرتفع بالفعل عليه، وذلك لا يجوز؛ لأنَّه لا نظير له في كلامهم؛ فوجب أن يكون مرفوعاً بتقدير فعل، ويكون الفعل الظاهر مفسراً له".^(٥) وأرجح أن كلامه قريب من الصحة؛ لأنَّ الفعل ي العمل في ما في بعده لا ي العمل ما في قبله؛ إذ رتبة العامل أبداً تسبق المعمول، وما وجود المعمول أصلاً إلا لوجود العامل سواء أكان المعمول، مقدراً أم ظاهراً.

^١ - المصدر نفسه ، ج ١ ، ص: ١٨٥

^٢ - المصدر نفسه ، ج ١ ، ص: ١٨٥

^٣ - سيبويه ، الكتاب ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص: ١٣١

^٤ - ابن الأباري ، الإنصاف في مسائل الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص: ٦٦٦

^٥ - ابن الأباري ، الإنصاف في مسائل الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص: ٦٦٦

* الاستدلال على أنَّ (إن) لا تأتي بمعنى (إذ).^(١)

وافق ابن الأنباري رأي البصريين في استدلالهم على أنَّ (إن) لا تأتي بمعنى (إذ). وقد كان استدلاله على ذلك تمسكاً بالأصول، إذ الأصل في كل حرف أن يدل على ما وضع له أصلاً، وقد تبين أن هذه القاعدة لا تسحب على جميع أنواع الكلم.

خامساً:- الاستدلال بالأولى

استدل ابن الأنباري بالأولى لاستيفائه أركان القياس من أصل، وفرع، وعلة، وحكم. فهو استدلال ينطوي تحت أصل القياس وقد أفرده ابن الأنباري دليلاً لما فيه من خلبة الفروع على الأصول. ومن تطبيقات ابن الأنباري عليه:

* الاستدلال على حذف التاء الأولى في جمع المؤنث السالم.

استدل ابن الأنباري على حذف التاء الأولى في المؤنث عند جمعه جمع مؤنث سالماً حتى لا يجمعوا بين علامتي تأنيث في كلمة واحدة نحو (مسلمات). وقد أجرى قياسه على حذف تاء المذكر عند النسب وبيان ذلك قوله: "إذا كانوا قد حذفوا التاء مع المذكر في نحو قولهم: رجل بصرى وكوفي في النسب إلى البصرة والكوفة والأصل: بصرى وكوفي لئلا يقولوا في المؤنث: امرأة بصرية وكوفية في جمعوا بين علامتي تأنيث، فلأنَّ يحذفوا هاهنا مع تحقيق الجمع كان ذلك من طريق الأولى".^(٢) وبيان وجه استدلاله كالتالي: اعتبر ابن الأنباري حذف علامة التأنيث في الاسم المذكر المنسوب أصلاً، وعلل به حذف تاء التأنيث عند النسب إلى المؤنث؛ لأنَّ المؤنث فرع على المذكر، فتعلق الحذف به من باب أولى، وربط على ذلك بحذف تاء التأنيث في المؤنث عند جمعه جمع مؤنث سالم، إذ بين أن ارتباط حكم حذف تاء التأنيث في الاسم المؤنث عند جمعه – لئلا يجمعوا بين علامتي تأنيث – أكثر اتساقاً واستساغة مع العلة من حذف تاء التأنيث في الاسم المؤنث عند النسب إليه. وقد أشار المبرد إلى علة حذف تاء التأنيث في جمع المؤنث السالم بقوله: "وإنما حُذفت التاء من (مسلمة) لأنها علم التأنيث، والألف والتاء في مسلمات علم التأنيث، ومحال أن يدخل تأنيث على تأنيث".^(٣)

وارجح أن ابن الأنباري عندما أجرى القياس بين النسب إلى الاسم المنتهي بتاء التأنيث وجمع المؤنث السالم في استدلاله على حذف التاء في جمع المؤنث السالم؛ استوحي قياسه لوجود أحكام متشابهة بينهما، إذ إن جمع المؤنث المنتهي بتاء تتوالى فيه تاءان يفصل بينهما حاجز

^١ - المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٦٣٢

^٢ - ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ٤٣

^٣ - المبرد، محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: عبد الخالق عظيم، عالم الكتب، بيروت، ج ١، ص: ٦

ضعيف، — حرف لين — وهو (الألف)، وهو بذلك أشبه النسب إلى المؤنث الذي تتوالى فيه تاءان يفصل بينهما حرف لين (ي). وبما أن المؤنث قد حذفت تاءه الأولى عند النسب، فإنَّ جمع المؤنث السالم يستحق أن يتعلق به حكم الحذف أكثر. وكلام ابن الأباري في تطبيق الأولى في هذا المثال فيه شيء من التعقيد، فقد ابتعد بالمسألة عن الوضوح، ومزج القواعد دون تفصيل وتوضيح.

* الاستدلال على عدم لحاق فعل الأمر لام التأكيد.

وقد استدل على ذلك موافقاً رأي البصريين قائلاً: "إذا كان الماضي لا تدخله هذه اللام مع وجود شبه بالأسماء، فلأنَّ لا تدخل هذه اللام فعل الأمر مع عدم شبهه بالأسماء، كان ذلك من طريق أولى".^(١)

وبيان وجه استدلاله كالتالي: إنه علل لعدم دخول هذه اللام على فعل الأمر لعدم دخولها على الفعل الماضي، فهو اعتبار الفعل الماضي أصلاً في هذه المسألة؛ وذلك لأنَّ الفعل الماضي أقوى من الأمر بدلالة الوصف به نحو قولنا: فلان ضرب، والشرط به نحو قولنا: إن ذهبَ أذهب، وهذه الأمور وغيرها تمنحه مشابهة ما بالاسم، فإذا كان الفعل الماضي على قوته واشتراكه مع الاسم في بعض الصفات لم تلحقه لام الأمر، فإنَّ عدم لحاقها بفعل الأمر (الفرع) مع عدم توفر عناصر المشابهة يكون أبعد وأشد استحالة.

* الاستدلال على حذف التنوين للضرورة.^(٢)

وقد استدل على ذلك موافقاً الكوفيين في استدلالهم وذلك على النحو الآتي :

١. اعتباره حذف الواو للضرورة أصل في قول الشاعر :

لَمَنْ جَمِلَ رَخْلَهُ قَالَ فَائِلَ
فَبَيْنَاهُ يَشْرِي رَخْلَهُ
وأصله: فَبَيْنَاهُ هُوَ

٢. اعتباره حذف التنوين فرعاً على حذف الواو، ووجه جمعه في قياس الأولى بينهما: أن الواو حرف متحرك، والتنوين عبارة عن نون ساكنة، وحذف الساكن في الضرورة أولى من حذف المتحرك، فإذا حذفت الواو، وهي حرف متحرك في الضرورة، والمتحرك أقوى من الساكن، فإنَّ حذف التنوين لسكونه أسوغ وأكثر قبولاً من حذف الواو. ووجه جمعه بين الواو

^١ — ابن الأباري، الإنصال في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٤٢

^٢ — ابن الأباري، الإنصال في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥١٣

المحذوفة في اعتبارها أصلاً وفي التتوين في اعتباره فرعاً قياساً مقبول؛ إذا ما أخذنا في الاعتبار أن الواو حرف متحرك، والمتحرك أقوى من الساكن، فضلاً عن أن حذفهما كان في سياق واحد هو – الضرورة الشعرية – .

* حذف الزائد عند التكسير أو التصغير.

وقد استدل على إمكانية حذف الزائد عند التكسير أو التصغير بالأولوية، وذلك قياساً على حذف ما يقرب من الزائد، وبيان وجه استدلاله: أنه اعتبر حذف الدال عند التكسير أصلاً، نحو: (فرازق) جمع فرزدق؛ وعلة حذفه: قرب مخرجـه من النـاء صـوتـياً. وقد جـعـلـ حـذـفـ حـرـوفـ الـزيـادـةـ فـرـعاـ عـلـيـهـ). وبناءً على استدلالـهـ نـسـتـتـجـ: أنه إذا جـازـ حـذـفـ الحـرـفـ الأـصـلـيـ لـقـرـبـ مـخـرـجـهـ مـنـ حـرـوفـ الـزيـادـةـ، فإـنـ حـذـفـ ماـ كـانـ زـائـداـ يـكـونـ وـاجـباـ. وـذـلـكـ أـنـ الـحـرـوفـ الـأـصـلـوـلـ وـإـنـ حـذـفتـ أـوـ بـلـدـلـتـ فـيـ الـكـلـمـةـ فـإـنـهـ يـبـقـىـ مـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ؛ وـذـلـكـ لـتـصـرـفـهـ وـاشـتـقـاـقـهـ. أـمـاـ الـحـرـفـ الـزـائـدـ فإـنـ حـذـفـهـ يـسـقطـ هـوـيـتـهـ وـلـاـ يـبـقـىـ أـيـ دـلـلـ عـلـىـ وـجـودـهـ، وـتـصـدـيقـ ذـلـكـ قـوـلـ ابنـ جـنـيـ فيـ خـصـائـصـهـ: "إـنـ الـأـصـلـيـ يـحـفـظـ بـظـهـورـهـ فـيـ تـصـرـفـ أـصـلـهـ".^(١) وـقـالـ عنـ الزـائـدـ: "وـلـيـسـ كـذـلـكـ الـزـائـدـ، أـلـاـ تـرـاهـ لـاـ يـسـتـمـرـ فـيـ تـصـرـفـ الـأـصـلـ اـسـتـمـرـارـ الـأـصـلـيـ، فـإـذـاـ عـرـضـ لـهـ عـارـضـ مـنـ حـذـفـ أـوـ بـدـلـ لـمـ يـبـقـ هـنـاكـ فـيـ أـكـثـرـ الـأـمـرـ مـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ أـوـ يـشـهـدـ بـهـ".^(٢)

سادساً: - الاستدلال بعدم النظير

لم يذكر ابن الأباري عدم النظير في أصولـهـ، إلاـ أنـ هـنـاكـ بـعـضـ الـعـبـارـاتـ التيـ وـرـدـتـ فـيـ كـتـبـهـ - فـيـماـ أـتـيـتـهـ عـنـ الـبـصـرـيـيـنـ - تـشـيرـ إـلـىـ اـسـتـحـكـامـهـ إـلـىـ هـذـاـ الـأـصـلـ وـمـنـ ذـلـكـ قـوـلـهـ: "إـنـ الـحـمـلـ عـلـىـ مـالـهـ نـظـيرـ أـلـيـ منـ الـحـمـلـ عـلـىـ مـاـ لـيـسـ لـهـ نـظـيرـ".^(٣) وـقـوـلـهـ: "إـنـ الـمـصـيـرـ إـلـىـ مـالـاـ نـظـيرـ لـهـ فـيـ كـلـمـهـ مـرـدـوـدـ"، وـمـنـ تـطـبـيقـاتـهـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ:

^١ - ابن جـنـيـ، الخـصـائـصـ، مـصـدرـ سـابـقـ، جـ1ـ، صـ: ١٤٣ـ

^٢ - ابن جـنـيـ، المـصـدرـ نـفـسـهـ، جـ1ـ، صـ: ١٤٣ـ

^٣ - ابن الأباريـ، الـإـنـصـافـ فـيـ مـسـائـلـ الـخـلـفـ، مـصـدرـ سـابـقـ، جـ1ـ، صـ: ٢١ـ

* الاستدلال على أن (أيمُن) في أيمَن الله مفرد لا جمع.^(١)

والدليل على ذلك قولهم: (مُ الله) ولو كان جمعاً لما جاز حذف جميع حروفه، إلا حرفاً واحداً. وقد علل ابن الأباري عدم ورود حذف في الجمع بعدم النظير، إذ لا يوجد نظير سماعي لجمع محفوظة أغلب أحرفه. وأرى أن كلامه في أيمُن غير مستوفٍ شروط الصحة، حيث أورد سيبويه في كتابه أنها جَمْعٌ، حيث قال: "وقالوا يمين وأيمُن لأنها مؤنثة وقال أبو النجم: يأتي لها من أيمُن وأشْمَلُ، وقالوا أيمَان فكسروها على أفعال كما كسروها على افعُل، إذ كانوا لما عدده ثلاثة أحرف" (٢). فإذا كان هناك سياق قيلت به الجملة فلابد من أنها ستدل على المحفوظ صراحة حتى لو كان الحذف قد طال جميع الحروف إلا واحداً لا سيما في القسم.

* الاستدلال على عدم حذف الواو والفاء من سوف

استبعد ابن الأباري ما جاء به الكوفيون من القول: "إن السين التي تدخل على الفعل المستقبل نحو سافعل أصلها (سوف) – إذ استدوا على ذلك بقولهم – أنه قد صح عن العرب أنهم قالوا في سوف أفعل: (سوَ أفعُل) فحذفوا الفاء، ومنهم من قال (سَفَنَ أفعُل) فحذف الواو".^(٣) وكان استدلاله على نقض رأيهما في هذه المسألة بعدم النظير؛ إذ لم يرد له نظير في كلام العرب فقال: "إن حذف الفاء والواو على خلاف القياس، فلا ينبغي أن يجمع بينهما في الحذف؛ لأن ذلك يؤدي إلى ما لا نظير له في كلامهم؛ فإنه ليس في كلامهم حرف حُذف جميع حروفه طلياً للخلفة على خلاف القياس حتى لم يبق منه إلا حرف واحد، والمصير إلى مالا نظير له في كلامهم مردود".^(٤).

سابعاً - الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفسه

هذا النوع من الأدلة قليل الاستخدام في اللغة، ولم يطبق عليه سوى ابن الأباري ومن جاء بعده من الأصوليين كالسيوطى. ومن تطبيق الأباري عليه:

^١ – المصدر نفسه، ج ١، ص: ٢١

^٢ – سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٠٧

^٣ – ابن الأباري، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٦٤٦

^٤ – ابن الأباري، ج ٢، ص: ٦٤٧

* الاستدلال على عدم جواز دخول اللام في خبر لكن إذا كان ظرفا.^(١)

استدل ابن الأنباري على أن لكن مخالفة لـ(إن) في دخول اللام على اسمها إذا كان خبرها ظرفاً أو حرف جر، مستدلاً على عدم وجود دليل على النفي، إذ لم يرد دليل نقلٍ أو عقلي على دخول اللام في خبرها. ومن ذلك قوله: "والذي يدل على أن لكن مخالفة لـ (إن) في دخول اللام معها. أنه لم يأت في كلامهم دخول اللام على اسمها إذا كان خبرها ظرفاً، أو حرف جر نحو: (لكن عندك لزيد)، أو (لكن في الدار لعمرًا) كما جاء ذلك في (إن). فيما أتى لم يأت ذلك في شيء من كلامهم، ولا نقل في شيء من أشعارهم، دل على أنه لا يجوز دخول اللام في خبرها؛ ولأن مجئه في اسمها مقدم في الدرجة على مجئه في خبرها".^(٢)

* ومن استدلاله على ذلك نفي أن أنواع الكلام أربع.^(٣) لعدم وجود دليل يدل على نوع رابع في كلام العرب استخدم غير الاسم والفعل والحرف.

ثامناً:-الاستدلال بالاستحسان

لم يزد ابن الأنباري على ما جاء في الاستحسان من أقوالٍ عند من سبقوه، بل اكتفى بعرض أقوالهم فيه معترضاً على بعضها، ومستدلاً على إبطالها، إذ بين أن العلماء ذهبوا فيه مذهبين : المذهب الأول: أنكر الأخذ بالاستحسان، وبنى ذلك على فيه من التحكم وترك قياس الأصول .

المذهب الثاني: وهو فريق أخذ بهذه العلة، واختلفوا في تفسير الاستحسان، فذهب طائفة منهم: إلى أنه ترك قياس الأصول للدليل كمن ذهب إلى ارتفاع الفعل المضارع لسلامته من العوامل الناقصة والجازمة. وقد أشرنا إلى ذلك في الفصل الثاني. وعند طائفة أخرى: من باب تخصيص العلة. وكان الرأي الوحيد لأنباري الذي تخوض من هذا العرض الاعتراض على هذه العلة لعدم اطرادها، وفيما سوى ذلك لم يعلق بكلمة واحدة.

وقد ساقني حياده وامتناعه عن تقديم رأيه في الاستحسان إلى عدم الأخذ به أصلاً سوى الإشارة إلى بعض الأصول التي وردت في ثنايا كتبه، والتي لم تخرج في طورها عما جاء به ابن جني. ومن ذلك استدلاله على أن (أقومه وأبيه) أفعال مصححة في صيغة التعجب، وقد خرجت تنبئها على أصلها، وذلك ردًا على قول الكوفيين: بأنها أسماء. وقد قاسها في ذلك على

^١ - ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق ، ج ١، ص: ٢١٧

^٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٢١٧

^٣ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٠٣

أفعال أخرى جاءت مصححة. ومن ذلك قوله: "ف كذلك هاهنا: تصحيح العين في نحو: ما أقوّمه، وما أبشعه لا يخرجه عن أن يكون فعلاً، على أن تصحيحه غير مستتر في كلامهم؛ فإنه قد جاءت أفعال منصرفة مصححة في نحو قولهم: "أغيلت المرأة، وأغيمت السماء، واستنون الجمل، واستنيست الشاه، واستحوذ يستحوذ". قال الله تعالى: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾، وقال الله تعالى: ﴿ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين﴾. وقد قرأ الحسن البصري: ﴿حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وأزيئت﴾ على وزن أفلت، وهو نحو قولهم: استصوبت، وأجودت، وأطيئت، وأطولت، وإذا جاء التصحيح في هذه الأفعال المتصرفة تبيّنا على الأصل مع بعدها عن الاسم بما ظنك بالفعل الجامد الذي لا يتصرف﴾.^(١)

إن ما أورده ابن الأباري ذو علة استحسانية، لا تخرج هذه الأفعال عن فعليتها، وما كان تصحيح هذه الأفعال إلا جرياً على بعض الأفعال في خروجها منبهة على أصولها.

^١ — ابن الأباري، *الإنصاف في مسائل الخلاف*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤٤ — ١٤٦

الفصل الرابع

موازنة بين ابن جني وابن الأثيري في
دراستهما للأدلة

أولاً: التأثر بأصول الفقه

تأثر ابن جني في دراسته للأدلة الملحقة بالأصول بأصول الفقه؛ إذ استفاد من طرق الفقهاء المتعددة في الاستدلال في معالجة القضايا اللغوية وطبقها على علوم اللغة كالاستحسان، والحديث عن العلة، والسبير والتقسيم، وقد صرخ بذلك أكثر من مرة؛ إذ ذكر أنه عمل كتاب الخصائص على مذهب أصول الكلام والفقه، وقد قال معللاً إتباعه هذا النهج: "وذلك أننا لم نر أحداً من علماء البلدين تعرّض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه".^(١) وقال في موضع آخر: "فإنَّ هذا الكتاب ليس مبنياً على حديث وجوه الإعراب؛ وإنما هو مقام القول على أوائل أصول هذا الكلام، وكيف بدئ وإلام ثُحي. وهو كتاب يتتساهم ذُوو النظر: من المتكلمين، والفقهاء، والمتفلسفين، والنحاة، والكتاب، والمتأدبين التأمل له، والبحث عن مستودعه فأماماً كتاب أصول أبي بكر فلم يلملم فيه بما نحن عليه، إِنَّ حرفاً أو حرفين في أوله، وقد تعلق عليه به. وسنقول في معناه".^(٢)

لذلك رأيت ابن جني متاثراً بعلوم الفقه والكلام ومستفيداً من أبوابها، وملحقات أبوابها (الأدلة الملحقة بالأصول)، في تطبيقها على علوم اللغة - النحو والصرف -. وقد كان ابن جني أول من افرد أبواباً لدراسة هذه الأدلة لاسيما في كتابه *الخصائص*، حيث أفرد باباً سماه الاستحسان، وأفرد باباً للسبير والتقسيم، وأشار في حديثه عن العلل إلى موقفه من العكس ... الخ.

وقد اعتمد هذه الأدلة وسيلة لاختبار أحكام النحو وتحليلها لينفرد في صيغة نحوية جديدة تمتاز بالطابع الأصولي.

أما ابن الأباري فقد سار على نهج ابن جني في هذا الباب، لكنه توسع في ربط العلوم العربية بالعلوم الفقهية، وقد بين في كتابه (*نَزَهَةُ الْأَلْبَاءِ*) أنه كان ينسج أصول النحو على أصول الفقه ويعمل ذلك "بأن النحو معقول من منقول".^(٣) كما تحدث عن العلاقة بين العلماء بقوله: "اعلم أن أصول النحو هي أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وأصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تفرعت عنها جملة وتفصيله".^(٤)

^١ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق: ج ١، ص: ٢

^٢ – المصدر نفسه، ج ١، ص: ٦٧

^٣ – ابن الأباري، *نَزَهَةُ الْأَلْبَاءِ* في طبقات الأدياء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، ط٣، ١٩٨٥، ص: ٨٩

^٤ – ابن الأباري، *لَمَعُ الْأَدْلَةِ* في أصول النحو، تحقيق، مصدر سابق، ص: ٨٠

لقد كانت تفسيمات ابن الأباري لأصول النحو كتفسيمات أصول الفقه، لذلك وجدها أفراد
أبواباً للأدلة الملحقة بالأصول دارساً ومطبقاً

وقد سار ابن الأباري على نهج ابن جنّي في بحثه الأصولي، لكنَّ ابن الأباري وسَع دراسته في الأدلة الفرعية على الأصول، وأعطها نصيباً لا بأس به من الشرح والتحليل، أضف إلى ذلك أنه ساق دراسته إلى طابع الجدل والفلسفة على عكس ابن جنّي الذي أخضع أدلة النحو وعلله إلى جانب حسي يتعلق بالمستحسن المستعمل والقبيح المستكره – وهذا ما يتوافق مع طبيعة اللغة وروحها – وجانب عقلي يعتمد على المنطق والقياس، وربما كان اهتمام ابن الأباري بسوق الأدلة النحوية إلى طابع فلسفى بتأثير من:

أولاً: ثقافته الفقهية الدينية؛ فقد ذكر السامرائي: "أن عمل ابن الأباري في أصول النحو إنما هو نقل أحكام أصول الفقه، وأحكام علم الحديث، والاستدلالات المنطقية إلى علم أصول النحو، ومحاولة تطبيقها على اللغة. فإذا أنت قرأت كتاب اللمع لا يخالف شك في أنك تقرأ كتاباً في أصول الفقه، وفي مصطلح الحديث، إلا أنَّ أمثلته التي يطبقها لغوية لا شرعية. وهذا مالم نجده في كتاب سابق له".^(١)

ثانياً: البيئة التي عاشها والمدرسة النظامية التي درس فيها وكانت تحوي مجموعة من المناطقة أمثال أبي حامد الغزالى. لذلك فإن دراسة الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جنّي كانت ذات جانب حسي، وعقلي، بينما ابن الأباري ساقها إلى طابع فلسفى وجذلي (عقلي).

ثانياً:- تأثيرهما بالتعليق وارتباطه بالأدلة الملحقة بالأصول

تأثر ابن جنّي بالتعليق في دراسة الأدلة الملحقة بالأصول، وقد ربط منهجه في دراسة الأدلة الملحقة بالأصول بالتعليق لأنَّ الأدلة في مجملها وسائل لاختبار الحكم المعمول وإثبات علَيْته، (صحة العلة المتعلقة به) وقد ربط بين الحس والعقل باستخدام هذه الأدلة باعتماد أصلي السَّماع والقياس، وقد عبر عن ذلك صراحة في كتابه الموسوم بالخصوص بالخصائص حيث قال: "اعلم أن علل النحو – وأعني بذلك حذا قهم المتقهين، لا ألفافهم المستضعفين – أقرب إلى علل المتكلمين، منها إلى علل المتفقين. وذلك أنهم إنما يحيطون على الحس، ويحتاجون فيه بقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث عال الفقه. وذلك إنما هي أعلام، وأمرارات، لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفية غير بادية الصفحة لنا".^(٢)

^١ - السامرائي، أبو البركات ابن الأباري ودراساته النحوية، مصدر سابق، ص: ١٦٦

^٢ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٤٨

وأرجح أن بحث ابن جني المتواصل في العلة والاستفادة من منهج المتكلمين والمتقهيين، هو الذي أوصله إلى استخدام الأدلة الفرعية على الأصول قياساً على استخدامها في أبواب الكلام وأبواب الفقه، إذ ربط ابن جني الأدلة الملحقة بالأصول بالتعليل؛ لأنها في مضمونها أدلة تساعد في تعليل الحكم المعلوم وإثباته.

وإذا وازنا بينه وبين ابن الأباري، فإن ابن الأباري نهج منهج ابن جني في دراسة العلل، ولكن تأثيره الواضح بأصول الفقه ساقه إلى تطبيق أدلة فرعية جديدة وإضافتها إلى أبواب النحو، ولعلّ عنايته الزائدة بالقياس هو الذي أوصله إلى اقتباس أدلة أخرى؛ فقد الحق ابن الأباري القياس النحوي بالقياس الفقهي فجعل اتحاد العلة طريقاً لاتحاد الحكم النحوي^(١) فهو مثلاً يستدلّ على صحة العلة بشيئين "التأثير وشهادة الأصول"^(٢)، فوجود شرط التأثير - "وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها"^(٣). - جعله يعتبر العكس شرطاً في صحة العلة، ومثال ذلك رده على من زعم بأنّ زيداً في «زيد قام» مرفوع بالفعل دون الابتداء فقال: "إنه لو كان الأمر على ما زعمتم لوجب ألا يختلف حال الفعل، فكان ينبغي أن يقال: «الزيidan قام»، «والزيidون قاموا»، كما تقول: «قام الزيidan»، و«قام الزيidون»، فلما لم يقلن إلّا «الزيidan قاما»، و«الزيidون قاما»، دلّ على أنه يرتفع بالابتداء دون الفعل.^(٤) وقد أضاف أبواباً أصولية أخرى في النحو، وربطها بأصول الفقه كالاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه والاستدلال بالعكس وهي أدلة لم يذكرها ابن جني في كتبه.

يلحظ مما سبق أن ابن الأباري، تأثر بمنهج ابن جني في حديثه عن العلل، لكن توسعه في الأخذ عن الفقهاء، جعله يتعمق في دراسة العلل والأدلة مجتهداً ومجدداً.

^١ - الملح، حسن، نظرية التعليل في النحو العربي، ط١، دار الشروق، ٢٠٠٠، ص: ٧٤

^٢ - ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٠٦

^٣ - المصدر نفسه ص: ١٠٦

^٤ - ابن الأباري، أسرار العربية، ، ص: ٦٠

منهجها في الأدلة الملحقة بالأصول

الاستحسان

عَلَى ابْنِ جَنِيِّ بِالْاسْتِحْسَانِ لَكُهُ اعْتَدَرَهُ أَصْلًا ضَعِيفًا، وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ بِقُولِهِ: "وَجَمَاعَهُ أَنَّ عَلَةً ضَعِيفَةً غَيْرَ مُسْتَحْكِمَةً. إِلَّا أَنَّ فِيهِ ضَرْبًا مِنَ الْاتِساعِ وَالْتَّصْرِيفِ"^(١) يُنبِئُنِ الاستحسانُ عَنْهُ عَلَتَيْنِ: عَلَةٌ سَمَاعِيَّةٌ، وَعَلَةٌ قِيَاسِيَّةٌ خَفِيَّةٌ. وَتَقْتَضِيُ الْعَلَةُ الْأُولَى كَمَا أَشَارَ أَحَدُ الْمُحْدِثِينَ إِلَيْهِ: "اِحْتِرَامُ الْمُسْمَوْعِ الْمُنْقَوْلُ عَنِ الْعَرَبِ الْخَارِجِ عَنْ قَوَاعِدِ النَّحَاءِ بِتَخْصِيصِ خَرْوَجِهِ بِعَلَةٍ مَا".^(٢) وَقَدْ أُورِدَ ابْنُ جَنِيِّ ذَلِكَ نَصَّا فِي بَابِ تَعَارُضِ السَّمَاعِ وَالْقِيَاسِ. وَقَالَ فِيهِ: "إِذَا تَعَارَضَ السَّمَاعُ وَالْقِيَاسُ نَطَقَ بِالْمُسْمَوْعِ عَلَى مَا جَاءَ عَلَيْهِ، وَلَمْ تَقْسِمْ فِي غَيْرِهِ نَحْوَ قُولَهُ تَعَالَى: ﴿أَسْتَحْوِذُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾، فَهَذَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ لَكِنَّ لَا بُدَّ مِنْ قِبَوْلِهِ؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تَنْطَقُ بِلُغْتِهِمْ، وَتَحْتَذِي فِي جَمِيعِ ذَلِكَ أَمْتَلِّهِمْ. ثُمَّ إِنَّكَ مِنْ بَعْدِ لَا تَقْسِمْ عَلَيْهِ غَيْرَهُ؛ لَا تَرَاكَ لَا تَقُولُ فِي اسْتِقَامَةِ اسْتِقَامَةِ اسْتِقَامَةِ اسْتِبَاعِ: اسْتِبَاعَ".^(٣)

وَتَقْتَضِيُ الْعَلَةُ الثَّانِيَّةَ "إِلَحَاقَ الْفَرْعِ بِغَيْرِ أَصْلِهِ لِدَلِيلِ"^(٤) كَقْلَبِ الْوَاوِ يَاءِ فِي الْأَفَاظِ مِثْلِ (غَدِيَان) وَ(عَشِيَان) دُونَ عَلَةٍ مُؤَثِّرةٍ مَعَ أَنَّ الْقِيَاسَ فِيهَا أَنَّ تَكُونَ بِالْوَاوِ وَيُعَبِّرُ ابْنُ جَنِيِّ عَنِ عَلَةٍ قَلْبِهَا بِقُولِهِ: "وَمِنْهَا أَنَّهُمْ قَدْ قَلَبُوا الْوَاوِ يَاءَ قَلْبًا صَرِيقًا لَا عَنْ عَلَةٍ مُؤَثِّرةٍ أَكْثَرَ مِنَ الْإِسْتِخْفَافِ؛ نَحْوَ قُولَهُمْ: رَجُلُ غَدِيَانٍ، وَعَشِيَانٍ، وَالْأَرْيَاحِيَّةِ، وَرِيَاحٍ وَلَا كَسْرَةَ هَنَاكَ، وَلَا اعْتِقَادَ كَسْرَةَ فِيهِ قَدْ كَانَتْ فِي وَاحِدَهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعًا فِي حَتَّى يَذَّمِّنَ بِهِ وَيَقْتَاسُ بِهِ عَلَى حَكْمِ وَاحِدَهِ".^(٥) وَمَعَ ذَلِكَ فَابْتَيِ أَرْجَحَ أَنَّهُ اسْتَنَدَ عَلَى الْجَانِبِ الْحَسِيِّ (الْمُسْمَوْعِ) أَكْثَرَ مِنَ الْعُقْلِيِّ، وَالْدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قُولُهُ فِي الْاسْتِحْسَانِ مُسْوِغًا لِاسْتِخْدَامِهِ: "إِلَّا أَنَّ فِيهِ ضَرْبًا مِنَ الْاتِساعِ وَالْتَّصْرِيفِ".^(٦) وَالْاتِساعُ وَالْتَّصْرِيفُ لَا يَكُونُ فِي الْقِيَاسِ.

وَقَدْ بَيَّنَ ابْنُ جَنِيِّ فِي مَنْهَجِهِ أَنَّ الْإِسْتِدَلَالَ بِالْاسْتِحْسَانِ – فِي بَابِ الْإِعْلَالِ – يَكُونُ لِلْأَصْوَلِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ نَعْتَلَّ بِهِ لِلزَّائِدِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرَ مُمْكِنٍ "وَذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ يَحْفَظُ بِظَهُورِهِ فِي تَصْرِيفِ أَصْلِهِ".^(٧)

^١ – ابْنُ جَنِيِّ، الْخَصَائِصُ، مَصْدَرُ سَابِقٍ، ج١، ص: ١٣٣

^٢ – الْمُلْحَخُ، حَسَنُ، نَظِيرَةُ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، ط١، ٢٠٠١، دَارُ الشَّرْوَقِ، ص: ١٨٧

^٣ – الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ، ج١، ص: ١١٧

^٤ – الْمُلْحَخُ، الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ، مَرْجِعُ سَابِقٍ، ص: ١٨٦

^٥ – ابْنُ جَنِيِّ، الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ، ج٣، ص: ١٦١

^٦ – ابْنُ جَنِيِّ، الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ، ج١، ص: ١٣٣

^٧ – ابْنُ جَنِيِّ، الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ، ج١، ص: ١٣٨

وإذا أردنا أن نوازن بين ابن جنّي وابن الأنباري، فإنَّ ابن الأنباري أخلص الحديث عن الاستحسان لجانب عقلي محض، دون أن يراعي في الاستحسان طبيعة الاتساع في اللغة وتصرفها نظراً لكثرة السماع الوارد فيه، وذلك بحكم طبيعة اللسان الذي يتصرف في الألفاظ حسب استساغته وميوله. فهو في الآراء التي حشدها وناقشها، كان يشير في حديثه عن الاستحسان إلى عبارات، مثل ترك قياس الأصول لدليل.^(١)

وأميل إلى أنَّ ابن الأنباري من خلال عرضه لمواقف العلماء، اكتفى بمناقشة الأقوال دون أن يرد عليها ودون إبداء موقف واضح وصريح من الاستحسان كدليل من حيث القبول، أو الرفض وقد استنتجت من خلال عرضه لأقوال العلماء منهجه في الاستحسان كالتالي:

١. أخضع ابن الأنباري علة الاستحسان لجانب عقلي مَنَاطِهِ القياس، وذلك أنه عندما عرض لأقوال العلماء فيه كانت جميع عباراته منطوية على القياس ومن ذلك : "فمنهم من قال: هو ترك قياس الأصول ومنهم من قال: هو تخصيص العلة".^(٢) وأرى أنَّ موقفه من الرأيين، يعكس موقفه من الاستحسان؛ فقد رفض القول: بترك قياس الأصول لدليل. ويعني ذلك عدم مخالفته الأصول المقيدة باطراد. كما رفض القول بتخصيص العلة: (تختلف الحكم مع وجود العلة الحكم) حتى تكون مطردة.

وقد اعتمد في الرد على من قال بتخصيص العلة، تشبيهه العلة النحوية بالعلة العقلية "ولا خلاف أنَّ العلة العقلية لا تكون إلا مطردة ولا يجوز أنْ يدخلها التخصيص فكذلك العلة النحوية".^(٣) ومع أنَّ ابن الأنباري قد عقد باباً في جواز تعليل الحكم بعلتين فصاعداً^(٤)، إلا أنَّ موقفه منه كان متباهياً لأنَّه "جعل اتحاد العلة طريقاً لاتحاد الحكم النحوبي".^(٥) وقد ردَّ على من قال: "إنَّ العلة ليست موجبة وإنما هي أمارة ودلالة على الحكم، وكما يجوز أنْ يُستدلَّ على الحكم بأنواع من الأمارات والدلائل، فكذلك يجوز أنْ يُستدلَّ عليه بأنواع من العلل" فقال: "وهذا ليس ب صحيح وقولهم: إنَّ هذه العلة ليست موجبة، وإنما هي أمارة ودلالة فلنا: ما المعنى بقولكم: إنها ليست موجبة إنْ عنيتم أنها ليست موجبة كالعلل العقلية، كالتحرك لا يتعلَّم إلا بالحركة، أو العالمية لا تتعلَّم إلا بالعلم فنسلم. وإنْ عنيتم أنها غير مؤثرة بعد الوضع على

^١ – ابن الأنباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١١٢

^٢ – المصدر نفسه ، ص: ١٣٣ – ١٣٤

^٣ – المصدر نفسه ، ص: ١١٢

^٤ – المصدر نفسه ، ص: ١١٧

^٥ – الملح، *نظرية التعليل في النحو العربي*، مرجع سابق، ص: ٧٤

الإطلاق فلا نسلم، فإنها بعد الوضع أصبحت بمنزلة العلل العقلية – ويقصد العلة النحوية – فينبغي أن تجري مجرياها^(١).

السير والتفسيم

استند ابن جني في منهجه بإجراء عملية التفسيم معتمداً على القياس المبني على أصول سماوية وقياسية، وقد كان يعتمد إلى ذكر الوجوه المحتملة للحكم المعمول ثم يختبرها، ويُسْرِّها، ويثبت الحكم محكماً إلى أصل الوضع، أو أصل القاعدة، وكان يرفض أن تخرج الوجوه المحتملة عن نطاق اللغة وأن تكون ضمن المنطق. وقد استند ابن جني في إجراء عملية التفسيم أيضاً على الأصول المطردة أو ما يقرب هذه الأصول، ويعتمد في إبعاد الوجوه الساقطة على عدم النظير اللغوي؛ إذ كثيراً ما كان يُسند عدم صحة الأصول التي يطرحها ضمن اختباره على عدم وجود نظير لغوي كقوله في تفسيم عصي: "لا يخلو أن يكون (فَعُولاً) كذلي، أو (فَعِيلاً) كشعيّر وبغير، أو (فَلِيغاً) كقسيّ، وأصلها (فَعُول): (فَعُوس)، فغيّرت إلى (قسو): (فَلَوْع)؛ ثم إلى (قسيّ) (فَلَبِع)، أو (فَعِلاً) كطمرٍ وليس لك أن تقول في عصي إذا قسمتها: أو (فَعَلِيَاً) لأنَّ هذا مثال لا موجود ولا قريب من الموجود إلا أن تقول: إنها مقاربة لطمر".^(٢)

يلحظ مما سبق أنه يستبعد (فَعِيلاً) لعدم وجود نظير لغوي، أما في الأمثلة المحتملة فإنه يستخدم القياس والمنطق فيصرف ما لم يثبت مع القياس ويأخذ ما يتفق مع القياس، ويشرط ابن جني في منهجه أن يجري اختبار الأصول المطروحة ضمن قواعد اللغة وسننها ووقف استعمال العرب دون التوغل فيما ليس له وجه من الصحة، وما عنوانه الموسوم بـ"الاختصار في التفسيم على ما يقرب ويسهل لا على ما يبعد ويُقبح"(^(٣)) إلا دليل على ذلك.

وإذا أردنا أن نستوضح منهج ابن الأباري في التفسيم مقارنة مع ابن جني فإن ابن الأباري عرض له بشكل مفصل ومنظم؛ إذ تناول أنواع التفسيم وأنماطه، بينما اكتفى ابن جني بالتعريف العام وذكر الأمثلة مباشرة، كما عَمَدَ ابن الأباري إلى تحليل الاستدلال بالتفسير وأوجد له ضربين:

في الضرب الأول: يذكر الأقسام التي يجوز أن تتعلق بالحكم ثم يبطلها جميعاً، وفي الضرب الثاني: يذكر الأقسام التي يجوز أن تتعلق بها الحكم فيبطلها إلا الذي يتعلق به الحكم من جهته

^١ – ابن الأباري، المصدر نفسه ، ص: ١٢٠ – ١٢١

^٢ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٩

^٣ – المصدر نفسه ، ج ٣، ص: ٦٧

فيصع، وقد عرضت لهذه الوجوه بالتحليل والمناقشة في الفصل الثاني، ولكن لا بأس لو تناولنا مسألة واحدة نتبين فيها منهجه في طريقة الاستدلال وذلك على النحو الآتي:

١. يذكر ابن الأباري الفرضية التي من الممكن أن تتحول إلى قاعدة نحو رأيه: "في جواز دخول اللام في خبر لكن"^(١)، ثم يختبر ما اعتبره فرضية إذا صحت على سبيل الشرط.
٢. يذكر أقسام اللام التي يمكن أن تدخل في خبر لكن فيقول: "لو جاز دخول اللام في خبر لكن لم يخل إما أن تكون لام التوكيد، وإما أن تكون لام القسم".^(٢)
٣. يختبر فرضية صحة كون أحد اللامين هي الداخلة في خبر لكن ويكون اختباره بناء على استقراره لأصل الوضع، أو أصل القاعدة فيقول: "بطل أن تكون لام التوكيد؛ لأنّه إنما حسنت مع (إن) لاتفاقهما في المعنى، لأنّ كل منهما للتوكيد، وبطل أن تكون لام القسم؛ لأنّ لام القسم إنما حسنت مع (إن) لأنّ (إن) تقع في جواب القسم كما أنّ اللام تقع في جواب القسم، وأما لكن فمخالفة لها في ذلك وإذا بطل أن تكون لام التوكيد وبطل أن تكون لام القسم؛ بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها".^(٣)

العكس

ركز ابن جني على الطرد بوصفه شرطاً في صحة العلة، ولم نره تحدث عن العكس صراحة حيث لم يورد لهذا الدليل في كتاب الخصائص أي باب أو أي دراسة، لكن موقفه من العلل يوحى بموقفه من العكس؛ فهو في منهجه ركز على العلة، وتكلم كثيراً عن حبيباتها، وعقد أبواباً عددة في أوصافها، ومن ذلك: باب في الحكم المعلول بعلتين، وباب في تعارض العلل، وغير ذلك من الأوصاف.

لذلك فإنّ اعتقاده بإمكانية غزو الحكم الواحد أكثر من علة، كلاهما قد تكون صحيحة أو مؤثرة، يشير إلى ضعف حجية العكس عنده إلا في العلل المتحدة للأحكام؛ لأنّ العكس استدلال عقلي يعتمد على مقدمات ونتائج وانقاء المقدمة يعني انقاء النتيجة، وهذا يتعارض مع منهج ابن جني الذي يؤمن بتنوع العلل، وعلى ذلك تكون هناك أكثر من مقدمة وأكثر من نتائج.

^١ - ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٢٧

^٢ - المصدر نفسه، ص: ١٢٧

^٣ - *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ١٢٧

أما ابن الأباري فإن منهجه يقوم على اعتبار العكس دليلاً محتجاً به، فقد عقد باباً في كون العكس شرطاً في صحة العلة، أضف إلى ذلك أنه يرى أنَّ من متطلبات سلامة العلة التأثير وشهادة الأصول، والتأثير كما أشرنا وجود الحكم لوجود العلة وزوالها.

ويعتبر ابن الأباري العلة وثيقة الصلة بالحكم لا تنفصل عنه، وقد قال في ذلك: "وليس كذلك العلة المستنجة لأنَّ دليلاً صحتها متوقف على الحكم بها ووجوده لوجودها، فمتي وجدت غير دالة على الحكم دليلاً صحتها بطل كونها علة".^(١)

ورفض ابن الأباري جواز تعطيل الحكم الواحد بعلتين، فهو يرى بأنَّ العلة النحوية بعد الوضع بمنزلة العلل العقلية، فيجب أن تجري مgraها، وموقفه هذا يعكس موقفه من العكس فكل ما اعتبره وساقه من أدلة وحجج، يشير بأنَّ العكس دليلاً حجة مُعتبراً في إثبات الأحكام على غرار الطرد تماماً.

الأولى

علل ابن جني بالأولى في باب زيادة توكييد حكم الفرع، إذ كان يعقب في بعض المسائل بعد الانتهاء من مناقشتها مستدلاً بالأولى، تأكيداً وتأصيلاً لأحقية الفرع بالحكم.

ومنهجه بين في الاستدلال بهذا النوع من الأدلة، حيث يُحکم القياس مستخدماً أركانه من أصل، وفرع، وعلة، وحكم، لقياس الفروع على الأصول، ثم تتمكن الفروع بعد أن تتصل وتتصبح أشد ارتباطاً بالحكم. وقد علق ابن جني على هذه الصلة الوثيقة بين الأصل والفرع فقال: "إنَّ العرب إذا شبّهت شيئاً بشيء مكنت ذلك الشبّه لهما، وعمّرت به الحال بينهما".^(٢) كما أشار إلى أنه سار على نهج النحاة قبله في هذه الظاهرة بقوله: "وهذا المعنى عينه قد استعمله النحويون في صناعتهم، فشبّهوا الأصل بالفرع في المعنى الذي أفاده ذلك الفرع من ذلك الأصل".^(٣)

ومنهجه في طريقة الاستدلال بهذا الدليل يتضح بالمثال الآتي:

يعتبر ابن جني أن فتحة النون في أينما هي فتحة نون (أين)، وليس فتحة أخرى ناتجة عن دخول (ما) على (أين)، وهذه القاعدة يعتبرها سليمة. ويؤسس لصحة هذه القاعدة بإجراء قياس على حالة مشابهة يعتبرها أصلاً لهذه القاعدة، وهي عدم تأثير حرف الجر في فتحة نون أين. فيقول: "إذا كان حرف الجر على قوته لا يؤثر في حركة البناء – نحو : (من أين أقبلت)

^١ – ابن الأباري، *لمع الأدلة في أصول النحو*، مصدر سابق، ص: ٤٩

^٢ – ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٤

^٣ – المصدر نفسه ، ج ١، ص: ٣٠٣

— فحدث التركيب على تقصيره عن حدث الجار — أحرى بـألا يؤثر في حركة البناء".^(١) فهو يستدعي أصلاً نحوياً وهو حرف الجر، ومدى تأثيره في حركة البناء، ويعتبره أصلاً يقاس عليه حدث التركيب (الفرع). ويجري معادلة الأولوية وفحواها كالتالي: ارتباط حكم عدم تأثير التركيب بالحركة.

ويتطابق منهج ابن الأباري في دراسته للأولى مع منهج ابن جنی بشكل واضح، لاسيما أنه يحکم أركان القياس جميعها في إجراء معادلة الأولوية، لكن ابن الأباري توسيع في الاستدلال بهذا الدليل، أضف إلى أنه كان يحکمه في الفصل في بعض المسائل بشكل نهائی دون الاستناد إلى أدلة أخرى، ولعلّ ولع ابن الأباري بالقياس هو الذي ساقه إلى التعمق في استدلالاته.

بيان العلة

عني ابن جنی بالعلل كثيراً، إلا أنه في منهجه التعليلي لم يفرد لهذا الباب حديثاً، إذ كان حديثه عن العلل في أبواب أخرى كالحديث عن جواز تعليل الحكم الواحد بعندين كلامهما مؤثر في الحكم والحديث عن تعارض العلل ... الخ.

ويمكن أن نستنتج أن معاالم منهجه في (بيان العلة) اتضحت ضمن حديثه عن قياس العلة، حيث بين ابن جنی في منهجه إمكانية حمل الفروع على الأصول بداع الشابة، وأرجح أن الشابة الذي سوّغ لابن جنی حمل الفروع على الأصول، يتضمن الاستدلال ببيان العلة؛ ذلك أن العلة الموجودة في الفرع المتشابهة مع الأصل هي التي مكنت لذلك الفرع الحكم، وإن عدم وجودها منع عنه امتيازات الأصول.

لكن الاستدلال ببيان العلة — كما بين ابن الأباري في لمع الأدلة — يتطلب علة واحدة يثبت الحكم بوجودها ويزول بزوالها، وهذا في اعتقادي لا ينطبق على منهج ابن جنی الذي صرخ بأن العلة يمكن أن تتعدد أو تتعارض، وبناء على ذلك نستنتج أن منهجه في الاستدلال بهذا الدليل يكون بحسب مقاونته في كتابه.

أما إذا عرضنا لمنهج ابن الأباري، فإنه افرد باباً سمّاه (الاستدلال ببيان العلة)^(٢) وعرف به، وانتهى إلى أنه يتضمن قسمين. أولهما: بيان علة الحكم، والاستدلال بها في موضع الخلاف ليوجد بها الحكم. وثانيها: الاستدلال بعدمها في موضع الخلاف ليعدم الحكم.

^١ — ابن جنی، المصدر نفسه ، ج ١، ص: ١٣١-١٣٢

^٢ — ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٣

ويتطابق هذا الدليل مع أصوله في التعليل؛ إذ يثبت عنده الحكم بعلة واحدة مؤثرة فيه وهو ما يسمى الطرد، ويزول الحكم بزوالها وهو العكس، لذلك فإن الاستدلال ببيان العلة عنده استدلال قياسي.

الأصول

استدل ابن جني وأبن الأنباري بالأصول، وكان منهجهما واضحًا حيث اعتبرا كل ما خالف أصل وضع، أو أصل قاعدة، مخالفًا للأحكام؛ لأن الأصول عندهم لا تُعمل حيث إنها لا تكون إلا مطردة، أضف إلى ذلك أن ابن الأنباري اعتبر شهادة الأصول شرطًا في صحة العلة.

عدم النظير

رسم ابن جني معالم منهجه في دراسة عدم النظير بالتأثر بمن سبقوه من العلماء كسيبوبيه، ثم عمل على إفراد باب سماه عدم النظير، لأن الكتب التي سبقته لم تورد سوى كلاما متفرقًا في أبواب اللغة دون تأصيل حقيقي لهذا الدليل. ومنهج ابن جني في دراسة عدم النظير يتلخص ضمن الطرق الآتية:

- ١ . الاستقراء التام للأصول الموضوعة أو المقعدة فإن لم يجد ما يوافق الحكم اللغوي يستدل به لإثبات الحكم المعمول.
 - ٢ . كان ابن جني يتوخى في استدلاله بعدم النظير شرطين أولهما: عدم وجود دليل على الحكم، بالإضافة إلى عدم وجود نظير "أما إذا دل الدليل فلا يجب إيجاد النظير"^(١)، وقال: "فاما إن لم يقم الدليل فإنك تحتاج إلى إيجاد النظير"^(٢). وبعد ذلك يحكم بعدم النظير.
- أما ابن الأنباري فلم يتعرض بالذكر لعدم النظير، ولم يكن يحتاج به، مع أنه في استدلاله بعض مسائل النحو، وإن كانت قليلة. ومن ذلك ردّه على من قال بأن الهمزة في اشتقاق كلمة (اسم) تعويضاً عن فاء الكلمة فقال: "والذي يدل على صحة ذلك أنه لا يوجد في كلامهم ما حذف فاءه وعوض بالهمزة في أوله، كما لا يوجد في كلامهم ما حذف لامه وعوض بالهاء في آخره".^(٣)

^١ - ابن جني، *الخصائص*، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٧

^٢ - ابن جني، *المصدر نفسه*، ج ١، ص: ١٩٧

^٣ - ابن الأنباري، *الاتصال في مسائل الخلاف*، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩ - ١٠

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

لم يذكره ابن جني، وذكره ابن الأباري ومنهجه في ذلك: أن الحكم حتى يثبت لا بد له من دليل، وعدم الدليل، دليل على نفي الحكم، فقد قال فيه: "اعلم أن هذا يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليلاً فيستدلّ بعدم الدليل على نفيه". ومن القواعد التي أثبتها في منهجه لصحة الاستدلال بهذا الدليل، أنه يجب على نافي الحكم أن يأتي بالدليل على نفيه.

* ملامح مشتركة بين منهج ابن جني وابن الأباري في دراستهما للأدلة

١. الاتساع في الأدلة ومضمونها

مال العالمان الجليلان إلى التوسع في دراستهما للأدلة، حيث عقدوا لها الأبواب، ومتلوا عليها بالمسائل، بعد أن كانت متاثرة في طيات علماء النحو الذين سبقوهما دون تبوييب أو دراسة مختصة. وما الأدلة التي درسناها إلا دليل على ذلك، حيث أفرد ابن جني لأول مرة أبواباً لهذه الأدلة بحثاً، وتمحیضاً، واستدلاً، ثم تبعه ابن الأباري بإضافاتٍ جديدة وأصول جديدة فجاء ابن جني بالاستحسان، وعدم النظير، والسبير والتقطيم، وتبعه ابن الأباري بالعكس، وبيان العلة، والاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه.

ولقد كان ذلك نتيجة تأثر العالمين بالعلوم الأخرى وتطبيقاتهما على علوم اللغة، كعلوم أصول الفقه، وأصول الكلام. وقد قدمنا معاني الاستفادة من هذه العلوم سابقاً فابن الأباري يقول في لمع الأدلة: "والدليل العقلي يدل وجود الحكم، ولا يدل عدمه على عدم الحكم، فإن وجود العالم يدل على وجود الصانع ولا يدل عدمه على عدمه".^(١) وقد ورد هذا الكلام في المنخول على الوجه التالي: فقال قائلون: "كما في الأدلة العقلية، إذ الأحكام يدل على المحكم وجوده وعده لا يدل على جهله وعده".^(٢) ويقول السامرائي عن ابن جني: " ولو تابعنا العناوين التي يتتصدر بها بحوثه في كتاب الخصائص لكانا ذلك مؤونة البحث عن التشابه بينها، فهي مأخوذة من أصول الفقه، وعلم الكلام والمنطق، فهو يتكلم عن علل العربية أكالامية، هي أم فقهية، والعلل الموجبة والمجوزة ويتكلم عن الاستحسان، وفي تخصيص العلل، وتعارض العلل، والعلة القاصرة، والعلة وعلة العلة، دور الاعتلال، والمعلول بعلتين، والحكم يقف بين

^١ - ابن الأباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٦ - ١١٧

^٢ - الغزالى، المنخول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، ١٩٨٩، ص: ٥١٦

الحكمين، وخلع الأدلة، والاكتفاء بالسبب عن المسبب، وبالعكس ونحو ذلك، وتتبع العناوين وحدها بذلك على أثر الفقه وعلم الكلام والمنطق في بحثه^(١).

ولا يتوقف الأمر عند ذلك فقد توسعأ أيضًا في مضمون هذه الأدلة، من حيث إخضاع بعض مسائل الصرف والنحو لهذه الأدلة لتمحيصها وتبيين سمينها من غثها، فإذا تدبر القارئ النظر في مؤلفاتهما، فإنَّ معظم مسائل النحو والصرف التي عالجها كانت عن طريق هذه الأدلة فابن جني يعتبر أنَّ علة الاستحسان علة فيها ضرب من التصرف والاتساع، ومع تضعيشه للاستحسان إلا أنه علل به بعض قواعد اللغة دون النظر إلى قواعد القياس فيها، كلفظتي التقوى والشروع.

وفي باب عدم النظير، فقد عُولجت كثير من المسائل وأصدرت كثير من الأحكام استناداً إلى عدم النظير. وابن الأنباري يعتبر العلة التحويلية كالعلة العقلية التي يثبت الحكم بوجودها ويزول بزوالها وبناء على ذلك فإنه عالج كثيراً من المسائل باعتماد دليل العكس "انتفاء الحكم لانتفاء العلة".

٢. التحليل والاستقراء

تعمق ابن جني وابن الأنباري في تحليل المسائل إلى أقصى ما تتحمله من وجوده، وقد ساقهما هذا التحليل والتقليل في المسألة الواحدة إلى استخدام هذه الأدلة، والتي هي في نهاية المطاف وسائل لاختبار الأحكام وهم في هذا المنهج المعتمد على التحليل لم يخرجوا عن قواعد اللغة وسننها، معتمدين على الاستقراء التام للاحتمالات التي يمكن فيها تخريج الأصول، وليس أدل على ذلك من استخدامهما لدليل التقسيم حيث يذكران جميع الوجوه المحتملة القريبة والبعيدة للحكم المعلوم، ثم يأخذان بالرأي الأمثل، وهم في دراسة المسائل لا يخرجان عن سنن اللغة، وقواعدها، معتمدين على استقراء جميع الوجوه. وفي هذا المقام استدلالُ بمثال لابن الأنباري موضحاً منهجه في التحليل إلى أقصى مدى يمكن أن تتحمله المسألة، إذ قال في علة بناء (من): "فاما من فإنها بنيت لأنها لا تخلو إما أن تكون استفهامية، أو شرطية، أو اسمًا موصولاً، أو نكرة موصوفة".^(٢)

^١ — فاضل السامرائي، ابن جني النحوي، مصدر سابق، ص: ١٤٣

^٢ — ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ٢١

نلحظ تحليله لأضرب (من)، وجميع الأضرّب التي ذكرها مبنية، وعلة بنائتها قوله: "فإن كانت استهامة فقد تضمنت معنى حرف الاستهامة، وإن كانت شرطية فقد تضمنت معنى حرف الشرط، وإن كانت اسمًا موصولاً فقد تنزلت منزلة بعض الكلمة، وبعض الكلمة مبني، وإن كانت نكرةً موصوفة فقد تنزلت منزلة الموصوفة".^(١) فهو يحل (من) إلى أي دلالة يمكن أن تتضمنها، وجميع الدلالات التي تضمنتها دلت على أنها مبنية، لأنّها في جميع دلالاتها تضمنت معنى حرف مبني على اختلاف دلالته".

٣. التزام قواعد السماع والقياس

لم يخرج ابن جني وابن الأنباري في دراستهما للأدلة عن أصل السماع والقياس، فكل الأدلة في مضمونها وقواعدها أدلة فروع على الأصول تفرعت منها نتيجة لعوامل ثقافية أثرت في دراسة النحو العربي، فالاستحسان عند ابن جني بجميع أنماطه استند إلى أصلي السماع والقياس، كالألفاظ التي خرجت مُنيهة على أصل بابها، فالسماع الوارد في هذه الألفاظ هو الذي قرر صيغتها وعدم العدول عنها نحو: «استحوذ عليهم الشيطان» وأحْوَص الرَّمْث ..الخ . وعدم النظير عند ابن جني يستند على عدم ورود سماع لصيغة معينة، أو قاعدة وإذا تدبرنا في العكس أو الاستدلال ببيان العلة عند ابن الأنباري فإنه يلحظ أنّ شهادة الأصول لا بد أن تكون دليلاً على صحة استدلاله، فضلاً عن استخدامه في بيان العلة جميع أركان القياس من أصل، وفرع، وعلة جامعة، وفي قياس الأولى لم يخرج عن قواعد القياس من مقيس، ومقيس عليه، وعلة جامعة، وحكم. فالأدلة في مجلها تبقى تحوم في دائرة واحدة بين السماع والقياس.

^١ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٢١

الخاتمة

يَبَيِّنُ لِلقارئِ لِهَذَا الْبَحْثَ — بَعْدَ هَذِهِ الرَّحْلَةِ الْعُلْمَيَّةِ الْمُفَيْدَةِ فِي دراسة الأدلة الملحقة بالأصول، والتعرف عليها من خلال دراستها بين عالمين جليلين من علماء أصول النحو العربي، كان لهما الأثر الأكبر في ترسیخ قواعدها، وإعادة صياغتها لغويًا هما ابن جنی وابن الأنباري — مجموعة من النتائج والتصورات التي دار حولها محور البحث وتفرعاته.

وأود أن أعرض بعد جهدي المتواضع في ختام هذه الرسالة — التي لا أزعم أنها تخلو من الخطأ والنسيان، فلخطأ والنسيان مما جبل عليه الإنسان — لهذه النتائج بصورة مبسطة، ولعل من أهمها:

١. إن الأدلة الملحقة بالأصول هي انعكاس لاختلاف طرائق التعليل في أصول النحو العربي، فهي كانت نتيجة للتوسيع في المنهج التعليلي، باعتباره مُحکماً لصحة القاعدة اللغوية.
٢. إن الأدلة الملحقة بالأصول في تطبيقاتها المتعددة في أبواب علم أصول النحو، صورة من صور تأثر علماء النحو، بعلماء أصول الفقه والمتكلمين في وضع أصول لأحكامهم.
٤. إن الاستدلال بالأدلة الملحقة بالأصول، فرع على استخدام الأصول الرئيسية في تعليل القواعد وتقعيدها، فهي انشقت عنها نتيجة للتعمق في البحث الأصولي.
٥. يُعدُّ ابن جنی أول من عقد أبواباً لدراسة الأدلة الملحقة بالأصول، مبيناً حجيتها وقيمة الاستدلال بها، فقد عقد باباً سماه الاستحسان، وباباً في عدم النظير، وباباً في غلبة الفروع على الأصول (قياس الأولى)، وباباً في التقسيم.
٦. تبع ابن الأنباري ابن جنی في إفراد دراسة خاصة في علم أصول النحو، درس فيها هذه الأدلة، وتوسَّع في دراستها، وبين قيمة الاستدلال بها، كما أضاف إليها أدلة أخرى، كالاستدلال بالعكس، والاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه.
٧. عَدَ ابن جنی الاستحسان دليلاً في معالجة بعض القضايا النحوية والصرفية بدعوى الاتساع والتصرف، على الرغم من تضعيشه له كعلة، في حين كان موقف ابن الأنباري مغايراً، لأنَّه يرفض ترك قياس الأصول حتى لو كان معه دليل، بالإضافة إلى اعتباره شهادة الأصول شرطاً في صحة العلة.
٨. اعتبر ابن الأنباري دليل العكس شرطاً في صحة العلة، لأنَّ الحكم عنده يثبت بعلة واحدة مؤثرة وينتفى بانفائها، في حين تمسك ابن جنی بمبادئه التي تقول بإمكانية تعدد العلل وتعارضها، مما يغلب على الظن عدم اعتقاده بالعكس دليلاً.

٩. شَغَلَ الْجَانِبُ التَّطَبِيقيُّ عِنْدَ ابْنِ جَنِيِّ وَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ عَلَى هَذِهِ الْأَدْلَةِ حِيزْرَا وَاسْعَا فِي أَبْوَابِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، إِذَا اسْتَعَانُوا بِهَا فِي مَحاكِمَةِ كَثِيرٍ مِّنَ الْقَضَائِيَا النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ، إِمَّا تَوْثِيقًا لصَحَّتها أَوْ اسْتِدْلَالًا عَلَى إِيْطَالِهَا.

وَآخِيرًا أَحَمَّ اللَّهُ أَنْ وَفَقَنِي لِإِتَامِ هَذَا الْبَحْثِ، وَأَدْعُوكُمْ أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ فِي سَبِيلِ خَدْمَةِ الْلُّغَةِ، وَالْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا.

المصادر والمراجع

١. الأزهري، خالد بن عبد الله. *شرح التصريح على التوضيح*. تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١.
٢. الأسترابادي، رضي الدين محمد بن الحسن، *شرح الرضي على كافية ابن الحاجب*، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، بيروت، ٢٠٠٠.
٣. الأشموني، محمد بن علي. *شرح الأشموني لافية ابن مالك*. تحقيق: عبدالحميد السيد، مكتبة السعادة، القاهرة، ١٩٥٥.
٤. الأفغاني، سعيد. *في أصول النحو*. مطبعة جامعة دمشق، ١٩٦٤.
٥. ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. *أسرار العربية*. تحقيق: عماد بسيوني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ٢٠٠٧.
٦. ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. *الإنصاف في مسائل الخلاف*. تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٨٧.
٧. ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. *لمع الأدلة في أصول النحو*. تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٧.
٨. الأندلسي، أبو حيان، محمد بن يوسف. *إرتشاف الضرب من لسان العرب*. تحقيق: مصطفى التماس، كلية اللغة العربية ، القاهرة، ١٩٨٤.
٩. أنيس، إبراهيم، *الأصوات اللغوية*. الطبعة الخامسة، مكتبة الإنجليو المصرية، بيروت، ١٩٧٩.
١٠. الباقي، سليمان بن خلف. *أحكام الفصول في إحكام الأصول*. تحقيق: عبد الله جبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩.
١١. الباقي، سليمان بن خلف. *المنهاج في ترتيب الحجاج*. تحقيق: عبد المجيد تركي، الناشر: ماستيف واللاروس، باريس، ١٩٧٨.
١٢. بادشاه، محمد أمين. *تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه*. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣.
١٣. الباجة، عبد الرحمن بن محمد. *ظاهرة قياس الحمل*. دار الفكر ، ١٩٩٨.
١٤. ترزي، فؤاد حنا، *في أصول اللغة والنحو*. دار الكتب، بيروت، ١٩٦٩.

١٥. التلمساني، أحمد بن محمد. مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول. تحقيق: محمد علي فركوس، مؤسسة الريان، بيروت، ١٩٨٨.
١٦. التهانوي، محمد علي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج وآخرون، مكتبة لبنان، ١٩٩٦.
١٧. الجرجاني، علي بن محمد. التعريفات. تحقيق: عبد المنعم حنفي، دار الرشاد، القاهرة، ١٩٩١.
١٨. ابن جني، عثمان بن جني. **الخصائص**. تحقيق: محمد علي النجار، طبعة مصورة عن دار الكتب المصرية، دار الأمل، القاهرة، ٢٠٠٦.
١٩. ابن جني، عثمان بن جني. سر صناعة الإعراب. تحقيق: حسن هنداوي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، ١٩٨٥.
٢٠. ابن جني. المحتسب في تعليل شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق: علي النجدي وأخرون، وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٩٩٤.
٢١. ابن جني، عثمان بن جني. **المنصف لكتاب التصريف**. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩.
٢٢. الجوهرى، إسماعيل بن حماد. **الصحاح**. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملائين ، بيروت، ١٩٩٠.
٢٣. الجويني، عبد الملك بن عبد الله. **البرهان في أصول الفقه**. تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ١٤٠٠ هـ.
٢٤. الحديثي، خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٧٤.
٢٥. حسان، تمام. **الأصول**. عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٤.
٢٦. حلواني، محمد خير، **أصول النحو العربي**. جامعة تشرين، اللاذقية، ١٩٧٩.
٢٧. الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت. **العدة في أصول الفقه**. تحقيق: إسماعيل الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠.
٢٨. ابن خلكان، أحمد بن محمد. **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**. تحقيق: إحسان عباس، دار صادر ، بيروت، ١٩٧٠.

٢٩. الخوارزمي، محمد بن أحمد. مفاتيح العلوم. تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٩٨٤.
٣٠. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. المحسول في علم أصول الفقه. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٨.
٣١. الرازي، محمد بن أبي بكر. مختار الصحاح. تحقيق: محمود خاطر بك، الطبعة الأولى، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٥.
٣٢. الزركشي، بدر الدين بن محمد. البحر المحيط في أصول الفقه. تحقيق: عبد القادر العاني، مراجعة: عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، الكويت، ١٩٨٦.
٣٣. السامرائي، فاضل. أبو البركات ابن الأباري ودراساته النحوية. جامعة بغداد، ١٩٧٥.
٣٤. السامرائي، فاضل. ابن جني النحوي. دار النذير ، بغداد، ١٩٦٩.
٣٥. السبيهين، محمد بن عبد الرحمن. اعتراض النحوين للدليل العقلي. جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ٢٠٠٥
٣٦. سيبويه، عمرو بن عثمان. الكتاب. تحقيق: عبد السلام هارون، الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٢.
٣٧. ابن سيده، علي بن إسماعيل. المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠.
٣٨. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. الأشباه والنظائر . تحقيق: عبد العال سالم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١.
٣٩. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. الاقتراح في أصول النحو. تحقيق: محمد حسن إسماعيل، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦.
٤٠. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. تحقيق: مصطفى عبد القادر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٤، ٢٠٠٤.
٤١. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. تحفة الأديب في نحاة مغنى اللبيب. تحقيق: حسن الملخ، سهى نعجة، عالم الكتب الحديث، ٢٠٠٥.
٤٢. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. المزهر في علوم اللغة وأنواعها. تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ١٩٩٨.

٤٣. السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٨.
٤٤. الشاشي، نظام الدين. أصول الشاشي. تحقيق: ولی الدين بن محمد صالح، دار الفرقور، دمشق، ٢٠٠١.
٤٥. الشافعي، أحمد محمود ، أصول الفقه الإسلامي. مؤسسة الثقافة الاجتماعية، الإسكندرية، ١٩٨٣
٤٦. الشاوي، يحيى بن محمد، إرتقاء السيادة في علم أصول النحو، تحقيق: عبد الرازق العدي، دار الأنبار، ١٩٩٠
٤٧. شعبان، خالد. أصول النحو عند ابن مالك. مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٦.
٤٨. الشوكاني، محمد بن علي. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنابة، دار الكتاب العربي، دمشق.
٤٩. الشيرازي، إبراهيم بن علي. اللمع في أصول الفقه. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥
٥٠. الصفدي، خليل بن أبيك. الوافي بالوفقيات، تحقيق: عثيمة النيسابوري وأخرون، بيروت، ٢٠٠٧
٥١. الطوفي، نجم الدين بن سعيد. شرح مختصر الروضة. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، سوريا، ١٩٨٩
٥٢. ابن عصفور، المقرب. تحقيق: أحمد عبد الستار، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١
٥٣. ابن عصفور، الممتع في التصريف. تحقيق: فخر الدين قبلاوة، المكتبة العربية، حلب، ١٩٧٠.
٥٤. العزام، أحمد حسن، النظير وأصول النحو في العربية، دار جليس الزمان، عمان، ٢٠٠٩
٥٥. ابن عقيل، عبد الله العقيلي. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، مصر، ١٩٦٤
٥٦. العكري، عبد الله بن أبي عبد الله . التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي محمد الباوي، دار الجليل، بيروت، ١٩٨٧
٥٧. العكري، اللباب. تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٥
٥٨. العلوبي، علي بن شريف العلوبي. أبواب الدخول لفهم علم الأصول. مطبعة النجاح، الدار البيضاء،

٥٩. الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد. المستصفى من علم الأصول. تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧.
٦٠. الغزالى، المنخول من تعليقات الأصول. تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، ١٩٨٩.
٦١. الغلائنى، مصطفى الغلائنى. جامع الدروس العربية. تحقيق: فتح الله سليمان، دار الأمل، الأردن
٦٢. الفاسى، محمد بن الطيب. فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراب. تحقيق: محمود فجال، الطبعة الثانية، دار البحث للدراسات الإسلامية، ٢٠٠٢.
٦٣. فجال، محمود يوسف. الإصلاح في شرح الاقتراب، دار القلم، دمشق، ١٩٨٩.
٦٤. الفراهيدى، الخليل بن أحمد. كتاب العين. تحقيق: مهدى المخزومى وإبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال
٦٥. الققفى، جمال الدين بن علي. إنباه الرواية على أنباء النهاة. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٧.
٦٦. الكتبى، محمد بن شاكر. فوات الوفيات، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت
٦٧. ابن مالك، محمد بن عبد الله. شرح الكافية الشافية. تحقيق: عبد المنعم هريري، دار المأمون للتراث، ١٩٨٢.
٦٨. المبرد، محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت.
٦٩. المقسى، عبد الله بن قدامه. روضة الناظر وجنة المناظر. مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٧.
٧٠. أبو المكارم، علي. أصول التفكير النحوي. دار عريب، مصر ، ٢٠٠٧.
٧١. الملخ، حسن. نظرية الأصل والفرع في النحو العربي. دار الشروق، عمان، ٢٠٠٠.
٧٢. الملخ، حسن. نظرية التعليل في النحو العربي. الطبعة الأولى، دار الشروق، ٢٠٠١
٧٣. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، تحقيق: أمين عبد الوهاب، دار إحياء التراث، لبنان، ١٩٩٩.
٧٤. ابن الوراق. محمد بن عبد الله. علل النحو. مكتبة الرشد، السعودية، ١٩٩٩.
٧٥. ابن هشام، عبد الله بن يوسف الانصاري. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، دار الجليل، بيروت، ١٩٧٩.
٧٦. ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: ح. الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨

٧٧. ابن هشام، مقتني الليب عن كتب الأغاريب. تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت ، ٢٠٠٣.

٧٨. ابن يعيش، موفق الدين يعيش. شرح المفصل. عالم الكتب، بيروت، (د. سنة). * الرسائل الجامعية.

١. عبد الخالق، حنان مروح، كتاب أسرار العربية لابن الأباري مصادره اللغوية وال نحوية، رسالة ماجستير، جامعة فلسطين، ٢٠٠٢

٢. يونس علي يونس. منهج التفكير النحوي عند ابن جنّي. رسالة دكتوراه، جامعة تشرين، اللاذقية، ٢٠٠٤.

* الأبحاث المنشورة.

١. جفال، محمود عبد الله. الاستحسان عند ابن جنّي، مجلة دراسات، المجلد: ٢٢، العدد: ٦، ١٩٩٥.

٢. السعيد شنوة، في العلة وأصول اللغة والنحو، عالم الفكر، المجلد: ٣٦، عدد: ١١، ٢٠٠٧.

Abstract

Al-ghazal, Mohammad Falah, Evidence Attached to the Grammatical Foundations Between Ibn Jenni and Ibn - Anbari Al-Albayt University, (Supervisor: Dr. Sameer Esteteh), MA thesis, ٢٠١١.

The studies of fundamentalism have occupied a lot of space in linguistics research and have attracted the attention of researchers – both the ancient and the modern; especially it has the greatest impact in the development of rules and establishing it. This research studies a chapter of the fundamentalist grammar lesson – which is the "Evidences Attached to the Grammatical Foundations Between Ibn Jenni and Ibn Al Anbari".

Evidence attached to foundations is doctrinal. It has been used in language as a means for testing language provisions. Evidence has been means rather than objective. This evidence was the result of linguists being affected by Islamic Jurisprudence, expansion of reasoning, and linguistics. Ibn Jenni was the first who based the idiomatic authenticity for evidence attached to foundations; such as Favoring, Absence of counterpart, inference by foundations, by division, and inference by priority. Ibn Al-Anbari followed Ibn Jenni. Islamic Jurisprudence and linguistics had also affected him. Ibn Al-Anbari introduced new evidence; such as inference through showing reason, inference by opposing, inference by absence of negative evidence.

It is worth saying that both linguists were not the pioneers or initiative ones in using attached evidence. There had been signs for evidence in the works of preceding linguists. What Ibn Jenni and Ibn Al-Anbari made was the idiomatic authentication for attached evidence and they widened the theoretical and practical investigation of evidence.

The study is divided into four chapters. Chapter I tackled evidence idiomatically, authentically and authoritatively. Chapter Two discusses the value of inference through evidence used by both linguists, showing reasoning of both of them for the use of evidence. The third chapter interpreted evidence in the treatment of some linguistic issues as used by both linguists and how to judge the validity of this linguistic role through evidence. The last chapter is devoted for making a balance between the approaches of both Ibn Jinni and Ibn Al-Anbari in studying evidence, showing similarities and differences between them.

The study differentiated between the uses of evidence by both linguists. Ibn Al-Anbari used some evidence that Ibn Jinni did not use; such as “inference by absence of negative evidence”. Ibn jinni used evidence to strengthen judgments and drawing upon the validity of roles. On the other hand, Ibn Al-Anbari took definite judgments depending on attached evidence.